


العمليات الانتخابية الشاملة للجميع:

دليل لهيئات إدارة الانتخابات حول
تعزيز المساواة في النوع الاجتماعي ومشاركة المرأة








شعوب متمكنة.
أمم صاعدة.



هيئة الأمم المتحدة للمساواة
بين الجنسين وتمكين المرأة



العمليات الانتخابية الشاملة للجميع:

دليل لهيئات إدارة
الانتخابات حول تعزيز
المساواة في النوع
الاجتماعي ومشاركة
المرأة

شكر وتقدير

يحتوي هذا التقرير على أفكار واقتراحات جديدة وخبرات ومعلومات يتبادلها عدد كبير من الأفراد خلال عملهم في دعم العملية الانتخابية وتعزيز المشاركة السياسية للمرأة.

جولي بالينغتون هي صاحبة الفكرة الأصلية لهذا الإصدار من البرنامج العالمي لدعم الدورة الانتخابية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (البرنامج الإنمائي). وما كان من الممكن لهذا الإصدار أن يرى النور دون المساهمات القيمة التي قدمها عدد من الأفراد الذين وفروا أفكاراً لمفاهيم جديدة وقاموا بصياغة النص، وهم: جولي بالينغتون، وغابرييل باردال، وهيلينا كات، وأليدا فيريرا، وجوليا كيوتجين، ونيل ماكين، وسونيا بالميري، ومانويلا بوفيتشي، وكيت سوليفان.

استفاد هذا النص أيضاً من مراجعات وتعليقات قدمها عدد من الأفراد، ومن بينهم (حسب الترتيب الأبجدي): خوزيه ماريأ أراناز، وسوكي بيفرز، وأنا كولنز-فولك، وأندرياس ديل كاستيو، وفرانسيسكو كوبو، وراندي ديفيس، وجورجيا ديباولي، وريكاردو دي غيماريس بينتو، وإيرينا هاديابديتش، وأليس هاردينغ شاكليفورد، وليون هيتينبيرغ، وسالينا جوشي، وليفتيرجي لوزي، وسامون فينلي، وإيراسميلا ماساوي، وسارا ميا نوغويرا، وجوزيفين أوديرا، ونيلسين بيريز، وديفيد بوتني، وأولغا رابادي، ويورام روكامبي، وإلمارس سفيكس، ولوسين تولو، وفريق هيئة الأمم المتحدة للمرأة في المكتب القطري في باكستان.

نتوجه بالشكر أيضاً للعديد من الزملاء في المكاتب القطرية الذين ساعدوا أيضاً في تعبئة استطلاع البرنامج الإنمائي بشأن تعميم مراعاة المنظور القائم على النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.

نقدم شكراً خاصاً إلى جولي بالينغتون، والبدا فيريرا، ومارتا فال، ولينا زوريك، اللاتي أشرفن على إدارة هذا التقرير، وإلى لانس دلبو غارمر لإسهاماته في تدقيق النص وإلى سالي المهدي ومايا مرسى لإسهامتهن في تدقيق النص باللغة العربية.

يعرب البرنامج الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة عن امتنان خاص للرؤى القيمة والمراجعات والمدخلات النقدية التي وفرتها زملاء من وكالات ومكاتب أخرى تابعة للأمم المتحدة المشاركة في الآلية المشتركة بين الوكالات لتنسيق المساعدة الانتخابية للأمم المتحدة.


تم إعداد هذه الدراسة بفضل مساهمات كريمة من الحكومة الإسبانية للبرنامج العالمي لدعم الدورة الانتخابية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومساهمة الوكالة السويدية للتعاون الإنمائي الدولي لإطار الشراكة الإستراتيجي التابع لهيئة الأمم المتحدة للمرأة.

الترقيم الدولي: 978-1-63214-006-7

© 2015 برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة. جميع الحقوق محفوظة.

الآراء الواردة في هذا الإصدار تمثل آراء المؤلفين ولا تمثل بالضرورة آراء هيئة الأمم المتحدة للمرأة أو برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أو الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

يمكن استخدام هذا الإصدار بحرية لغايات غير تجارية وعادلة، وذلك مع التنويه الملائم بهيئة الأمم المتحدة للمرأة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وأي استخدام آخر يجب أن يكون وفقاً لتصريح خطي من هيئة الأمم المتحدة للمرأة وبعد طلب خطي للحصول على هذا التصريح. أي استخدام لمحتوى هذا الإصدار، سواء بأكمله أم جزء منه، وسواء بنسخة ورقية أو إلكترونية بما في ذلك أي عرض على شبكة الإنترنت، يجب أن يتضمن إشارة إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بوصفهما الناشر الأصلي.



المساهمون الرئيسيون

Julie Ballington

Gabrielle Bardall

Sonia Palmieri

Kate Sullivan

التصميم:

Green Communication

Design inc.

صورة الغلاف:

صورة الأمم المتحدة /

ميلتون جرات

جدول المحتويات

v	المختصرات
vi	تمهيد من الأمم المتحدة
vii	تمهيد من هيئة إدارة الانتخابات
1	مقدمة
13	القسم أ: هيئات إدارة الانتخابات الشاملة للجميع
15	1. مفهوم هيئات إدارة الانتخابات المراعية للاعتبارات القائمة على النوع الاجتماعي
17	2. مسح هيئات إدارة الانتخابات
17	1.2 التقييم أو المسح القائم على النوع الاجتماعي
18	2.2 تعميم مراعاة المنظور القائم على النوع الاجتماعي في التقييمات اللاحقة للانتخابات
20	3.2 خطة عمل المساواة في النوع الاجتماعي
20	4.2 المراجعات التشريعية اللاحقة للانتخابات
23	3. الالتزام بتحقيق المساواة في النوع الاجتماعي
23	1.3 السياسات والخطط وبيان المهمة
24	2.3 السياسة القائمة على النوع الاجتماعي
24	3.3 مؤسسة تعميم مراعاة المنظور القائم على النوع الاجتماعي: مراكز التنسيق والوحدات واللجان المعنية بقضايا النوع الاجتماعي
29	4. التوازن بين الجنسين في هيئة إدارة الانتخابات: المجلس والموظفون والموظفات
29	1.4 تكوين المجلس أو المفوضية في هيئة إدارة الانتخابات
31	2.4 تكوين الأمانة العامة والموظفين والموظفات في هيئة إدارة الانتخابات
35	3.4 النساء كموظفات مؤقتات و/أو موظفات اقتراع
37	5. إيجاد ثقافة تراعي الاعتبارات القائمة على النوع الاجتماعي في هيئة إدارة الانتخابات
37	1.5 تيسير تحقيق التوازن بين مسؤوليات العمل والحياة
39	2.5 القضاء على التمييز والتحرش والتسلط
41	6. تعزيز قدرات المساواة في النوع الاجتماعي من خلال التدريب
41	1.6 التدريب الإلزامي لجميع الموظفين والموظفات
42	2.6 تعميم مراعاة المنظور القائم على النوع الاجتماعي في جميع تدريبات هيئة إدارة الانتخابات
43	3.6 تدريب الموظفين والموظفات المكلفين والمكلفات بمسؤوليات محددة
43	4.6 تدريب النساء من أجل بناء القدرات
45	7. جمع وتحليل البيانات المصنفة حسب الجنس
46	1.7 بيانات تسجيل الناخبين والناخبات
46	2.7 بيانات نسبة مشاركة الناخبين والناخبات
48	3.7 بيانات تسجيل المرشحين والمرشحات
48	4.7 بيانات الموظفين والموظفات

القسم (ب): التعامل مع أوجه انعدام المساواة بين الجنسين في العمليات والأحداث الانتخابية

51	
53	8. جعل الأحداث الانتخابية شاملة للجميع
55	9. تسجيل الناخبين والناخبات
56	1.9. الاعتبارات المتعلقة بالمساواة القائمة على النوع الاجتماعي في عملية التسجيل
61	2.9. التدخلات الموجهة والقائمة على النوع الاجتماعي في مجال تسجيل الناخبين والناخبات
65	10. الترشح وتسجيل المرشحين والمرشحات والأحزاب السياسية
66	1.10. تطبيق قوانين حصص المرشحين والمرشحات
69	2.10. تطبيق قوانين تمويل الحملات
73	11. عملية الاقتراع
74	1.11. ضمان حق المرأة في الاقتراع السري
75	2.11. اعتبارات المساواة في النوع الاجتماعي في ترتيبات الاقتراع
76	3.11. التدابير الموجهة جنسانياً لتيسير إدلاء النساء بأصواتهن
81	12. ضمان السلامة في العملية الانتخابية
81	1.12. تقييم العنف ضد المرأة في الانتخابات ومراقبته
83	2.12. إجراءات المنع والتخفيف من قبل هيئات إدارة الانتخابات
85	3.12. التنسيق مع قطاع الأمن
87	13. العمل مع الجهات صاحبة المصلحة في العملية الانتخابية
87	1.13. العمل مع الأحزاب السياسية
89	2.13. العمل مع وسائل الإعلام
90	3.13. العمل مع منظمات المجتمع المدني
93	14. توعية الناخبين والناخبات
93	1.14. إستراتيجية وسياسة التوعية
95	2.14. نشر رسائل التوعية
98	3.14. الفئات المستهدفة
100	4.14. أساليب نشر الرسائل
103	خاتمة
104	المرفق أ: قائمة بهيئات إدارة الانتخابات التي شاركت في استطلاع هيئات إدارة الانتخابات
105	المرفق ب: عينة نموذج لجمع بيانات نسبة مشاركة الناخبين والناخبات في نيبال
106	المرفق ج: إطار عمل المسح القائم على النوع الاجتماعي الانتخابي
119	المراجع
126	الهوامش
	قائمة الجداول والأشكال
4	الشكل 1: تعزيز المساواة في النوع الاجتماعي في الدورة الانتخابية
20	الجدول 1: النتائج المحتملة من عملية المسح القائم على النوع الاجتماعي في هيئة إدارة الانتخابات
21	الجدول 2: أمثلة لمؤشرات في خطة عمل المساواة في النوع الاجتماعي
54	الشكل 2: التدخلات الرامية إلى تعميم مراعاة المنظور القائم على النوع الاجتماعي
57	الجدول 3: متطلبات التسجيل

المختصرات

الاتحاد البرلماني الدولي	IPU	إدارة الانتخابات وتكلفتها (شبكة المعارف الانتخابية)	ACE
معهد الإعلام الأردني	JMI	بناء الموارد في مجال الديمقراطية وشؤون الحكم والانتخابات	BRIDGE
اللجنة المشتركة الدائمة المعنية بالمسائل الانتخابية، أستراليا	JSCEM	مجلس الرؤساء التنفيذيين	CEB
سلطة تسجيل البيانات الوطنية، باكستان	NADRA	اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	CEDAW
اللجنة الوطنية لإدارة النزاعات	NCMC	اللجنة المعنية بالمساواة في النوع الاجتماعي جنوب أفريقيا	CGE
منظمة غير حكومية	NGO	بطاقات الهوية الوطنية المحوسبة	CNIC
منظمة الدول الأمريكية	OAS	اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة	CPRW
مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان (التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا)	ODIHR	منظمة مجتمع مدني	CSO
منظمة الأمن والتعاون في أوروبا	OSCE	إدارة الشؤون السياسية التابعة للأمم المتحدة	DPA
تدابير خاصة مؤقتة	TSM	المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة	ECOSOC
الإعلان العالمي لحقوق الإنسان	UDHR	مركز المعلومات والتوعية الانتخابية، نيبال	EEIC
الأمم المتحدة	UN	هيئة إدارة الانتخابات	EMB
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	UNDP	شبكة المنظمات الانتخابية العالمية	GEO
فريق الأمم المتحدة لدعم الدورة الانتخابية في تيمور ليشتي	UNEST	البرنامج العالمي لدعم الدورة الانتخابية	GPECS
هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة	UN Women	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	ICCPR
بعثة الأمم المتحدة في السودان	UNMIS	تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	ICT
العنف ضد المرأة في الانتخابات	VAWE	بطاقة هوية	ID
رسم معالم مواطن الضعف	VM		
غرفة عمليات المرأة	WSR		

تمهيد من الأمم المتحدة

إن تحقيق المساواة في النوع الاجتماعي وتمكين المرأة في العمليات السياسية والانتخابية من المجالات التي تنصدر أولويات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة. وهناك مكاتب قطرية عديدة في جميع المناطق تعمل بجهود حثيثة على اعداد برامج لبناء قدرات هيئات إدارة الانتخابات والنهوض بالمشاركة السياسية للمرأة. يسلط هذا الدليل الضوء على الأنشطة المهمة التي تعكف الأمم المتحدة وهيئات إدارة الانتخابات على تنفيذها في هذا المجال، ويقدم أمثلة ملموسة للخطوات التي يمكن القيام بها لإزالة العوائق المتبقية أمام مشاركة المرأة.

يقدم هذا الدليل برامج مبتكرة وفعالة كمنافذ للتدخل، والتي ستواصل منظماتنا من خلالها دعم التمكين السياسي للمرأة. وتعكس هذه التدخلات العلاقة المبنية على التعاون الوثيق بين البرنامج الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة والخاص بتعزيز المشاركة الانتخابية والسياسية للمرأة، وتوفر أمثلة عملية جيدة حول المحاور التي يمكن تعزيزها في علاقتنا مع هيئات إدارة الانتخابات. إن إقامة هذه الشراكات الإستراتيجية أمر حاسم لتحقيق نتائج فعالة وكفوءة لخدمة النساء.

نشكر جميع الذين تكرموا بوقتهم لتقديم رؤيتهم للنهوض بانشطة هيئات إدارة الانتخابات في جميع أنحاء العالم، ونحن نأمل أن يكون هذا الإصدار مصدراً مفيداً للممارسين في هذا المجال.



فوميزلي ملاميونغوكوكا

المديرة التنفيذية

هيئة الأمم المتحدة للمساواة

بين الجنسين وتمكين المرأة



هيلين كلارك

المديرة

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

يمكن اعتبار المشاركة الكاملة والمتساوية للمرأة في العمليات السياسية والانتخابية على أنها أحد الاختبارات الحاسمة لتمكين المرأة والمساواة في النوع الاجتماعي وعندما تشارك النساء في الانتخابات (كناخبات أو مرشحات أو موظفات انتخابات أو مؤيدات للأحزاب) يكون بوسعهن التعبير عن احتياجاتهن ومصالحهن، وتكون القرارات أكثر تمثيلاً للناخبين والناخبات، والعمليات السياسية أكثر شمولاً للجميع، وبذلك تتعزز الديمقراطية.

ي حين اولي الكثير من الاهتمام للمشاركة السياسية للمرأة في العمليات الانتخابية، لم تحظى الهيئات التي تدير الانتخابات (والمعروفة باسم هيئات إدارة الانتخابات) بالاهتمام الكافي ولاسيما الدور الذي تنهض به لتشجيع مشاركة المرأة. وثمة نقاط دخول عديدة وعلى امتداد الدورة الانتخابية لتشجيع هذه المشاركة، ومن بينها تسجيل الناخبين/الناخبات وتوعية الناخبين/الناخبات وتسجيل المرشحين/المرشحات وضمان إمكانية وصول المرأة إلى أماكن الاقتراع في يوم الانتخابات.

وكما يوضح هذا الدليل، فإنه من الاهمية بمكان ان تتحقق هيئات إدارة الانتخابات من ان عملياتها وممارساتها هي بالدرجة الاولى مراعية للاعتبارات القائمة على النوع الاجتماعي وهذا يتضمن التأكيد على التزام واضح بالمساواة في النوع الاجتماعي من خلال تبني سياسة قائمة على النوع الاجتماعي أو عبر إدراج عناصر مراعية للاعتبارات القائمة على النوع الاجتماعي في الخطة الإستراتيجية لهيئة إدارة الانتخابات؛ والتحقق من أن المرأة ممثلة في جميع أقسام الهيئة، بما في ذلك الأدوار القيادية؛ وتوفير تدريبات مراعية للاعتبارات القائمة على النوع الاجتماعي لجميع موظفي الهيئة؛ وضمان أن جميع البيانات التي تجمعها هيئات إدارة الانتخابات مصنفة حسب الجنس. وإذا ما تبنت هيئات إدارة الانتخابات هذه الممارسات فإنها تصبح مثلاً يُحتذى كمؤسسات مراعية للاعتبارات القائمة على النوع الاجتماعي.

تمهيد من هيئة إدارة الانتخابات

يوثق هذا الدليل أمثلة وفيرة عن ممارسات جيدة لأنشطة تقوم بها هيئات إدارة الانتخابات في جميع المناطق سعياً لزيادة المشاركة الانتخابية للمرأة وضمن تعميم مراعاة المنظور القائم على النوع الاجتماعي في جميع أعمال هذه المؤسسات، كما يسلط الضوء على أهمية الالتزام الراسخ وفي المستويات العليا بتحقيق المساواة في النوع الاجتماعي وأمل أن تقدم خبرتي كرئيسة للجنة المركزية للانتخابات في اليوسنة والهرسك (ديسمبر/كانون الأول 2009 – سبتمبر/أيلول 2011) نموذجاً مفيداً في هذا الصدد.

يجب أن تكون جهودنا المشتركة والتزامنا بتحسين المشاركة السياسية للمرأة، كناخبة ومرشحة، منسقة على نحو جيد. لذا سيكون هذا الدليل، وبالتأكيد، مرجعاً مهماً لأنشطتنا وأعمالنا في المستقبل.

أشكر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة على شراكتها البناءة مع هيئات إدارة الانتخابات في جميع أنحاء العالم لإعداد هذا الدليل ولدعمهما المستمر لتعزيز المشاركة الانتخابية للمرأة.


السيدة إيرينا هاديابديتش
عضوة اللجنة المركزية للانتخابات
اليوسنة والهرسك

تدرك هيئات إدارة الانتخابات جيداً الدور الحاسم الذي تنهض به في إدارة الانتخابات، وتعلم دون شك أهمية إسهامها في هذا المجال الذي يعد ركناً من أركان الديمقراطية. وتتألف هيئاتنا في جميع أنحاء العالم من أفراد ملتزمين بأعلى معايير الحياد والنزاهة والمساءلة. ونحن نعلم أن الثقة بنتائج الانتخابات تعتمد إلى حد كبير على التزامنا بالمهنية والشفافية في عملياتنا. ونحن نعمل مع مجموعة واسعة من الجهات صاحبة المصلحة، من الأفراد الذين يسعون لتحقيق مكتسبات كبيرة من نتائج الانتخابات إلى الأفراد غير المتأكدين من كيفية المشاركة.

وتكرس هيئات إدارة الانتخابات عملها كي تتحقق من أن كل مواطن ومواطنة مؤهلة/ة يرغب بالمشاركة في الانتخابات يمكنه القيام بذلك. وتمثل النساء فئة أساسية في هذا العمل، لا سيما وأنهن عانين تاريخياً من التهميش في العمليات الانتخابية. وكما يوضح هذا الدليل، يوسع هيئات إدارة الانتخابات أن تزيد مستوى المشاركة الانتخابية للنساء كناخبات، وذلك من خلال التدخلات المستهدفة والتدريب والتوظيف. وبوسعها أيضاً أن تتحقق من الالتزام باللوائح والأنظمة التي تقتضي تسجيل عدد معين من المرشحات، حيثما توجد تشريعات تنص على ذلك.

تؤدي هيئات إدارة الانتخابات دوراً رئيسياً في تشجيع المشاركة السياسية والانتخابية للمرأة. وبوسع هيئة إدارة الانتخابات ترتيب أوضاعها بحيث تتمتع بالقدرات والموارد الضرورية عند تنفيذ الانتخابات لضمان تعميم مراعاة المنظور القائم على النوع الاجتماعي في جميع المراحل.





مقدمة

إن الانتخابات الشاملة للجميع، حيث يتاح لجميع الناخبين/الناخبات المؤهلين فرصة للتصويت من أجل اختيار ممثليهم المنتخبين وممثلاتهم المنتخبات، هي أمر مركزي للديمقراطية. ومن بين العناصر الأساسية لتحقيق الانتخابات الشاملة للجميع هو ضمان أن بوسع النساء والرجال المشاركة دون أي عوائق مجحفة، وأنهم يشاركون فعلاً في الانتخابات. هذا الدليل التوجيهي يعرض العمل الإيجابي الذي تنهض به المؤسسات التي تدير الانتخابات، والمعروفة باسم هيئات إدارة الانتخابات، للتحقق من أن المرأة قادرة على أداء دور رئيسي ضمن تلك المؤسسات، وكذلك بصفة أكثر عمومية في العمليات التي تجري وفقها الأحداث الانتخابية، وفي الأحداث الانتخابية نفسها.

هناك العديد من هيئات إدارة الانتخابات وضعت في أعلى سلم أولوياتها موضوع الدفع بالمساواة في النوع الاجتماعي وتمكين المرأة، وقد تمكنت من خلق بيئة تمكينية لمشاركة المرأة. وعلى الرغم من النوايا الطيبة لهذه الهيئات، إلا أن بعضها يفتقر للمعرفة بهذا الشأن أو أنها لم تطور إستراتيجيات وخططاً لوضع هذه النوايا الطيبة موضع التنفيذ. وحتى الآن، لم يتوفر لهيئات إدارة الانتخابات إلا أدلة محدودة وإرشادات قليلة بشأن كيفية ضمان المشاركة الجادة والقائمة على المساواة في النوع الاجتماعي في إدارة الانتخابات، كما أن المبادرات الساعية لتمكين المرأة في إدارة الانتخابات لم يتم توثيقها على نحو جيد.

هناك طرق مختلفة لضمان إنجاز الهدف بتحقيق المساواة في النوع الاجتماعي بما في ذلك (أ) تعميم مراعاة منظور النوع القائم على النوع الاجتماعي في جميع المؤسسات المسؤولة وفي جميع الأعمال التي تقوم بها، بحيث يراعي كل جانب التأثيرات المتفاوتة على الرجال والنساء، و (ب) من خلال إدماج تدخلات معنية بالنوع الاجتماعي أو موجهة بشكل يعتمد على النوع الاجتماعي لمعالجة جوانب محددة، بما في ذلك تدابير العمل الإيجابي. وتتضمن الإستراتيجية الناجحة للمساواة بين الجنسين مزيجاً من هاتين الطريقتين.

تؤدي هيئات إدارة الانتخابات دوراً رئيسياً في تشجيع المشاركة السياسية والانتخابية للمرأة، على الرغم من أنه لا يتم عادة تقدير هذا الدور والإقرار به. وفي حين توجد نماذج مختلفة لتنظيم هيئات إدارة الانتخابات وطرق عملها، فهي مكلفة بمسؤولية إجراء الانتخابات وإدارة جميع المراحل التي تقود إلى الحدث الانتخابي، مثل تسجيل الناخبين والناخبات والمرشحين والمرشحات، والتحضير لعملية الاقتراع، وتوعية الناخبين والناخبات وإعلامهم. يعمل في هذه الهيئات موظفون وموظفات يلتمسون بقيم الخدمة المدنية التي تعلي شأن النزاهة والاستقامة والمساءلة والمعايير الأخلاقية الرفيعة. وتعتمد الثقة في نتائج الانتخابات اعتماداً كبيراً على مهنية هيئات إدارة الانتخابات وشفافيتها ونزاهتها والثقة التي تتمتع بها والطريقة التي تدير بها الانتخابات.

وفي معظم البلدان، تلعب هذه المؤسسات دوراً حاسماً في تصميم و/أو تنفيذ السياسات الانتخابية. ونظراً للمعرفة العميقة التي تمتلكها هيئات إدارة الانتخابات بالتشريعات الانتخابية، فإنها تتمتع بموقع فريد لدعم المساواة في النوع الاجتماعي وتمكين المرأة في العمليات الانتخابية. وبوسع التفحص الدقيق للهيكل المؤسسية لهيئات إدارة الانتخابات وعملياتها وقواعد عملها وأعرافها أن يساعد على تحديد طرق ووسائل لزيادة مشاركة المرأة. ويتطلب التعرف الدقيق على أي عقبات محتملة أمام مشاركة المرأة دراسة الكيفية التي تساهم فيها هذه الهيكل المؤسسية والعمليات والقواعد والأعراف على إدماة هذه العقبات.

أولاً - غاية هذا الدليل وهيكله

يسعى هذه الدليل إلى توفير المساعدة للأفراد الذين يعملون على زيادة مشاركة المرأة في العمليات الانتخابية وإدارة الانتخابات. تظل النساء أكبر مجموعة مهملية من العمليات الانتخابية والسياسية في العديد من البلدان، وإن يكن لا يمثلن مجموعة متجانسة (إذ توجد فوارق قائمة على العديد من العوامل من بينها العمر، والطبقة الاجتماعية، والطائفة، والعرق، والإعاقة، والأصل الإثني، والمكانة الاقتصادية والاجتماعية). يعرض هذا الدليل التوجيهي الممارسات الحالية وخيارات الإصلاح التي يمكن أن تساعد هيئات إدارة الانتخابات ومزودي المساعدة، من قبيل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، وغيرهما من وكالات الأمم المتحدة في عملهم. إلا أن الدليل لا يحدد نهجاً أو مساراً محدداً، وإنما يوفر خيارات يمكن استخدامها وهي تستند إلى خبرات واقعية.

إن هيئات إدارة الانتخابات هي الجهة الأساسية التي ستنفذ نقاط الدخول التي يحددها هذا الدليل، لذا فإن هذه الهيئات هي الجمهور المستهدف الرئيسي لهذا الدليل. وتتلقى هيئات إدارة الانتخابات في العديد من البلدان النامية والبلدان التي في طور الانتقال إلى الديمقراطية، مساعدة من منظمات دولية، إذ تعمل على تطوير عملياتها ومؤسساتها. لذا فإن هذا الدليل مصمم أيضاً لمساعدة هذه الجهات الفاعلة في عملها الرامي إلى دعم تصميم وتنفيذ أنشطة مساعدة انتخابية مراعية للنوع الاجتماعي.

عادة ما تُعتبر هيئات إدارة الانتخابات بأنها الحَكَمَ النزيه في الانتخابات، وبالتالي فهي ليست مسؤولة عن تجنيد المرشحين السياسيين أو تدريبهم أو تمويلهم سواء كانوا رجالاً أم نساءً. وفي حين يظل تمثيل المرأة منقوصاً في السياسات الانتخابية، فإن الإجراءات الرامية لتصويب هذا الوضع لا تقع عادة ضمن اختصاصات هيئات إدارة الانتخابات، وهي تتضمن إصلاح النظام الانتخابي (بما في ذلك إقرار تدابير خاصة مؤقتة)، وإصلاح تمويل الحملات الانتخابية للمرشحات وتدريبهن، وهناك العديد من الإصدارات التي تغطي هذه الموضوعات. هذا الدليل يبحث في العمل الذي تقوم به هيئات إدارة الانتخابات والهيئات الأخرى المنخرطة في تنفيذ العملية الانتخابية.

عند التفكير في إحداث تغيير، فمن المفيد معرفة ما الذي فعله الآخرون. يوفر هذه التقرير أمثلة على إجراءات اتخذتها هيئات إدارة الانتخابات في جميع المناطق بهدف زيادة مشاركة المرأة في الانتخابات وضمان تعميم مراعاة المنظور القائم على النوع الاجتماعي في كافة أعمال هذه الهيئات. ولا يهدف التقرير إلى توفير قائمة شاملة بجميع هذه الأنشطة، وإنما توفير عينات عنها من أجل إضفاء خيرات حقيقية على المبادئ والأفكار النظرية بشأن ما الذي يمكن القيام به. ولا يسعى التقرير إلى تقديم وصفة محددة لنهج محدد، وهو يقر بأن القضايا والحلول ستختلف وفقاً للسياق الوطني لكل بلد. فما ينجح في مكان ما وزمان ما قد لا يكون ملائماً لكل البلدان، ولكنه قد يمثل حافزاً لأفكار بشأن أنشطة أخرى ضمن السياق المحدد.

المواد الواردة في هذا الدليل ستكون مفيدة أيضاً للاستخدام من قبل الجهات الأخرى المعنية بدعم إجراء عمليات انتخابية موثوقة وشاملة للجميع والمعنية بأنشطة هيئات إدارة الانتخابات، من قبيل منظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية ووسائل الإعلام. وبما أنه يوجد نقص بشكل عام في توثيق المبادرات في هذا المجال، فقد استخدمنا أمثلة مما يزيد على 50 بلداً. ونحن نأمل أن يحفز هذه الدليل مبادرات جديدة ومزیداً من العمل الجاد في هذا المجال.

هذا الدليل موزع إلى قسمين. القسم الأول يتناول مؤسسة هيئة إدارة الانتخابات نفسها والإستراتيجيات التي يمكن تطبيقها لجعل عملياتها وسياساتها الداخلية أكثر مراعاة للنوع الاجتماعي وفي حين أن تحسين مشاركة المرأة ضمن المؤسسة وعلى



© Julie Ballington

القطرية. وقد شارك في "استطلاع البرنامج الإنمائي" هذا 51 مكتباً قطرياً وتضمن معلومات حول الكيفية التي استهدفت أنشطة المساعدة الانتخابية من خلالها تمكين المرأة، هذا إذا كانت استهدفتها أصلاً. وتم جمع مواد إضافية حول أنشطة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة من الإبلاغ المعياري عن نتائج المشاريع الذي يجري سنوياً. ونحن نقر بأن بعض البلدان التي نتناولها هنا قد تكون أجرت أنشطة إضافية في هذا المجال منذ توزيع الاستطلاعين.

جمعنا أيضاً أمثلة حول أنشطة منظمات دولية أخرى وذلك من خلال بحث مكثبي، إضافة إلى ذلك، استفدنا من مصادر متوفرة على شبكة الإنترنت وشبكات معرفية مثل شبكة آيس للمعرفة الانتخابية (ACE)، وشبكة المعارف الدولية للنساء العاملات في ميدان السياسة (iKNOWPolitics)، إضافة إلى تقارير محلية ودولية لمراقبة الانتخابات، ومواقع إلكترونية لهيئات إدارة انتخابات، واتصالات مع هيئات إدارة انتخابات. ليس بوسع هذا البحث أن يغطي جميع الانتخابات أو جميع هيئات إدارة الانتخابات، ولا بد أن هناك أنشطة مبتكرة وفعالة أخرى استُخدمت لتشجيع الناخبات ولتنفيذ تعميم مراعاة المنظور القائم على النوع الاجتماعي ضمن هيئات إدارة الانتخابات.

نهج الدورة الانتخابية

هذا الدليل يتبع نهج الدورة الانتخابية في تتبّع العناصر المختلفة في عمل هيئة إدارة الانتخابات على امتداد الدورة الانتخابية بأكملها – أي الفترة الواقعة ما بين عقد انتخابات والانتخابات التي تليها من قبل الهيئة ذاتها (وعادة ما تكون انتخابات على المستوى الوطني). وقد تم تطوير هذا النهج خلال السنوات الأخيرة للمساعدة في تخطيط وتنفيذ المساعدات الانتخابية، نظراً للطبيعة المعقدة للعمل الانتخابي والاعتماد المتبادل لعناصره المختلفة.

أعدنا ملخصاً لهذا الدليل على شكل جدول يسرد الأنشطة المحتملة والتي نتناولها بالتفصيل في التقرير استناداً إلى نهج الدورة الانتخابية. والعمل ضمن كل هيئة إدارة انتخابات يتبع الدورة الانتخابية – سواء جرى ذلك بصفة صريحة أم ضمنية – لذا يوفر هذا الملخص دليلاً للخطوات التي يمكن التفكير فيها لتحقيق أكبر فائدة في كل مرحلة من مراحل الدورة: فترة قبل الانتخابات، وفترة الانتخابات، وفترة ما بعد الانتخابات، أو الفترة الواقعة بين حدثين انتخابيين.

عند التفكير في الدورة الانتخابية، من المهم أن نبقى في أذهاننا أنه في حين ستجري بعض الأنشطة التي تتعلق بعملية محددة (مثل عملية الاقتراع) خلال فترة الانتخاب، إلا أن القرارات بشأن ما هو مطلوب وعملية التخطيط ستجري في الفترة الواقعة ما بين الانتخابات أو في فترة التحضير قبل عقد

كافة المستويات، بما في ذلك القيادة، يمثل إحدى هذه الإستراتيجيات، فإن ضمان أن المؤسسة تراعي النوع الاجتماعي يتضمن أيضاً تحقّقاً لسياساتها الداخلية وأساليب عملها. وبالتالي يتناول القسم أ الكيفية التي ينبغي لهيئة إدارة الانتخابات ترتيب أوضاعها وفقها بحيث تتمتع بالقدرة والموارد الضرورية عند تنفيذ الانتخابات وعند قيامها بعملها من أجل ضمان تعميم مراعاة المنظور القائم على النوع الاجتماعي في جميع المراحل، وأن أياً من أنشطتها لا يتضمن تمييزاً ضاراً ضد المرأة.

أما القسم ب فيتضمن تفاصيل حول عمل هيئات إدارة الانتخابات وأنشطتها ونقاط الدخول التي يمكن استخدامها لتشجيع المشاركة السياسية والانتخابية للمرأة. وتُعتبر هيئات إدارة الانتخابات، ومن نواح عديدة، المنفذ المحايد للقوانين والقواعد التي تحكم الانتخابات. كما تؤدي هيئات إدارة الانتخابات دوراً مهماً في تطوير هذه القواعد وتعديلها بسبب انخراطها الوثيق في تطبيقها. وبالتالي يبدأ القسم ب بشرح دور هيئات إدارة الانتخابات في تنفيذ الإطار القانوني، ثم ينظر في بعض آليات العمليات الانتخابية من تسجيل الناخبين والناخبات وتسمية المرشحين والمرشحات، إلى التصويت وضمن سلامة النساء أثناء فترة الانتخابات. وينتهي القسم بدراسة عمل هيئات إدارة الانتخابات في مجال توعية الناخبين بحقوق النساء بالتصويت والترشح، وذلك من خلال نشاطها العام في توعية الناخبين والناخبات.

المنهجية

استخدمنا استطلاعين إقليميين أجراهما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لجمع المعلومات لإعداد هذا الدليل. سعى الاستطلاع الأول لتحديد ممارسات تعميم مراعاة المنظور القائم على النوع الاجتماعي ضمن هيئات إدارة الانتخابات في جميع مناطق العالم، وذلك من خلال الإجابة عن 25 سؤالاً. وقد قدمت ثلاثون هيئة إدارة الانتخابات وصفاً لأنشطتها، كما قامت المكاتب القطرية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في خمسة بلدان إضافية بتعبئة الاستطلاعات نيابة عن هيئات إدارة الانتخابات، وبهذا بلغ عدد الحالات التي تضمنها هذا الاستطلاع 35 حالة. وقد وجه "استطلاع هيئات إدارة الانتخابات" سلسلة من الأسئلة بشأن الأنشطة المصممة لتشجيع النساء على التسجيل والتصويت، وأسئلة حول تعميم مراعاة المنظور القائم على النوع الاجتماعي في العمل الداخلي لتلك الهيئات وتعيين الموظفين والموظفات فيها. وثمة قائمة في نهاية التقرير (انظر المرفق أ) بالبلدان الخمسة وثلاثين التي شملها الاستطلاع.

أجرى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي استطلاعاً ثانياً سعى من خلاله إلى جمع معلومات حول برامج المعنية بالمساعدة الانتخابية من مشاريع المكاتب

الشكل 1:

تعزيز المساواة في النوع الاجتماعي في الدورة الانتخابية

فترة ما قبل الانتخابات

(السنوات ما بين فترة ما بعد الانتخابات والإعلان عن عقد الانتخابات التالية)

الانتخابات. وتحديداً، فإن العديد من عمليات هيئة إدارة الانتخابات التي تؤثر على الناخبين ستستمرشدد بالإطار القانوني أو أنها ستواجه قيوداً بسببه. ومن أجل إتاحة إجراء تقييم ودراسة كاملين للفجوة بين الجنسين وصياغة حلول ملائمة، فإن الكثير من الأنشطة التي يناقشها هذا الدليل ستكون أكثر فاعلية إذا ما جرت كجزء من مرحلة المراجعة فيما بعد الانتخابات وفي مرحلة التخطيط التي تحدث خلال الفترة الواقعة بين الانتخابات. فعلى سبيل المثال، حيثما تنشأ حاجة إلى توعية الناخبين من أجل تغيير الموقف الثقافي الذي يتضمن عدم مشاركة النساء في الانتخابات، فيجب التخطيط لهذا الأمر قبل فترة طويلة من فترة الانتخابات، ويجب أن تظهر ثمار هذا العمل قبل فترة الانتخابات، إذا أمكن ذلك.

التسجيل

- إجراء مسح لإجراءات التسجيل
- ضمان توفير بيانات مصنفة حسب الجنس
- التحقق من أن الحاجة إلى بطاقة إثبات هوية لا تمثل عائقاً أمام التصويت
- دراسة الحاجة إلى المرونة في الأنظمة فيما يتعلق بالأشخاص المشردين

ترشيح المرشحين والمرشحات والأحزاب

- التحقق من تنفيذ قواعد الترشيح فيما يخص عدد المرشحات
- التحقق من تنفيذ قواعد تمويل الحملات الانتخابية فيما يخص المساواة في النوع الاجتماعي

توعية الناخبين/الناخبات

- التخطيط لبرامج لتوعية الناخبين/الناخبات تكون مراعية للنوع الاجتماعي - الرسائل، والجمهور، وأسلوب التنفيذ
- تنفيذ برامج لتوعية الناخبين موجهة للنساء ودراسة أفضل الطرق لتنفيذها
- العمل مع الإعلام على أنشطة للتوعية والإبلاغ مراعية للنوع الاجتماعي
- العمل مع منظمات المجتمع المدني على التوعية بقضايا النوع الاجتماعي

- دراسة الحاجة إلى نقل التسجيل إلى المواطنين/المواطنات
- دراسة الحاجة إلى فرق تسجيل مخصصة للنساء فقط
- تضمين أنشطة مراعية للنوع الاجتماعي في وصف الأدوار، والقوائم المرجعية، والتدريب
- تنفيذ أنشطة توعية مراعية للنوع الاجتماعي بشأن التسجيل، وحسب الحاجة

التنظيم الداخلي لهيئة إدارة الانتخابات

- تقييم الاحتياجات من خلال مسح قائم على النوع الاجتماعي أو تقييم قائم على النوع الاجتماعي
- الالتزام بالمساواة في النوع الاجتماعي عبر وضع سياسة وخطة عمل بشأن النوع الاجتماعي
- استخدام عمليات استقدام الموظفين/ الموظفين وترقيتهم/ن لتحقيق توازن بين الجنسين على جميع المستويات
- النظر في تعيين موظفي تنسيق معينين بالنوع الاجتماعي أو وحدات مختصة بالمساواة في النوع الاجتماعي
- استحداث عمليات لجمع بيانات مصنفة حسب الجنس
- تضمين التصنيف حسب الجنس في تحليل البيانات
- توفير تدريب على جميع الإجراءات الجديدة وحول الوعي بقضايا النوع الاجتماعي لجميع الموظفين

فترة ما بعد الانتخابات

(بعد ظهور نتائج الانتخابات)

فترة الانتخابات

(من الإعلان عن عقد الانتخابات حتى إعلان النتائج)

وضع خطة إستراتيجية وخطة عمل

- إجراء مسح لسياسات وعمليات هيئة إدارة الانتخابات لتحديد أي أوجه لانعدام المساواة بين الجنسين
- وضع أهداف متعلقة بالنوع الاجتماعي للتسجيل والاقتراع
- وضع سياسات وأهداف توعية الناخبين والناخبات
- تضمين أهداف داخلية لتعميم مراعاة المنظور القائم على النوع الاجتماعي
- دراسة تعيين منسقين معينين بالنوع الاجتماعي أو وحدات معنية بالمساواة في النوع الاجتماعي

تقييم الانتخابات

- تضمين قضايا النوع الاجتماعي في تقييم الانتخابات السابقة.
- مراجعة الأدلة الإرشادية للعمليات الانتخابية ومواد التوعية من منظور النوع الاجتماعي
- تضمين بيانات مصنفة حسب الجنس في تحليل البيانات

توصيات للإطار التنظيمي

- تقييم ما إذا كانت أي من الأنظمة تتطلب تعديلاً، بما في ذلك ضمان تنفيذها (مثلاً، حصص المرشحين والمرشحات)
- تقييم ما إذا كانت أي من الأنظمة أو العمليات تتطلب مراجعة من أجل إنتاج بيانات مصنفة حسب الجنس

إدارة مراكز الاقتراع

- ضمان سلامة موظفي مركز الاقتراع والناخبين والناخبات عبر تبني الإجراءات الملائمة
- تنفيذ أولوية في طوابير الناخبين للنساء الحوامل والأمهات
- تنظيم طوابير و/أو مقصورات ضمن مراكز الاقتراع للنساء فقط (حيثما كان ملائماً)
- تنظيم مراكز اقتراع متنقلة (حسب الحاجة)
- النظر في ترتيبات لجمع بيانات مصنفة حسب الجنس

إعلام الناخبين والناخبات

- تنفيذ أنشطة توعية للناخبين/ الناخبات بشأن يوم الانتخاب (يجب أن تكون مخططة ومصممة في فترة ما قبل الانتخابات)
- دراسة أفضل الطرق لتنفيذ هذه الأنشطة

التخطيط ليوم الانتخابات

- إجراء مسح لإجراءات الاقتراع
- دراسة موقع مركز الاقتراع وتوفر المعدات
- دراسة الحاجة إلى مراكز اقتراع مخصصة للنساء أو مقصورات اقتراع ضمن المراكز المختلطة و/أو مراكز اقتراع متنقلة
- التخطيط لكيفية استقدام النساء والرجال للعمل في مراكز الاقتراع
- إجراء تدريب مراعى للنوع الاجتماعي لموظفي الاقتراع
- تضمين مراعاة النوع الاجتماعي في وصف الأدوار والقوائم المرجعية
- التحقق من إمكانية الأشخاص الذين لا يجيدون القراءة من استخدام أوراق الاقتراع وإرشادات الاستخدام
- دراسة الحاجة إلى المرونة في الأنظمة فيما يتعلق بالأشخاص المرشدين

ثانياً - توضيح المصطلحات

المساعدة الانتخابية تشير إلى جميع المبادرات والأنشطة الرامية إلى تحسين جودة العمليات والمؤسسات الانتخابية في البلدان الشريكة.² وتؤكد المساعدة الانتخابية على نقل المهارات المهنية والمعارف التشغيلية والقدرات طويلة الأجل والتعزيز المؤسسي للجهات المختلفة صاحبة المصلحة في العملية الانتخابية.³

المساعدة التقنية من الأمم المتحدة والمعنية بالانتخابات تتضمن المساعدة القانونية والتشغيلية واللوجستية التي يتم توفيرها لتطوير أو تحسين القوانين والعمليات والمؤسسات الانتخابية. وترتكز المساعدة التقنية من الأمم المتحدة بصفة أساسية على إدارات ومؤسسات الانتخابات، مثل هيئات إدارة الانتخابات، وينبغي على الأمم المتحدة أن تأخذ بالاعتبار وعلى نحو منظم القضايا المرتبطة بالنوع الاجتماعي في جميع جوانب المساعدة التقنية الانتخابية التي تقدمها.⁴

هيئة إدارة الانتخابات هي الهياكل والأفراد المسؤولون عن تنفيذ الأنشطة العديدة المتعلقة بتخطيط الانتخابات وتنفيذها. وفي حين قد توجد هيئة واحدة مسؤولة عن معظم هذه الأنشطة، من الشائع أيضاً أن تكون مهمات إدارة الانتخابات موزعة بين العديد من الهيئات.⁵ وفي بعض السياقات، تؤدي الوزارات التنفيذية المختلفة وظائف محددة في إدارة الانتخابات، مثل تسجيل الناخبين والناخبات وتنظيم الإعلام.

التوازن بين الجنسين يشير إلى المشاركة بأعداد متساوية تقريباً للرجال والنساء ضمن نشاط محدد أو منظمة محددة. ومن الأمثلة على ذلك التمثيل في اللجان وهياكل صنع القرارات أو معدلات التوظيف بين النساء والرجال.

المساواة في النوع الاجتماعي تعني المساواة في الفرص والحقوق والمسؤوليات للنساء والرجال، وللبنات والأولاد. والمساواة لا تعني أن الرجال والنساء متشابهون، وإنما تعني أن الفرص المتاحة للنساء والرجال وحقوقهم ومسؤولياتهم لا تعتمد على كون المرء قد وُلد ذكراً أم أنثى. وهذا يعني وجوب أخذ مصالح الرجال والنساء واحتياجاتهم وأولوياتهم بالاعتبار.⁶

تعميم مراعاة المنظور القائم على النوع الاجتماعي هو عملية تقييم تأثير أي نشاط مخطط له على النساء والرجال، بما في ذلك التشريعات والسياسات والبرامج، في جميع المجالات والمستويات.⁷ ويضمن تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات أخذ شواغل النساء والرجال واحتياجاتهم وخبراتهم بالاعتبار على نحو كامل في تصميم الأنشطة وتنفيذها ومراقبتها وتقييمها. وتسعى هيئة إدارة الانتخابات عبر هذه العملية إلى تقليص الفجوات في فرص التنمية بين النساء والرجال، والعمل نحو تحقيق المساواة بينهم بوصف ذلك جزءاً أصيلاً من إستراتيجية المنظمة وسياساتها

وعملياتها، وبوصفه محوراً لجهود مستمرة لتحقيق نتائج متميزة.⁸ ويُستخدم أيضاً مصطلح إِمَاح النوع الاجتماعي في بعض السياقات للتعبير عن هذا المفهوم.

مراعاة الاعتبارات القائمة على النوع الاجتماعي يعني أن يؤخذ بالاعتبار التنوع القائم في الجماعات المختلفة من النساء والرجال، وأنشطتهم المحددة والتحديات التي يواجهونها.⁹

تسعى التدخلات **المراعية للنوع الاجتماعي أو الموجهة للنوع الاجتماعي** إلى معالجة مجالات محددة تعاني فيها النساء من ضعف التمثيل أو الحرمان، بما في ذلك من خلال إقرار تدابير خاصة مؤقتة، وتكون هذه التدخلات جزءاً من نهج شامل لتعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي.

البيانات المصنفة حسب الجنس تعني جمع وتبويب البيانات بصفة منفصلة للرجال والنساء. وتتيح هذه البيانات قياس الفروقات بين النساء والرجال حسب أبعاد اجتماعية واقتصادية متنوعة.¹⁰

التدابير الخاصة المؤقتة هي إجراءات محددة وموجهة تُتخذ لتسريع المشاركة المتساوية للنساء في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية أو أية مجالات أخرى. ونظراً للالتزامات القانونية على الدول لتحقيق مساواة فعلية وجدية بين النساء والرجال خلال فترة مناسبة، فقد تنشأ حاجة لإقرار تدابير خاصة من أجل تحسين المشاركة السياسية والانتخابية للنساء.¹¹

ثالثاً - الإطار المعياري

انصبَّ الكثير من الاهتمام خلال العقود الثلاثة الماضية على ضمان تحسين مشاركة النساء في الحياة العامة. إن الإطار المعياري المتصل بالمشاركة السياسية والانتخابية للمرأة مكرس في الإعلانات والاتفاقيات والمواثيق المتعلقة بالحقوق السياسية وحقوق الإنسان، وفي تقارير الأمم المتحدة وقراراتها وخطط عملها، وفي السياسات القائمة للأمم المتحدة بشأن المساعدة الانتخابية المعنية بالمساواة في النوع الاجتماعي.¹²

تنطلق المساواة الكاملة للمرأة في العمليات السياسية والانتخابية من مبادئ عدم التمييز والتمتع المتساوي بالحقوق السياسية المكرسة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي تم إقراره في عام 1948، واتفاقية الحقوق السياسية للمرأة (1952) واتفاقيات إقليمية أخرى تنص صراحةً على وجوب أن يكون التمتع بهذه الحقوق دون أي تمييز من أي نوع، بما في ذلك الجنس أو النوع الاجتماعي.¹³ وتعد المادة 25 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (1966) الحقوق التي يجب أن يتمتع بها كل مواطن ومواطنة، وهي لا تقتصر على المشاركة في الشؤون العامة وتسييرها، وإنما أيضاً "أن ينتخب ويُنتخب، في انتخابات نزيهة تجري دورياً بالاقتراع

والوظائف العامة التي يتم إشغالها سواء بالانتخاب أو التعيين، وعلى كافة المستويات، بهدف تحقيق تمثيل متساوٍ للنساء والرجال، وتنفيذ إجراءات إيجابية إذا دعت الضرورة، في جميع مناصب الحكومة والإدارة العامة.¹⁵

وتشارك الدول الأطراف في الاتفاقيات الدولية بالمسؤولية عن أعمال وتنفيذ هذه الالتزامات وعبر طائفة من المؤسسات. وتقع على هيئات إدارة الانتخابات مسؤوليات واضحة بضمان أن أنشطتها وقراراتها تمثل للالتزامات الدولية على البلد المعني، مما قد يتطلب تخصيص موارد إضافية.



© UN Photo/Julie Barrington

رابعاً - أطر المساواة في النوع الاجتماعي والمساعدة الانتخابية في منظومة الأمم المتحدة

من بين الأولويات المهمة على جدول أعمال منظومة الأمم المتحدة هو دعم الجهود الوطنية للدول الأعضاء لضمان عمليات سياسية شاملة للجميع وتعزيز المشاركة السياسية للمرأة (انظر الإطار). وتلتزم وكالات الأمم المتحدة والموظفون العاملون فيها باحترام الحقوق والمعايير المكرسة في الإطار المعياري للأمم المتحدة في مجال المساواة القائمة على التوع الاجتماعي، والسعي أيضاً لما هو أكثر منها.

أقر المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة في عام 1997 إستراتيجية "تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها" عبر "تقييم تأثيرات أية أنشطة على الرجال والنساء، بما فيها التشريعات والسياسات والبرامج، وفي جميع المجالات وعلى كافة المستويات". صادق مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق

العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري، تضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين" و"أن تتاح له، على قدم المساواة عموماً مع سواه، فرصة تقلد الوظائف العامة في بلده".

وتكرر اتفاقية القضاء على جميع أنواع التمييز ضد المرأة، والتي أقرت عام 1979، التأكيد على حق المرأة في "شغل الوظائف العامة وتأدية جميع المهام العامة على جميع المستويات الحكومية". وبصفة محددة، تنص المادة 7 من الاتفاقية على:

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة للبلد، وبوجه خاص تكفل للمرأة، على قدم المساواة مع الرجل، الحق في:

- التصويت في جميع الانتخابات والاستفتاءات العامة، والأهلية للانتخاب لجميع الهيئات التي يُنتخب أعضاؤها بالاقتراع العام؛
- المشاركة في صياغة سياسة الحكومة وفي تنفيذ هذه السياسة، وفي شغل الوظائف العامة، وتأدية جميع المهام العامة على جميع المستويات الحكومية.¹⁴

في حين أن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واضح بشأن عدم جواز التمييز على أساس الجنس في ممارسة الحق بالتصويت والحق في المشاركة في الحياة العامة، إلا أن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة تضع التزامات إضافية على الدول الأعضاء بوجود اتخاذ تدابير ملائمة للقضاء على أي تمييز من هذا القبيل. إضافة إلى ذلك، تشجع المادة 4 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة على استخدام تدابير خاصة مؤقتة لتسريع الامتثال للمادة 7. وعلى الرغم من أن هذا الأمر يُفهم عادة بأنه يعني اتخاذ إجراءات لزيادة عدد النساء في المناصب المُنتخبة، لكن يمكن استخدام التدابير الخاصة المؤقتة من أجل التفعيل التام للمادة 7 فيما يرتبط بالإجراءات والعمليات الانتخابية وإشغال المناصب في هيئات إدارة الانتخابات وتشكيلاتها.

ما زال حق المرأة في المشاركة الكاملة في جميع جوانب الحياة العامة يمثل حجر الأساس في إعلانات وقرارات الأمم المتحدة. فمن قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة (E/RES/1990/15)، إلى إعلان ومنهاج عمل بيجين (1995)، والاستنتاجات المتفق عليها للجنة وضع المرأة في العام 2006 (E/2006/27-E/CN.6/2006/15)، وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 66/130 (2011) بشأن المرأة والمشاركة السياسية، عملت هذه الآليات باستمرار على تشجيع للحكومات كي تطبق تدابير من أجل تحقيق زيادة كبيرة في عدد النساء في المناصب

الخط الإستراتيجي التي توجه الأنشطة المعنية بالمساواة القائمة على التوع الاجتماعي في البرنامج الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة

وضع البرنامج الإنمائي خطة إستراتيجية^[1] إضافة إلى إستراتيجية بشأن المساواة في النوع الاجتماعي للفترة 2014-2017^[2] وهما تكلفا المنظمة بوضوح أن تضمن إدماج المساواة في النوع الاجتماعي وتمكين المرأة في جميع جوانب عملها، بما في ذلك الدعم الانتخابي. ويدعم البرنامج الإنمائي أنشطة الدعوة والإصلاح السياسي والقانوني من أجل تسريع المشاركة المتساوية للنساء، بما في ذلك النساء من الشابات والجماعات المهمشة، في صناعة القرارات في جميع فروع الدولة. وهذا يتضمن تعزيز مشاركة النساء كمنظمات ومرشحات في العمليات الانتخابية ودعم تمثيل النساء في مؤسسات الحكم، بما في ذلك هيئات إدارة الانتخابات، واللجان الدستورية والبرلمانات والإدارات العامة والقضاء. ويوفر البرنامج الإنمائي مساعدة تقنية لإقامة أو تعزيز آليات للدفع بالمساواة في النوع الاجتماعي وتمكين النساء في العمليات الانتخابية وعمليات الحكم. وهذا يتضمن توفير دعم مباشر لتعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات، والوحدات المختصة بالنوع الاجتماعي واللجان المتخصصة، والشبكات والتجمعات السياسية النسائية.

في إبريل/نيسان 2012 على سياسة على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة في النوع الاجتماعي وتمكين المرأة، وذلك كوسيلة للدفع بهدف المساواة في النوع الاجتماعي وتمكين المرأة ضمن سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها، وتنفيذ الاستنتاجات المنفق عليها للمجلس الاقتصادي والاجتماعي للعام 1997/2.



المساعدة الانتخابية التي تقدمها الأمم المتحدة محكومة بإطار سياسي يطره ويصدره ويوزعه منسق الأمم المتحدة لأنشطة المساعدة الانتخابية، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية (في إدارة الشؤون السياسية). ويستند هذا الإطار السياسي على الإطار المعياري لحقوق الإنسان والحقوق السياسية للأمم المتحدة، وينص على توجيهات إرشادية تنطبق على جميع هيئات الأمم المتحدة التي توفر المساعدة الانتخابية. وتسترشد منظومة الأمم المتحدة حالياً، فيما يخص المساعدة الانتخابية، بالمصادقة التي تمت مؤخراً على التوجيهات والإرشادات السياساتية التالية:

- توجيه سياسي بشأن مبادئ وأنواع المساعدة الانتخابية التي تقدمها الأمم المتحدة (2012)، وهو لا يسلط الضوء فقط على أهمية "مشاركة وتمثيل الجماعات المهمشة تاريخياً، وخصوصاً النساء والأقليات"، ولكن يقترح أن تتضمن المساعدة جملة من الأمور، من بينها تدابير "تستهدف الأحداث الانتخابية، وتدابير خاصة مؤقتة، وبرامج أطول أجلاً".

- المبادئ التوجيهية بشأن تقييم الأمم المتحدة للاحتياجات الانتخابية (2012)، والذي يمثل إطاراً لتحديد ما إذا كانت الأمم المتحدة ستوفر مساعدة انتخابية، وكيفية تقديم هذه المساعدة. وينبغي أن تتضمن هذه التقييمات تحليلات وتوصيات "لضمان تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في جميع أنشطة المساعدة الانتخابية التي تقوم بها الأمم المتحدة وإبلاء الأولوية للنهوض بمشاركة المرأة وتمثيلها" (مثلاً، استخدام قائمة مرجعية بشأن النوع الاجتماعي لجمع بيانات لتسترشد بها التوصيات)

- توجيهات بشأن السياسة العامة المتعلقة بدعم الأمم المتحدة لتصميم النظم الانتخابية وإصلاحها (2013)، والتي تحدد سياسة الأمم المتحدة لتصميم وإصلاح النظم الانتخابية.

- توجيهات بشأن السياسة العامة المتعلقة بتعزيز المشاركة السياسية والانتخابية للمرأة من خلال الدعم الانتخابي المقدم من الأمم المتحدة (2013)، والتي توفر إرشادات واضحة ونقاط دخول لتعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في المساعدة الانتخابية (انظر البند 5.1.2.1.2. للاطلاع على نطاق التدخلات).¹⁶

- توجيه سياسي بشأن دعم الأمم المتحدة لتصميم أو إصلاح هيئات إدارة الانتخابات (2014)، والذي يشجع على تعزيز المساواة في الفرص للرجال والنساء في جميع المستويات عند تصميم هيكل إدارة الانتخابات، والتعيين في الهيئات التي تحكمها، وتطوير اللوائح

أما الخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة (2014-2017)

فهي توجه عمل الهيئة في ستة مجالات ذات أولوية، ويتمثل أحدها في تعزيز القيادات النسائية ومشاركة المرأة في صنع القرارات، ويتضمن هذا المجال التأثير 1: "النساء يقدن ويشاركن في صنع القرارات التي تؤثر على حياتهن"، وهو يدعو هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن توفر خبرات محددة في مجال النوع الاجتماعي وبناء قدرات ودعم سياساتي معني بتعزيز التمكين السياسي للنساء، بما في ذلك إرشادات حول طائفة من القضايا من قبيل الترتيبات الخاصة المؤقتة، وكيفية العمل على نحو فاعل مع الجهات المختلفة صاحبة المصلحة. وتعمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة على النهوض بالقيادات النسائية ومشاركتهن السياسية، وذلك بصفة أساسية من خلال:

- تضمين الشواغل المتعلقة بالمساواة في النوع الاجتماعي في العمليات السياسية والانتخابية
- بناء قدرات النساء كمرشحات و/أو ناخبات
- دعم مبادرات لزيادة نسبة النساء المنخرطات في العمليات الانتخابية والمناصب المنتخبة، من أجل التأثير على عمليات الإصلاح القانوني، والتأثير على الحوارات بشأن إصلاح التشريعات والنظم الانتخابية
- مساعدة النساء في تنظيم أنفسهن كجماعة سياسية.

- تقييم الاحتياجات الانتخابية ووثائق المشاريع المعنية بالانتخابات تعمل على تعزيز المساواة في النوع الاجتماعي بما في ذلك (ودون أن تقتصر على) إجراء تقييم للقيمة المحتملة لتبني تدابير خاصة مؤقتة.
- التحديد الصريح لموضوع النوع الاجتماعي بوصفه هدفاً ذا أولوية من بداية وثائق المشروع الانتخابي، بما في ذلك صياغته وتصميمه.
- أن يتضمن المشروع مستشاراً/ة مختصاً بالنوع الاجتماعي أو أن يتاح للمشروع مصدر يسهل الوصول إليه للحصول على المشورة بشأن النوع الاجتماعي
- استشارة نطاق واسع من الجهات صاحبة المصلحة، بما في ذلك الحكومة، والمشرعون، وخبراء الانتخابات، والأحزاب السياسية، والخبراء في مجال النوع الاجتماعي والمنظمات النسائية العاملة في الميدان، وذلك لتوجيه توصيات محددة بشأن تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي وتشجيع المرأة في العمليات الانتخابية.
- أن يؤخذ بالاعتبار في تنفيذ المشروع تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي والتدخلات القائمة على النوع الاجتماعي الموجهة.
- تصميم برامج مساعدة طويلة الأجل تتضمن نطاقاً من التدخلات التي تستهدف المرشحين والمرشحات والناخبين والناخبات وهيئات إدارة الانتخابات.

سادساً - تطبيق الإطار على هيئات إدارة الانتخابات

يحدد الإطار المعياري لسياسات منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة في النوع الاجتماعي والمساعدة الانتخابية ولاية واضحة للعمل مع هيئات إدارة الانتخابات من منظور معني بالمساواة في النوع الاجتماعي وتحدد مجالات التدخل من خلال عملية تقييم الاحتياجات الانتخابية وصياغة المشاريع. وكما سيوضح هذا الدليل، ثمة أسئلة يمكنها تحديد إطار تصميم وتنفيذ التدخلات المعنية بالمساواة في النوع الاجتماعي لهيئات إدارة الانتخابات.

خط الأساس: يجب على الفريق القطري أن يعرف ما إذا كانت هيئة إدارة الانتخابات قد نفذت أي مسح قائم على النوع الاجتماعي أو عملية للتحقق من حالة المساواة في النوع الاجتماعي وإذا لم تكن الهيئة قد قامت بذلك، فيمكن تشجيعها على القيام بذلك إما من خلال التقييم أو في مراحل بداية التدخل. ما هي الإحصاءات الانتخابية المصنفة حسب الجنس، وكيف يتمشى ذلك مع السياسات الأوسع للإحصاءات الوطنية؟

خطة عمل: ما هي خطة هيئة إدارة الانتخابات لتعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي وضمان المساواة في إمكانية الوصول إلى العملية الانتخابية؟

والأنظمة، واستقدام الموظفين، وفي جميع العمليات الأخرى التي تقوم بها هيئات إدارة الانتخابات.

وتماشياً مع الولايات على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي المذكورة أعلاه، تحدد هذه المبادئ التوجيهية ووثائق السياسات والمسؤوليات على جميع هيئات الأمم المتحدة المنخرطة في المساعدة الانتخابية كي تضمن أن انخراطها مع الجهات الوطنية صاحبة المصلحة يعمل على تعزيز المساواة في النوع الاجتماعي وتمكين المرأة.

خامساً - معالجة عدم المساواة بين الجنسين في المساعدة الانتخابية ومن خلالها

إن السياسات التي تتطلب تعزيز تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في المساعدة الانتخابية ككل هي سياسات حديثة العهد نسبياً. وفي هذا السياق، وجد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مجموعة الدروس المستفادة في مجال المساعدة الانتخابية التي جمعها في عام 2014 أن منظور النوع الاجتماعي لا يُطبق بصفة منهجية حتى الآن في جميع المشاريع الانتخابية. وهذا يعني أنه في معظم الحالات لا يولى اهتمام على نحو متسق لتحديد ما إذا كان بوسع مشاريع المساعدة الانتخابية أن تعزز تمكين المرأة، وتحديد كيفية القيام بذلك. علاوة على ذلك، فإن تصميم معظم المشاريع لم يتضمن نواتج صريحة معنية بالمساواة القائمة على النوع الاجتماعي، على الرغم من أن نتائج تتعلق بالمساواة القائمة على النوع الاجتماعي قد تكون نشأت عن المساعدة.

وفيما يتعلق بالعمل الرامي إلى تحقيق مشاركة سياسية متساوية للمرأة، هناك مجال لمزيد من التطبيق للسياسات الانتخابية للأمم المتحدة ولإستراتيجية تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي وعادة ما تكون الفرق القطرية التابعة للأمم المتحدة منخرطة في برمجة المساعدة الانتخابية، إما على أساس طويل الأجل من خلال المشاريع الإنمائية المؤسسية، أو خلال فترات الانتخابات. وفي العديد من الحالات، يكون برنامج الأمم المتحدة الإنمائي هو الجهة الفاعلة الدولية الرئيسية المنخرطة في الدعم الانتخابي وبيدر الصناديق المشتركة للتبرعات، وينسق الاجتماعات نيابة عن المجتمع الدولي. وفي حالات أخرى، من الممكن أن تعمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة في مشاريع مشتركة (مع البرنامج الإنمائي) أو بمشاريع مفردة مع شركاء وطنيين تهدف إلى تعزيز مشاركة المرأة في الانتخابات. ويمكن أن يكون منظور المساواة القائمة على النوع الاجتماعي مدمجاً في المساعدة الانتخابية بالطرق التالية:

ميزانيات التدخلات وتقاريرها: هل يمكن تكريس نسبة مئوية من ميزانية هيئة إدارة الانتخابات لتعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي وتحسين المساواة في إمكانية الوصول؟ هل يمكن للميزانية بأكملها أن تكون مصنفة حسب النوع الاجتماعي وكيف تُعرض الإحصاءات في التقارير؟

تتطلب الدراسة الجادة لأي من هذه الأسئلة (لدى أي مؤسسة) وجود إرادة سياسية وقدرات وموارد. يعرض القسمان التاليان من هذا الدليل أمثلة على ممارسات جيدة نفذتها هيئات إدارة الانتخابات في أنحاء مختلفة من العالم استجابة لهذه الأسئلة.



© Julie Ballington

وهل تحتاج هيئة إدارة الانتخابات لمساعدة في تطبيق جزء من خطة عملها أو في تطبيق الخطة بأكملها؟ ما هي أدوار الجهات الأخرى صاحبة المصلحة في تطبيق خطة العمل، أي جماعات المجتمع المدني، والدوائر الحكومية، والبرلمان، والإعلام، والأحزاب السياسية؟

هيكل هيئة إدارة الانتخابات وتشكيلتها: ما هي القوانين التي تأسست بموجبها هيئة إدارة الانتخابات؟ وكيف تتحدد هيكلتها وكيف تؤخذ المساواة في النوع الاجتماعي بالاعتبار في هذا الهيكل؟ هل تحتاج هيئة إدارة الانتخابات إلى مساعدة لتطوير سياسات مراعية للنوع الاجتماعي في مجال الموارد البشرية؟ هل توجد فجوة في القدرات من حيث الخبرات بشأن النوع الاجتماعي في مجال الانتخابات وهل يوجد نقص في الوعي الضروري بشأن النوع الاجتماعي والانتخابات بين أعضاء الإدارة والموظفين؟

المساعدة للعملية الانتخابية: إذا طلبت هيئة إدارة الانتخابات مساعدة في العملية الانتخابية (مثل تسجيل الناخبين والناخبات، وتوعية الناخبين والناخبات وإعلامهم)، فما هو الدليل المتوفر على وجود تقييم للنوع الاجتماعي في المساعدة المقترحة؟ وهل سيعمل التدخل على دعم أو تحسين إمكانية الوصول إلى العمليات الانتخابية للرجال والنساء، أم سيكون له تأثير غير متناسب على أحد الجنسين؟ وإذا كان الدعم مخصصاً لعملية استعراض قانوني أو نوع آخر من الاستعراض، فكيف سيتم تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هذا الاستعراض؟ وما هي الخبرات المتوفرة في مجال النوع الاجتماعي لتقديم المساعدة؟

الفرق الاستشارية والخبراء الاستشاريون: إذا كان الفريق القطري يعمل على تجميع فريق من الخبراء الاستشاريين لمساعدة هيئة إدارة الانتخابات، فما هي التشكيلة للفريق المبنية على النوع الاجتماعي؟ وهل هو متوازن من ناحية النوع الاجتماعي وما الدور الذي تؤديه النساء؟ وإذا كان التدخل سيستمر لعدة أعوام ويتطلب إجراء تغييرات في أعضاء الفريق مع مرور الوقت، فكيف ستتم المحافظة على التوازن في النوع الاجتماعي؟ ما هو مستوى الوعي في النوع الاجتماعي والخبرات في النوع الاجتماعي في الفريق؟

إطار السياسات: هل يوجد إطار قانوني وإطار سياسات وطني محدد بشأن النوع الاجتماعي في العمليات الانتخابية؟ وهل يحتاج إلى تعديل فيما يخص التشريعات أو الأنظمة؟ ما هي الفجوات بين السياسات وبين التطبيق؟



© UN Photo/Martine Perret

القسم أ


هيئات إدارة الانتخابات الشاملة للجميع

- | | | | | | |
|----|---|---|---|----|--|
| 37 | 5 | إيجاد ثقافة تراعي اعتبارات النوع الاجتماعي في هيئة إدارة الانتخابات | 1 | 15 | مفهوم هيئات إدارة الانتخابات المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي |
| 41 | 6 | تعزيز قدرات المساواة في النوع الاجتماعي من خلال التدريب | 2 | 17 | مسح هيئات إدارة الانتخابات |
| 45 | 7 | جمع وتحليل البيانات المصنفة حسب الجنس | 3 | 23 | الالتزام بتحقيق المساواة في النوع الاجتماعي |
| | | | 4 | 29 | التوازن بين الجنسين في هيئة إدارة الانتخابات: المجلس والموظفون والموظفات |

تمتلك هيئات إدارة الانتخابات الشاملة للجميع والمراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي القدرة على تنفيذ إستراتيجيات تعميم منظور النوع الاجتماعي وإستراتيجيات مستهدفة النوع الاجتماعي بغية تحقيق المساواة في النوع الاجتماعي.



1 مفهوم هيئات إدارة الانتخابات المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي




إن التصدي لأوجه عدم المساواة بين الجنسين يقتضي أن نولي اهتماماً بكيفية انغراسها هيكلياً في المؤسسات والمعايير الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية. تهدف عملية تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي والتقييم المبني على النوع الاجتماعي إلى كشف أوجه عدم المساواة الهيكلية تلك ومعالجتها.

- تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي هو إستراتيجية لتمحيص كل عملية، وكل هيكل، وكل ناتج مؤسسي من حيث تأثيره المتباين المحتمل على الرجل والمرأة. تضع عملية تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي تحقيق المساواة في النوع الاجتماعي والقضاء على جميع الممارسات التمييزية في صميم أهداف المؤسسة وعملها؛ وهو يسعى إلى تضمين لا تهميش تحقيق المساواة في النوع الاجتماعي وبموازاة ذلك، يتسنى للمؤسسات أن تطور وتنفذ تدخلات مراعية للخصوصيات المبنية على النوع الاجتماعي أو مستهدفة النوع الاجتماعي من أجل معالجة نواح محددة، بما في ذلك من خلال تدابير العمل الإيجابي. وهذا النهج المزدوج يُفضي إلى مؤسسات أكثر شمولاً للجميع تراعي اعتبارات النوع الاجتماعي.
 - هيئة إدارة الانتخابات المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي هي الهيئة التي تستجيب لاحتياجات المرأة والرجل ومصالحهما في سياساتها وعملياتها وبنيتها الأساسية وعملها.¹⁷ وبحكم تعريفها، تمتلك هيئات إدارة الانتخابات الشاملة للجميع والمراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي القدرة على تنفيذ إستراتيجيات تعميم منظور النوع الاجتماعي وإستراتيجيات مستهدفة جنسانياً بغية تحقيق المساواة في النوع الاجتماعي فهي تملك الموارد البشرية والمالية والهيكلية اللازمة لضمان مراعاة المساواة في النوع الاجتماعي في كل خطوة من خطوات الدورة الانتخابية. وبعبارة أكثر تحديداً، فإن هيئة إدارة الانتخابات المراعية لاعتبارات القائمة على النوع الاجتماعي قد تنظر في:
 - تعزيز المساواة في النوع الاجتماعي كهدف إستراتيجي في جميع مراحل العملية الانتخابية والعمل اليومي لهيئة إدارة الانتخابات.
 - إجراء عملية مسح أو تقييم من أجل تحديد المجالات التي تعمل فيها بفاعلية لتحقيق نتائج على صعيد المساواة في النوع الاجتماعي وتحديد المجالات التي تكمن فيها فرصة للتحسين.
 - تطوير أو تعديل خطتها الإستراتيجية لتشمل نتائج وأنشطة معنية بالمساواة في النوع الاجتماعي
 - تخصيص الهياكل الأساسية والموارد اللازمة لتعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي كلجنة متخصصة أو شبكة لمنسقي شؤون النوع الاجتماعي في جميع أقسام الهيئة.
 - السعي لتحقيق التوازن بين الجنسين في جميع المناصب، بما فيها مناصب الإدارة العليا والقيادة، ومضافة الجهود لضمان توعية الموظفين المؤقتين بقضايا النوع الاجتماعي في فترات الذروة الانتخابية.
 - الحرص على أن تكفل سياسات التوظيف لديها فرصاً متكافئة للنساء والرجال، وأن يحصل موظفوها على الإجازات والمستحقات اللازمة لتحقيق التوازن بين التزامات العمل والأسرة.
 - توفير فرص كافية للتطوير والتدريب المهني على المساواة في النوع الاجتماعي وتعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي لجميع الموظفين، والحرص على تضمين المساواة في النوع الاجتماعي في كافة التدريبات التي يخضع لها الموظفون كافة.
 - تطبيق نظم وآليات لضمان الحصول على بيانات مصنفة حسب الجنس في جميع مراحل الدورة الانتخابية بدءاً بتسجيل الناخبين والناخبات وحتى المشاركة في التصويت.
- يتناول القسم (أ) كلّ عنصر من هذه العناصر بتفصيل أوفى، ويضرب أمثلةً للممارسات الميدانية الجيدة.

يوفر المسح القائم على النوع الاجتماعي فرصة لإعادة النظر في هيكل هيئة إدارة الانتخابات وثقافتها التنظيمية وكذلك الأنشطة التي تقوم بها فيما يتعلق بإدارة الانتخابات.



2 مسح هيئات إدارة الانتخابات



إن تقييم وضع المساواة في النوع الاجتماعي ووتيرة تعزيز مشاركة المرأة يقتضي النظر في كافة السياسات والقرارات والإجراءات التي تتخذها المنظمة من منظور تضمين المساواة في النوع الاجتماعي وبالنسبة لهيئة إدارة الانتخابات، ينبغي لتقييم وضع المساواة في النوع الاجتماعي أن يشمل جميع الأنشطة التنظيمية الداخلية وجميع عناصر تنفيذ العملية الانتخابية.

تكون شاملة. تستطيع عملية المسح المنظمة تنظيمياً جيداً أن تُنتج تحليلاً شاملاً للوضع أو أن توفر قاعدةً للتخطيط من أجل التغييرات اللازم إحداثها لسد الثغرات المكتشفة.

تستطيع هيئة إدارة الانتخابات أن تبدأ في عملية المسح بالنظر في تركيبها الداخلية وممارساتها. وفي العديد من البلدان، قد تكون مؤسسات أخرى في القطاع العام قد أجرت تقييمات تأخذ النوع الاجتماعي بالاعتبار ويمكن اتخاذها كأمثلة أو نماذج للعمل على غرارها. وبالإضافة إلى ذلك، قد يكون هناك مكتب حكومي معني بالشؤون النسائية أو المساواة في النوع الاجتماعي يمكنه أن يوفر التوجيه والإرشاد. ومن الأهمية بمكان أن تستفيد هيئة إدارة الانتخابات من جميع الخبرات الوطنية ذات الصلة، حتى لو كانت الهيئة تختلف في هيكلها عن المؤسسات العامة الأخرى.

”يتلخص تعميم مراعاة المنظور القائم على النوع الاجتماعي من الناحية العملية في التحقق من قائمة أسئلة مرجعية لكي تتأكد من أنك لم تُغفل شيئاً. وهو ينطوي على طرح الأسئلة الصحيحة بحيث يتسنى لك استخدام الموارد بفاعلية. تعميم مراعاة المنظور القائم على النوع الاجتماعي هو عملية ضرورية لتحقيق المساواة القائمة على النوع الاجتماعي وأهداف سياساتية أخرى على النحو الأكثر فاعلية وكفاءة“¹⁸

1.2. التقييم أو المسح القائم على النوع الاجتماعي

تُطرح هذه الأسئلة في الغالب من خلال التقييم القائم على النوع الاجتماعي أو المسح القائم على النوع الاجتماعي. بوسع عملية المسح هذه أن تعاین الوضع الراهن لمشاركة المرأة في الانتخابات، ويتسنى لها أيضاً أن تنظر في وضع المساواة في النوع الاجتماعي داخل هيئة إدارة الانتخابات لكي

أجرت لجنة الانتخابات في نيبال “مسحاً جنسانياً في مجال الانتخابات” في العام 2010 بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمؤسسة الدولية للنظم الانتخابية. تحرّت عملية المسح الإطار القانوني والمؤسسي ونظرت في التحديات التي تواجه مشاركة المرأة في العملية الانتخابية ومستوى توظيفها في لجنة الانتخابات النيبالية. وقد التزمت اللجنة بالنظر في تقرير المسح واقتراح توصيات على أساس نتائج المسح التي ينبغي اتباعها. وتم جمع المواد أيضاً من خلال المقابلات والمناقشات الجماعية مع مجموعة واسعة ممن شاركوا في الانتخابات. وقدمت الدراسة توصيات شاملة تضمنت إنشاء مراكز تنسيق للشؤون القائمة على النوع الاجتماعي ضمن لجنة الانتخابات ووضع برامج لبناء قدرات موظفي اللجنة، وعلى سبيل المتابعة، عينت لجنة الانتخابات النيبالية منسقا لشؤون النوع الاجتماعي واعتمدت سياسة للنوع الاجتماعي في العام 2013، وتعكف حالياً على تطوير خطة عمل لتنفيذ هذه السياسة. وفي مطلع العام 2014، أنشأت اللجنة وحدة مكرسة لقضايا النوع الاجتماعي.¹⁹



أمثلة من التقييمات المركزة على نوع الجنس وتشمل:

- **أفغانستان:** عقدت وحدة قضايا النوع الاجتماعي في هيئة إدارة الانتخابات ورشات عمل سنوية بعنوان "الدروس المستفادة" بمشاركة ومدخلات من مجموعة واسعة من الجهات صاحبة المصلحة، واستخدمت التقارير الناتجة كأداة للتغيير من خلال نشرها على نطاق واسع والرجوع إليها أثناء التخطيط. وأقرت العملية بأهمية الاستماع إلى مجموعة واسعة من الآراء، والتقييم الدوري لفاعلية الأنشطة المنفذة.²⁰
- **مولدوفا:** تعهدت اللجنة المركزية للانتخابات في مولدوفا في خطتها الاستراتيجية للعام 2011 بتعميم المساواة في النوع الاجتماعي في جميع أنشطتها. وبعد المشاركة في حلقات عمل بريدج (BRIDGE) حول النوع الاجتماعي والانتخابات، تم تشكيل فريق مرجعي للإشراف على التحقق من حالة المساواة في النوع الاجتماعي في العملية الانتخابية في مولدوفا. يتكون الفريق المرجعي من أعضاء اللجنة وموظفيها والشركاء في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمجتمع المدني. وقد وفرت عملية التحقق من حالة المساواة في النوع الاجتماعي معلومات بخصوص المجالات التي يتسنى للجنة أن تتضمنها في سياساتها وإجراءاتها، أو المجالات التي قد تتطلب تعديل إطارها القانوني لضمان المساواة في النوع الاجتماعي.
- **باكستان:** دعمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لجنة الانتخابات في باكستان بخبرات فنية وتوجيهات لإدماج منظور المساواة في النوع الاجتماعي في الأطر والوثائق الاستراتيجية للإدارة الانتخابية. فإذ استعراضاً لاحقاً للانتخابات في العام 2013 إلى توصيات محددة لإجراء إصلاحات تشريعية في نظام إدارة الشكاوى والنزاعات المتعلقة بحرمان الناخبين من حق التصويت.²¹

يمكن تصميم عملية المسح وتنفيذها كمرحلة جمع الأدلة في عملية أوسع لتعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي. وهي عملية جرد تُستخدم للتعرف على الممارسات والعمليات الجيدة والثغرات القائمة، إن وجدت. والهدف منها هو تكوين صورة كاملة لأثر هيكل المنظمة وإدارتها ووظائفها وأثر الإدارة الانتخابية على الجنسين. ويوفر التقييم، على أساس هذه النتائج، فرصة لاقتراح توصيات من أجل التغيير والتحسين.

يمكن تنفيذ عملية المسح أو التقييم القائم على النوع الاجتماعي من خلال سلسلة مقابلات متعمقة أو مجموعات نقاشية مع مجموعة من الأفراد. يعرض المرفق (ج) عينة لوسيلة مسح للنوع الاجتماعي يمكن أن تساعد في وضع إطار لهذه المناقشات، وهي تستند إلى عمليات مسح للنوع الاجتماعي جرت في نيبال ومولدوفا وليبيا ولبنان. وفي جميع الأحوال، فإن هذه العملية سوف تعود بأدلة أفضل إذا تم استقاء المعلومات والآراء والأفكار من الجهات صاحبة المصلحة ومن موظفي هيئة إدارة الانتخابات وقيادتها. فجماعات الدفاع عن المرأة ومنظمات المجتمع المدني العاملة على تشجيع النساء على المشاركة في الانتخابات، ومراقبو الانتخابات، والمعنيون بتوعية الناخبين والناخبات، والأكاديميون والاكاديميات، ووسائل الإعلام من المرجح أن يكون لديهم جميعاً معلومات وأفكار يساهمون بها، كما الأحزاب السياسية. ومن المرجح أيضاً أن يكون لدى الموظفين العاملين والموظفات العاملات في مراكز الاقتراع والقائمين بتسجيل الناخبين والناخبات ملاحظات حول القضايا التي تواجهها النساء أثناء العملية الانتخابية. توفر كل هذه المصادر معلومات ذات صلة ينبغي أن تضعها هيئة إدارة الانتخابات في اعتبارها عند وضع إستراتيجيات لتعزيز المساواة في النوع الاجتماعي.

2.2. تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في التقييمات اللاحقة للانتخابات

بالإضافة إلى إجراء عملية مسح للنوع الاجتماعي مستهدف، ينبغي إدراج المساواة في النوع الاجتماعي في جميع التقييمات الأخرى. التقييمات اللاحقة للانتخابات هي سمة في معظم هيئات إدارة الانتخابات، ويمكن أن تتضمن من بين عناصرها تقييماً قائماً على النوع الاجتماعي وعلى وجه الخصوص، وحيث إن هذه الاستعراضات تركز غالباً على الممارسات الجيدة أو الإصلاحات اللازمة في الإجراءات الانتخابية، فإن الاستعراض في العادة يقف على الآثار المترتبة على أي تغييرات تجري على النساء كناخبات وموظفات انتخابيات. وبالمثل، يوفر التقرير المؤسسي السنوي الذي تصدره هيئة إدارة الانتخابات فرصة لتحليل النتائج والمخرجات التنظيمية حسب الجنس ولعرض جميع الإحصاءات عرضاً مفصلاً (انظر الفصل 6).

يمكن لهيئات إدارة الانتخابات أيضاً أن تقيس مسائل المشاركة بالمقارنة بخطط الأساس من خلال عمليتي الإبلاغ والتقييم اللاحقة للانتخابات. ويمكنها استخدام الفترة الفاصلة بين الانتخابات في تحليل إجراءاتها ووضع إستراتيجية لتحديد النهج المحسنة. فهذه الفترة الهادئة نسبياً بين الانتخابات تتيح فرصةً لمراجعة السياسات الداخلية وتوفير التدريب الداخلي حول قضايا النوع الاجتماعي أو فرص تدريب للنساء الأعضاء. وتُعدّ تقارير بعثة المراقبين الدوليين والمحليين المحتوية على تحليلات مبنية على النوع الاجتماعي من المصادر المهمة للمعلومات. ومن أمثلة الإجراءات التي تتخذها هيئة إدارة الانتخابات في الفترة اللاحقة للانتخابات وفي الفترات الفاصلة بين الانتخابات ما يلي:

- **البوسنة والهرسك:** يُجرى تحليل لاحق للانتخابات عقب كل عملية انتخابية، وهو يتضمن منظور المساواة في النوع الاجتماعي ويشمل إحصاءات عن عدد النساء الناخبات والمرشحات والمنتخبات.²³
 - **كندا:** تشتمل تقارير مختلفة لاحقة للانتخابات على منظور المساواة في النوع الاجتماعي من حيث نسبة المشاركة، وأسباب عدم التصويت، ومشاركة المرأة كمرشحة.²⁴
 - **جنوب أفريقيا:** يتم التكليف بإجراء دراسات استقصائية لمستوى الرضا عن الانتخابات (تُجرى في يوم التصويت) لدراسة مستوى المشاركة الانتخابية والسياسية لجماعات معينة مثل النساء والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة. ويتم تدعيم البيانات الكمية ببيانات نوعية مستقاة من مناقشات مجموعات النقاش والتي تستهدف النساء على وجه التحديد.²⁵
- وبعد عملية المسح أو التقييم اللاحق للانتخابات، يصبح لدى هيئة إدارة الانتخابات وشركائها في العملية الانتخابية فكرة أوضح عن مجالات العمل ذات الأولوية. وفي معظم الحالات، قد يكون من المفيد أن يتم تقسيم نتائج عملية المسح المبني على النوع الاجتماعي إلى قسمين: المجالات التي تتطلب الاهتمام بتحقيق المساواة في النوع الاجتماعي داخل هيئة إدارة الانتخابات، والمجالات التي تتطلب الاهتمام بتحقيق المساواة في النوع الاجتماعي في العمليات الانتخابية داخل البلد.

- **تنزانيا:** عُقد مؤتمران في 2010 بحضور ممثلات من المنظمات النسائية، والقطاعات النسائية في المؤسسات الدينية، ووزارة تنمية المجتمعات المحلية وشؤون النوع الاجتماعي والطفولة، ووسائل الإعلام، والمؤسسات الأكاديمية، وشركاء التنمية. وهدف أفراد المؤتمر إلى التعرف إلى القضايا وجمع الأفكار من أجل التغيير لتشجيع النساء على المشاركة في الانتخابات كناخبات ومرشحات وعاملات في الاقتراع.²² وفي أعقاب الانتخابات في العام 2011، ساعد البرنامج الإنمائي لجنة الانتخابات في تعلم الدروس عن طريق التكليف بإجراء أربع دراسات رئيسية سعت للخروج بتفسير موضوعي لأسباب تدني نسبة تسجيل الناخبين، ونسبة المشاركة، ونسبة مشاركة النساء.



© Gabrielle Bardall

الجدول 1: النتائج المحتملة من عملية المسح المبني على النوع الاجتماعي في هيئة إدارة الانتخابات

أمثلة لمؤشرات المساواة في النوع الاجتماعي في العمليات الانتخابية	أمثلة لمؤشرات المساواة في النوع الاجتماعي في هيئة إدارة الانتخابات
نسب تسجيل الناخبين والناخبات لا تعكس تركيبة السكان	عدد النساء والرجال في المجلس أو الهيئة أو اللجنة الحاكمة
نسب مشاركة الناخبين والناخبات ليست مصنفة حسب الجنس	عدد النساء والرجال في مستويات الإدارة أو في عدد الموظفين ككل
عدد النساء والرجال المسؤولين عن تسجيل الناخبين والناخبات لا يعكس تركيبة السكان	عدد النساء والرجال في الفعاليات التدريبية والتطويرية (بما فيها الزيارات الدراسية والإعارة)
إجراءات الاقتراع وترتيباته لا تراعي اعتبارات النوع الاجتماعي	لا توجد سياسة رسمية لتحقيق تكافؤ الفرص أو المساواة في النوع الاجتماعي
معدلات العنف الانتخابي دائماً أعلى ضد المرشحين المنتمين لأحد الجنسين	نقص المرافق في هيئات إدارة الانتخابات (حمامات، غرف للاعتناء بالأطفال، مصليات، إلخ)
مواد توعية الناخبين والناخبات لا تراعي اعتبارات النوع الاجتماعي	نقص البيانات المصنفة حسب الجنس على جميع المستويات

4.2. المراجعات التشريعية اللاحقة للانتخابات

قد تكون هناك حاجة أيضاً لإجراء مسح مبني على النوع الاجتماعي للقوانين واللوائح ذات الصلة بهدف إجراء مراجعة شاملة للعملية الانتخابية من منظور المساواة في النوع الاجتماعي وإذا كانت هناك حواجز ضمن القانون تعوق مشاركة المرأة، فإن أحد العلاجات الممكنة يتمثل في تغيير القانون. ومن الأمثلة التوضيحية لذلك حالة أفغانستان، حيث حددت اللجنة المستقلة للانتخابات في مراجعة لاحقة للانتخابات في العام 2010 ثلاثة مجالات على الأقل للتغيير التشريعي الممكن من أجل تعزيز تمثيل المرأة، بما فيها تشديد اللغة التي تنص على تخصيص حصص انتخابية للمرأة، وإعادة النظر في اللوائح الانتخابية التي تقتضي من موظفي القطاع العام الاستقالة قبل الترشح للانتخابات، وتخصيص بعض البدلات للمرشحات من حيث قبول الدعم العيني من الجهات المانحة الدولية لتغطية نفقات حملاتهن الانتخابية.²⁷

3.2. خطة عمل المساواة في النوع الاجتماعي

حالما تفرغ هيئة إدارة الانتخابات من عملية المسح، يمكنها أن تنظر في وضع خطة عمل. وينبغي لهذه الخطة، كغيرها من خطط العمل، أن تكون محددة في شرح التحدي الذي تم التعرف إليه، ومجالات العمل الممكنة، والجهات الفاعلة المسؤولة، والموارد المتاحة، والأطر الزمنية. وفي هذا الصدد، قد لا تستطيع هيئة إدارة الانتخابات أن تعالج جميع القضايا في خطة العمل في دورة انتخابية واحدة. وفي هذه الحالة، يمكن ترتيب الأولويات في الخطة، وينبغي أن تلتزم هيئة إدارة الانتخابات باستئناف العمل غير المكتمل عقب الانتخابات التالية. ويمكن أن تشمل خطة العمل أيضاً آلية للرصد. يعرض الجدول 2 أمثلة للإجراءات والأهداف التي يمكن إدراجها في خطة العمل من أجل معالجة أوجه عدم المساواة بين الجنسين.

الجدول 2: أمثلة لمؤشرات في خطة عمل المساواة في النوع الاجتماعي²⁶

الجهة المسؤولة	تدابير وأهداف محددة لإحداث التغيير	الإجراء الذي ينبغي اتخاذه	أوجه عدم المساواة التي حددها المسح
<ul style="list-style-type: none"> قيادة هيئة إدارة الانتخابات قسم الموارد البشرية قسم التدريب و/أو وزارة الخدمة العامة أو ما يعادلها 	<ul style="list-style-type: none"> الاتفاق على نسبة مستهدفة في مناصب الإدارة الوسطى والعلية تتولاها النساء (مثل التوازن بين الجنسين على مدى السنوات الخمس المقبلة) تدريب جميع المديرات التنفيذيات في الإدارة الوسطى على القيادة والإدارة في غضون فترة زمنية معينة تكليف مجموعة من الأفراد داخل هيئة إدارة الانتخابات بمسؤولية رصد التقدم المحرز في تحقيق الهدف 	<ul style="list-style-type: none"> زيادة عدد النساء في مناصب الإدارة الوسطى والعلية تحديد ما إذا كان الإصلاح القانوني مطلوباً 	عدم المساواة العددية بين الجنسين في تركيبة الموظفين على جميع المستويات
<ul style="list-style-type: none"> إدارة هيئة إدارة الانتخابات قسم الموارد البشرية مركز/مراكز تنسيق شؤون النوع الاجتماعي 	<ul style="list-style-type: none"> مراجعة جميع السياسات وأدلة الإجراءات المعمول بها من منظور المساواة في النوع الاجتماعي استقصاء آراء العاملين والعاملات بشأن تجاربهم أثناء توظيفهم وتجاربهم في مكان عملهم تبني سياسة وإجراء مراجعات دورية 	<ul style="list-style-type: none"> وضع سياسات بشأن تكافؤ الفرص ومكافحة التمييز والتحرش 	لا توجد سياسة رسمية لتكافؤ الفرص أو مكافحة التمييز والتحرش
<ul style="list-style-type: none"> إدارة هيئة إدارة الانتخابات البرلمان قسم العمليات الانتخابية قسم التدريب قسم إعلام الناخبين والناخبات 	<ul style="list-style-type: none"> مراجعة القوانين واللوائح المعمول بها وتعديل أي بنود قد تحول دون جمع بيانات مصنفة حسب الجنس مراجعة جميع الأساليب والنماذج المستخدمة في جمع البيانات إضافة خانة "الجنس" عند الحاجة، كمتغير في جميع قواعد البيانات الإلكترونية التي تتعامل مع تسجيل الناخبين ونسبة المشاركة إضافة خانة "الجنس" عند الحاجة، كمتغير في جميع النماذج التي تجمع بيانات نسبة المشاركة، مثل نماذج نتائج مراكز الاقتراع ضمان أن تعليمات جمع البيانات المصنفة حسب الجنس مدرجة في أدلة التدريب أو غيرها من التوجيهات الخاصة بموظفي الاقتراع 	<ul style="list-style-type: none"> الالتزام بأن تكون بيانات نسبة المشاركة التي تجمعها هيئة إدارة الانتخابات وتبلغ عنها مصنفةً حسب الجنس 	نقص البيانات المصنفة حسب الجنس

دور البرلمانات

في مراجعة العملية الانتخابية

البرلمانيون هم أصحاب مصلحة رئيسيون في العملية الانتخابية، ولهم أن يستثمروا قدرًا كبيراً من الوقت والموارد لمراجعة إدارة الانتخابات أو جوانب محددة من العملية الانتخابية. وفي بعض البرلمانات، تتولى لجنة برلمانية مختصة إجراء هذه المراجعة. ففي أستراليا، تقوم اللجنة المشتركة الدائمة المعنية بالمسائل الانتخابية بمراجعة كل عملية انتخابات اتحادية، وتدعو جميع الأطراف المعنية إلى رفع تقاريرها. وتقوم لجنة الانتخابات الأسترالية بإعداد تقرير مطول يتضمن توصيات من أجل التغيير التشريعي، ويمثل المفوضون أمام اللجنة مرتين على الأقل: في بداية المراجعة ومع اقتراب نهايتها، للرد على بعض الأدلة التي وردت إلى اللجنة المشتركة الدائمة من أصحاب المصلحة الآخرين. وتجري مراجعات برلمانية مماثلة في نيوزيلندا (لجنة العدالة والانتخابات)، وكندا (لجنة الشؤون القانونية والدستورية) وفي العراق (اللجنة القانونية في مجلس النواب). وفي حين أن

هذه اللجان البرلمانية المختصة قد لا تناسب جميع السياقات، فإن باستطاعتها أن تقوم بوظيفة رقابية مهمة.


تُبرز هذه العملية أهمية وجود نساء من أعضاء البرلمان في جميع اللجان البرلمانية، بما فيها تلك التي تراجع العمليات الانتخابية. فحين تشارك البرلمانيات في هذه المراجعات، قد يستطعن إثارة القضايا التي أثرت فيهن، وفي المرشحات الأخريات، خلال الانتخابات. تتمخض مراجعات اللجنة البرلمانية عن توصيات عديدة للحكومة باتخاذ إجراءات. وفي حين أن تقرير اللجنة الأسترالية المشتركة الدائمة المعنية بالمسائل الانتخابية حول إجراء الانتخابات الاتحادية عام 2010 لا يراعي اعتبارات النوع الاجتماعي بالضرورة، فإنه تضمّن 37 توصية، 35 منها لتعديل أقسام مختلفة من القانون الانتخابي أو إلغائها.²⁸

الخلاصة:

- يوسع التقييم أو المسح المبني على النوع الاجتماعي أن يكون خطوة أولى مفيدة في تقييم مدى ما يمكن اعتباره هيئة إدارة الانتخابات شاملة للجميع.
- يمكن أن يضم المشاركون موظفي هيئة إدارة الانتخابات وقيادتها بالإضافة إلى سائر الجهات صاحبة المصلحة في العملية الانتخابية التي تتفاعل مع هيئة إدارة الانتخابات مثل الأحزاب السياسية والمرشحين المستقلين والمرشحات والبرلمانيين وممثلي وسائل الإعلام ودعاة المساواة في النوع الاجتماعي والأكاديميين.
- يمكن أن تعكس نتائج المسح المبني على النوع الاجتماعي هيكل هيئة إدارة الانتخابات وثقافتها التنظيمية وكذلك الأنشطة التي تقوم بها فيما يتعلق بإدارة الانتخابات.
- يمكن أن يتمخض التقييم في الوضع المثالي عن خطة عمل، وتحديد أهداف وأطر زمنية رئيسية للعمل.



3 الالتزام بتحقيق المساواة في النوع الاجتماعي



يقتضي التركيز على معالجة عدم المساواة بين الجنسين والتغلب عليها داخل هيئة إدارة الانتخابات أن ينبثق من أعلى مستوى تخطيطي من خلال تأكيد الالتزام بالمساواة في النوع الاجتماعي في بيان الرؤية وبيان المهمة.

أشارت الخطة الإستراتيجية للأعوام 2006-2009 إلى أنه "ينبغي بذل جهود خاصة للوصول إلى النساء والأشخاص ذوي الإعاقة". وكان من أهدافها أن "تركز اللجنة المستقلة للانتخابات في السنوات المقبلة على زيادة وتسهيل مشاركة المرأة في العملية الانتخابية، وتعالج قضايا مشاركة المرأة في العملية الانتخابية - كمرشحة وناخبة وموظفة انتخابات".³⁰

• **كوستاريكا:** تمتلك اللجنة العليا للانتخابات سياسة داخلية لتحقيق المساواة في النوع الاجتماعي وتندرج خطة عملها تحت خطة العمل السنوية، والتي تحدد مسؤوليات معينة وتخصص الموارد لتطبيق السياسة الداخلية وخطة عملها. وقطعت اللجنة العليا للانتخابات على نفسها أيضاً التزامات في خطط عمل السياسة الوطنية للمساواة بين الجنسين.³¹

• **نيبال:** أدرجت لجنة الانتخابات في نيبال بنوداً للمساواة بين الجنسين والإدماج الاجتماعي في الخطة الإستراتيجية الأولى (2008-2013). وتحتوي الخطة الإستراتيجية الثانية (2015-2019) كذلك على مبادئ وأهداف وتدابير محددة لتعميم المساواة في النوع الاجتماعي والإدماج الاجتماعي باعتبارها قضايا مشتركة بين جميع المجالات.

• **باكستان:** أكدت لجنة الانتخابات المنبثقة عن خطة باكستان الإستراتيجية الخمسية للفترة 2010-2014 على ضرورة تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي حيث نصت على أن "لجنة الانتخابات في باكستان سوف تسعى جاهدة لإقامة توازن عادل بين الجنسين في كادرها من خلال تهيئة الظروف للمرأة لتكون قادرة على العمل في اللجنة"، وتركز الخطة في الهدف الإستراتيجي 14 على إدماج الفئات المهمشة، حيث تنص على: "صياغة القوانين والتقيد بتنفيذها لضمان قدرة الفئات المهمشة بما فيها

ويقتضي إدراج اعتبار النوع الاجتماعي في كل الخطط الإستراتيجية وخطط العمل أن يتم تضمين بيان الرؤية في عمل هيئة إدارة الانتخابات. يُعتبر وضع سياسة للنوع الاجتماعي محددة وسيلة جيدة لوضع كافة الأعمال المتعلقة بنوع الجنس تحت عنوان واحد. وفي حالات أخرى، يمكن لتضمين اعتبارات النوع الاجتماعي في الخطة الإستراتيجية وسائر السياسات الأخرى أن يضمن المساواة في النوع الاجتماعي في جميع المجالات في المنظمة، وأن يضمن بأن الجميع يعتبرونها جزءاً من عملهم.

1.3. السياسات والخطط وبيان المهمة

بالإضافة إلى إدراج البيانات المتعلقة بالمساواة في النوع الاجتماعي في الخطة الإستراتيجية، يمكن إدراج بنود خاصة بنوع الجنس في بيان الرؤية وبيان المهمة، والمبادئ والقيم التوجيهية، والأهداف والغايات المتعلقة بالتنظيم الداخلي والمتعلقة بالانتخابات. وفي استطلاع هيئات إدارة الانتخابات، أفادت ثمانية بلدان من أصل 35 بلداً (23 بالمائة) أن لديها "أهدافاً وغايات تراعي خصوصيات النوع الاجتماعي في الخطة التشغيلية/ الإستراتيجية الخاصة بها"، وهي: أفغانستان وكندا وكوستاريكا وإثيوبيا وكازاخستان وقيرغيزستان وجنوب أفريقيا وتنزانيا.

أمثلة لتضمين التوعية بمسائل النوع الاجتماعي في المبادئ والقيم التوجيهية:

• **أفغانستان:** تحتوي المبادئ التوجيهية لإدارة الانتخابات على بيانات بشأن الحياد والنزاهة والشفافية والمهنية والمسؤولية والمساءلة. ويذكر كل بيان من تلك البيانات احتياجات المرأة كناخبة ومرشحة وموظفة.²⁹ وقد

ذلك التغيير. الإطار أدناه يعرض مثالاً للسياسة المبنية على النوع الاجتماعي والإدماجية من نيبال:

3.3. مأسسة تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي مراكز التنسيق والوحدات واللجان المعنية بقضايا النوع الاجتماعي

لضمان وجود من يقود عملية تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي وتمكين المرأة، فإنه يمكن مأسسة مسؤولية النهوض بالأعمال ذات الصلة ورصدها في جميع أقسام المنظمة. وإذا كان يتعين على جميع من في المنظمة أن ينفذوا عملية تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي فينبغي أن يكون للجهة المسؤولة مكانةً عليا ضمن المنظمة وقدرةً على الوصول إلى جميع عمليات صنع القرار. وفي بعض الحالات، يتم توظيف خبير في مسائل النوع الاجتماعي أو منسق لشؤون النوع الاجتماعي من أجل العمل على تعزيز تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في كافة أقسام المنظمة. ومع ذلك، ولأن هذا ليس ممكناً دائماً بسبب القيود المفروضة على الميزانية أو التوظيف، يمكن ترشيح أعضاء أو موظفين عاملين في هيئة إدارة الانتخابات كمنسقين لشؤون النوع الاجتماعي ومن الأهمية بمكان في هذه الحالة الحرص على أن يحظى المنسقون بالوقت الكافي والتدريب المناسب لتولي هذه المسؤولية.

وفي صيغة أخرى، يمكن أن تضطلع شبكة من الأفراد – من الرجال والنساء على حد سواء – في جميع أقسام المنظمة ومن مجالات مختلفة بمسؤولية التأكد من أن جميع الموظفين يراعون اعتبارات المساواة في النوع الاجتماعي في عملهم اليومي. فبإنشاء شبكة من المنسقين، بدلاً من تعيين منسق واحد، يمكن أن تزيد قدرة المؤسسة على تحليل العمل من منظور المساواة في النوع الاجتماعي ويمكن أن تكتسب عملية تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي المزيد من الظهور والشرعية. وتضرب حالة أفغانستان مثالاً لذلك حيث تم تحديد مستشار للشؤون النوع الاجتماعي في كل ولاية من الولايات الأربع والثلاثين من بين الموظفين العاملين بدوام كامل. تلقى هؤلاء الموظفون تدريباً مكثفاً على الإدارة والقيادة، والتمكين، وقضايا النوع الاجتماعي والتخطيط والميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي وإدارة النزاعات. وقد عزز المستشارون العلاقات بالمنظمات النسائية، وأبرزوا قضايا النوع الاجتماعي وشاركوا في تخطيط الأنشطة وميزنتها وتنفيذها ضمن ولاياتهم.³⁵

وكبدل يمكن إنشاء لجنة أو وحدة معنية بقضايا النوع الاجتماعي وستكون هذه مشابهة للجان التنفيذية الداخلية التي تنشؤها جميع المنظمات للتركيز على جانب معين من العمل أو عملية معينة (مثل لجان الإدارة العليا). ونظراً لتركيبية النوع الاجتماعي في معظم هيئات إدارة الانتخابات، فإن إنشاء لجنة

النساء والأقليات والأشخاص ذوو الإعاقة على المشاركة في العمليات السياسية والانتخابية.³²

• **سيراليون:** تتضمن الخطة الإستراتيجية مثالاً محدداً لهدف متصل بالتوازن بين الجنسين في التوظيف، حيث تنص في قسم الموارد البشرية على أنه ”ينبغي تعزيز الموارد البشرية الحالية بطرق مختلفة، مع إيلاء اهتمام خاص لإشراك المرأة“. وتستهدف الخطة أيضاً أن يتم ”استخدام موظفي يوم الاقتراع وتدريبهم، مع التركيز بشكل خاص على إشراك النساء وذوي الإعاقة“.³³

• **جنوب أفريقيا:** تشمل القيم التنظيمية المدرجة في الخطة الإستراتيجية ”مراعاة العرق والثقافة واللغة والدين والإعاقة والقضايا القائمة على النوع الاجتماعي“ وهذا ينطوي على ”الوعي بالتنوع في الخبرات والقدرات“ و”الاهتمام بالآخرين وإظهار الاحترام لهم“.³⁴ وتسعى اللجنة إلى الالتزام بالفصل الثاني من الدستور (وثيقة الحقوق) من خلال ضمان المساواة في معاملة الناخبين والناخبات على أساس الجنس والإعاقة والعرق والانتماء الإثني واللغة والدين والفجوة بين الريف/الحضر. تتشارك اللجنة مع المؤسسات الدستورية الأخرى مثل لجنة المساواة في النوع الاجتماعي التي تضطلع بمراقبة الانتخابات لتقييم ما إذا كانت العمليات تعزز المساواة في النوع الاجتماعي.

2.3. السياسة المبنية على النوع الاجتماعي

يتطلب ضمان المساواة في النوع الاجتماعي في أي منظمة التزاماً سياسياً. ومن تجليات هذا الالتزام وجود سياسة للنوع الاجتماعي فهي تُقر بوضوح بمكانة المساواة في النوع الاجتماعي في ممارسات هيئة إدارة الانتخابات وعملياتها ومخرجاتها. وقد تصحبها خطة عمل لضمان تحقيق المساواة في النوع الاجتماعي ورصدها وتقييمها في كل مجال من المجالات ذات الأولوية.

لا ينبغي الخلط بين السياسة المبنية على النوع الاجتماعي وبين البند العام، مثلاً، في الدستور الذي ينص على أن الرجال والنساء متساوون أمام القانون، ولا بين السياسة المبنية على النوع الاجتماعي الوطنية التي تضعها غالباً الأجهزة الوطنية المعنية بالمرأة للحكومات. فالسياسة المبنية على النوع الاجتماعي في هذا السياق، هي سياسة تضعها هيئة إدارة الانتخابات خصيصاً لخدمة توجهها الإستراتيجي ولتمثل لها. قد تبدأ السياسة بمجالات عدم المساواة التي حددها التقييم المبني على النوع الاجتماعي (انظر الجدول 1 أعلاه)، ثم تنتقل إلى العمل العام الذي يهدف إلى معالجة أوجه عدم المساواة تلك، ومن ثم تضع أهدافاً محددة لرصد التقدم المحرز على صعيد

يتمثل الغرض من هذه السياسة في ضمان مشاركة المواطنين والمواطنات كافة في انتخابات ديمقراطية، وبالتالي لا بد من صياغة وتنفيذ سياسات تُعنى باعتباريات النوع الاجتماعي وشمول الجميع من خلال بنود سياساتية وهيكلية وقانونية. وعلى هذا الأساس، صيغت هذه السياسة الجديدة لترسيخ عملية التحول الديمقراطي كما اعتمدها الدولة من خلال زيادة المشاركة في كل مرحلة من مراحل العملية الانتخابية للنساء والرجال والجنس الثالث وطائفة الداليت من كل المجتمعات المحلية والطبقات والأقاليم التي تعتبر مهمشة من ناحية اعتبارات النوع الاجتماعي وشمول الجميع، والمواطنين المضطهدين والمهمشين والذين يعانون الإقصاء.

تضع السياسة الرؤية والأهداف:

الرؤية

تحقيق التمثيل النسبي والشامل لكافة المواطنين والمواطنات في جميع هيكل الدولة من خلال الانتخابات وفقاً لأحكام الدستور، وإنشاء لجنة انتخابات كمؤسسة تراعي منظور النوع الاجتماعي وشمول الجميع لضمان أن الانتخابات عادلة ونزيهة وشفافة وذات مصداقية.

الأهداف

1. تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في جميع عمليات الانتخابات
2. إدماج منظور شامل للجميع في كافة العمليات المتعلقة بالانتخابات
3. إنشاء لجنة الانتخابات كمؤسسة شاملة للجميع تراعي اعتبارات النوع الاجتماعي

قطعت هيئات إدارة الانتخابات في بلدان عديدة في أمريكا اللاتينية في السنوات الأخيرة تعهدات مؤسسية بتعزيز المساواة في النوع الاجتماعي من خلال إنشاء مراكز تنسيق أو وحدات لتعزيز مشاركة المرأة في العمليات الانتخابية. ورغم أن القدرات المؤسسية والخبرات الفنية والموارد تتفاوت بين الوحدات باختلاف البلد، فإن إنشاء تلك الوحدات بحد ذاته يُعتبر خطوة مهمة نحو مأسسة السياسات والممارسات لتعزيز مشاركة المرأة. فعلى سبيل المثال، أنشأت باراغواي وحدة خاصة معنية بقضايا النوع الاجتماعي ضمن

لجنة الانتخابات في نيبال: السياسة المبنية على النوع الاجتماعي والإدماج، 2013

حددت لجنة الانتخابات في نيبال تحديات عديدة تعوق إجراء انتخابات عادلة ونزيهة وذات شفافية ومصداقية فيما يتعلق بالمبادئ المبنية على النوع الاجتماعي ومبادئ الإدماج، وأقرت بالحاجة إلى:

- (1) جعل السياسات والقوانين المتعلقة بالانتخابات مراعيةً لاعتبارات النوع الاجتماعي وشاملةً للجميع
- (2) تنفيذ بنود السياسات المتعلقة باعتباريات النوع الاجتماعي وشمول الكافة في الانتخابات
- (3) تعزيز الوعي العام الفعال من خلال الوصول إلى المجتمعات المستهدفة فيما يتعلق بقضايا النوع الاجتماعي ومسائل شمول الكافة
- (4) تعبئة الموارد اللازمة لتوفير الخدمات والمرافق في الانتخابات، كما هو منصوص في السياسات والقوانين المتعلقة باعتباريات النوع الاجتماعي وشمول الكافة.

وضعت لجنة الانتخابات في نيبال سياسة مبنية على النوع الاجتماعي على أساس الالتزام بتنفيذ الاعتراف بمفهوم النوع الاجتماعي وشمول الكافة في دستور نيبال المؤقت لعام 2007، والوفاء بالالتزامات الواردة في المعاهدات والاتفاقات الوطنية والإقليمية والدولية التي صادقت عليها نيبال. تسعى لجنة الانتخابات أيضاً لمعالجة قضايا النوع الاجتماعي ومسألة الإدماج التي تثيرها بوسائل مختلفة للنساء، وطائفة الداليت، والطوائف/ القوميات العرقية المضطهدة، والمجتمعات المحلية/الطبقات والأقاليم المتخلفة، وأقلية الماديسي، والأقليات الأخرى.

أو وحدة كهذه سوف يشمل على الأرجح الرجال كما النساء، مما يسلب الضوء على أن المساواة في النوع الاجتماعي تخص الجميع. وإذا كانت هيئة إدارة الانتخابات موزعة جغرافياً، فينبغي تعميم المسؤولية وتكرارها في هيكل الهيئة كافة على اختلافها. وقد يكون لقيادة هيئة إدارة الانتخابات دورٌ مهم في الإشراف على عمل الوحدة والحرص على امتلاكها الموارد الضرورية للقيام بعملها.

- **غانا:** أنشأت لجنة الانتخابات مكتباً لشؤون النوع الاجتماعي إدراكاً لأهمية مشاركة المرأة في العملية الانتخابية.⁴⁰
 - **هندوراس:** أنشئ مكتب معني بالمساواة في النوع الاجتماعي ضمن المحكمة الانتخابية العليا.⁴¹
 - **العراق:** كان لدى المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العام 2011 وحدة معنية بقضايا النوع الاجتماعي تمثل جميع الإدارات وترأسها امرأة مفوضة. وكانت الوحدة تحصل على استشارات من خبير تابع للأمم المتحدة.
 - **المكسيك:** أنشئت وحدة فنية خاصة بالمساواة في النوع الاجتماعي وعدم التمييز ضمن اللجنة الوطنية للانتخابات.
 - **نيبال:** فرضت الحكومة على كل منظمات الخدمات العامة، بما فيها لجنة الانتخابات، أن تعين أحد كبار الموظفين لديها كمنسق لشؤون النوع الاجتماعي⁴² وبالإضافة إلى ذلك، أنشأت لجنة الانتخابات في نيبال وحدة معنية بقضايا النوع الاجتماعي وعينت منسقة للمساواة بين الجنسين والإدماج الاجتماعي.
 - **باراغواي:** أنشأت المحكمة الانتخابية في العام 2009 وحدة خاصة بالمساواة في النوع الاجتماعي مسؤولة عن إنتاج بيانات مصنفة حسب الجنس، وتحليل العملية الانتخابية من منظور النوع الاجتماعي والتنسيق مع الأحزاب السياسية بشأن إستراتيجيات تعزيز مشاركة المرأة، والتعاون مع المؤسسات الوطنية والدولية.⁴³
 - **اليمن:** تملك هيئة إدارة الانتخابات وحدة معنية بقضايا النوع الاجتماعي تعمل على تعزيز مصالح المرأة في العملية الانتخابية. تأسست الوحدة المعنية بقضايا النوع الاجتماعي في وزارة الإدارة المحلية لضمان أن إدماج النساء يتم على جميع مستويات عمل السلطات المحلية. وترأس الوحدة امرأة.⁴⁴
- وفي الحالات الأخرى حيث لم تستحدث هيئة إدارة الانتخابات منصب منسق شؤون النوع الاجتماعي مباشرة، تمكنت الهيئة من الاستفادة من خدمات مستشاري شؤون النوع الاجتماعي من خلال البرنامج الإنمائي. ومن الأمثلة:
- **نيبال:** وظّف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أخصائياً في قضايا النوع الاجتماعي في العام 2011 لدعم لجنة الانتخابات في نيبال في تنفيذ أنشطتها على صعيد النوع الاجتماعي والإدماج الاجتماعي. وبالتزامن مع ذلك عينت لجنة الانتخابات منسقة لشؤون النوع الاجتماعي برتبة أمين عام مشارك. يعمل أخصائي قضايا النوع الاجتماعي التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مكاتب لجنة الانتخابات ومعها لصياغة الوثائق
- هيئة إدارة الانتخابات، ووفرت هذه الوحدة بيانات مصنفة حسب الجنس بخصوص العملية الانتخابية للمرة الأولى.³⁶
- في استطلاع هيئات إدارة الانتخابات، أفادت 10 دول من أصل 35 دولة (29%) بأنها "عينت منسقة لشؤون النوع الاجتماعي"، وهي: أفغانستان وكوستاريكا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وإثيوبيا والعراق وكازاخستان وموزمبيق وناميبيا ونيبال وتزانيا. وجميع هذه البلدان ما عدا ناميبيا وموزمبيق "شكلت فريقاً لتنسيق شؤون النوع الاجتماعي بمشاركة كبار المديرين".
- بعض الحالات التي أنشئت فيها هياكل أساسية مكرسة للمساواة بين الجنسين:**
- **أفغانستان:** تأسست وحدة لقضايا النوع الاجتماعي في يونيو/حزيران 2009 وكلفت "بزيادة المشاركة السياسية للمرأة من خلال إحداث تغيير طويل الأجل في لجنة الانتخابات بوسائل عديدة منها بناء القدرات، وتعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي وجعل اللجنة من المؤسسات الصديقة للمرأة". تقدم وحدة قضايا النوع الاجتماعي النصح والدعم لجميع الأقسام الأخرى في "تعديل سياساتها وعملياتها وميزانياتها وأنشطتها لتضمن إشراك المرأة في كل النواحي كفاعلات سياسيات وموظفات". وتسعى الوحدة لضمان مراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي في جميع أنشطة لجنة الانتخابات، من المشتريات وإدارة الموارد البشرية إلى اللوائح الانتخابية وأمن الانتخابات.³⁷
 - **كوستاريكا:** في العام 2000، عينت المحكمة الانتخابية العليا (هيئة إدارة الانتخابات) لجنة معنية بشؤون النوع الاجتماعي تتألف من موظفين في المؤسسة، وترأسها قاضية أو قاضية انتخابية. تضطلع هذه اللجنة بدور مهم في تحديد وتطوير السياسة الداخلية الخاصة بالمساواة والإنصاف بين الجنسين لهذه الهيئة الانتخابية.³⁸
 - **جمهورية الكونغو الديمقراطية:** تم تعيين واحد من الأعضاء السبعة في لجنة الانتخابات كمنسق لشؤون النوع الاجتماعي وساعد المنسق في إنشاء وحدة قضايا النوع الاجتماعي ضمن لجنة الانتخابات. تتألف وحدة قضايا النوع الاجتماعي من امرأتين، منسقة ومساعدة، وتهدف إلى تطوير الآليات لتعزيز تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي داخل المؤسسة. وهي مكلفة أيضاً بالتحكم في تطبيق السياسات المبنية على النوع الاجتماعي المنبثقة عن لجنة الانتخابات على المستويين المركزي والمحلي.³⁹

المتحدة الإنمائي في العام 2010 للعمل لدى اللجنة الوطنية للانتخابات لتقديم المشورة بشأن السياسات المتعلقة بإدماج منظور المساواة في النوع الاجتماعي في عملية التخطيط للانتخابات.

- **تونس:** عُيِّن مستشارٌ لشؤون النوع الاجتماعي والانتخابات تابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في العام 2011 للعمل لدى الهيئة العليا المستقلة للانتخابات وكان مسؤولاً بالأساس عن التوعية والتدريب.

الأساسية، بما فيها سياسة تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي وخطة العمل، واختصاصات منسق شؤون النوع الاجتماعي التابع للجنة الانتخابات، ومذكرة مفاهيمية لوحدة شؤون النوع الاجتماعي المنشأة حديثاً، ويساعد في تخطيط وتنفيذ أنشطة لجنة الانتخابات المتصلة بشؤون النوع الاجتماعي.⁴⁵

- **السودان:** عُيِّن مستشار لشؤون النوع الاجتماعي تابع لبرنامج الأمم

الخلاصة:

- التركيز على معالجة عدم المساواة بين الجنسين والتغلب عليها داخل هيئة إدارة الانتخابات يمكن أن يبدأ من أعلى مستوى تخطيطي.
- يمكن لهيئة إدارة الانتخابات أن تحدد بوضوح التزامها بالمساواة في النوع الاجتماعي وما تعنيه هذه المساواة في السياق الوطني.
- يمكن تحقيق ذلك بالحرص على أن تحتوي الخطة الإستراتيجية أو بيان المهمة للهيئة على أهداف وغايات تراعي خصوصيات النوع الاجتماعي وعلى الوسائل الكفيلة بتحقيق تلك الأهداف والغايات.
- يمكن تحقيق ذلك أيضاً بوضع سياسة مبنية على النوع الاجتماعي مركزة تحدد رؤية هيئة إدارة الانتخابات وأهدافها
- حال صدور إعلان بهذا الصدد، ينبغي تخصيص موارد كافية من أجل تنفيذه.
- يمكن أن يكون لمنسقي شؤون النوع الاجتماعي أو اللجنة أو الوحدة المعنية بالمساواة في النوع الاجتماعي فاعلياً في إضفاء الطابع المؤسسي على التزام هيئة إدارة الانتخابات بتحقيق المساواة في النوع الاجتماعي.



وجود المرأة في هيئات إدارة الانتخابات – في المناصب كافة،
بما فيها القيادية – هو أمرٌ حاسم في ضمان أن تُلبي الهيئة أهداف
المساواة في النوع الاجتماعي وأن تفي بالتزاماتها في هذا المجال.





4

التوازن بين الجنسين في هيئة إدارة الانتخابات: المجلس والموظفون والموظفات

تتولى هيئة إدارة الانتخابات في العادة مسؤولية صياغة سياسة الإدارة الانتخابية وتنفيذ العمليات اللوجستية.⁴⁶ وفي بعض هيئات إدارة الانتخابات، يقوم مجلس أو مفوضية متعددة الأعضاء بصياغة السياسة بينما تقوم الأمانة العامة (موظفو الانتخابات) بإدارة الانتخابات.⁴⁷ ولا بد من حضور المرأة في عضوية المجلس والأمانة العامة لتحقيق التوازن بين الجنسين.

1.4. تكوين المجلس أو المفوضية في هيئة إدارة الانتخابات

أظهرت بعض الردود الواردة لاستطلاع هيئات إدارة الانتخابات هيمنة القيادة الذكورية على مجالس هيئات إدارة الانتخابات:

- **موزمبيق:** ضمت لجنة الانتخابات في موزمبيق في العام 2011 مفوضتين فقط من أصل 13 مفوضاً (15 بالمائة).⁴⁸
- **نيبال:** كان مفوضو لجنة الانتخابات في نيبال في العام 2012 جميعاً من الرجال. وفي العام 2013، عُينت مفوضة واحدة من أصل خمسة مفوضين.⁴⁹
- **تنزانيا:** ضمت اللجنة الوطنية للانتخابات في تنزانيا في العام 2011 مفوضتين اثنتين من أصل سبعة مفوضين (28.5 بالمائة).⁵⁰
- **تونس:** ضمت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات في العام 2011 مفوضتين اثنتين من أصل 16 مفوضاً (12 بالمائة).

تتباين طرق الاختيار والتعيين في مجالس هيئة إدارة الانتخابات تبايناً كبيراً. فقد اعتمدت بعض البلدان تدابير خاصة مؤقتة مثل تخصيص حصص انتخابية لضمان دخول النساء في عضوية المجلس أو المفوضية. وقد ينص القانون الانتخابي أو تشريع أشمل خاص بالمساواة في النوع الاجتماعي على حصة لتمثيل الجنسين في هيئة إدارة الانتخابات.

يُعتبر المجلس أو المفوضية في الغالب جهة صنع القرار في مجال السياسات بهيئة إدارة الانتخابات؛ وهكذا فهو يضطلع بدور مهم عند إحداث تغييرات على صعيد المساواة في النوع الاجتماعي داخل هيئة إدارة الانتخابات. وهو الأقدر على ضمان امتثال هيئة إدارة الانتخابات للالتزامات والأهداف الدولية بشأن المساواة في النوع الاجتماعي في سياساتها وتركيباتها أيضاً. ولا بد من إشراك النساء في المجلس لتمكينهن من المساهمة في عمليات صنع السياسات والقرارات داخل هيئات إدارة الانتخابات.

الأمانة العامة هي الذراع المنفذ للسياسات في هيئة إدارة الانتخابات. وقد يساعد إشراك النساء في الأمانة العامة في ضمان أن العمليات التي تُدار بموجبها الانتخابات لا تميز ضد المرأة. وقد تهدف الأمانة العامة أيضاً إلى ضمان إشراك النساء كموظفات اقتراح مؤقتات، ولا سيما في الحالات حيث يكون من غير المناسب مجتمعياً أن تتفاعل الناخبات مع رجال لا يعرفهم. يلخص هذا الفصل التدابير الممكن اتخاذها لضمان وجود المرأة ضمن موظفي هيئة إدارة الانتخابات.

- **بوليفيا:** ينص القانون على تكوين المحكمة الانتخابية العليا على النحو التالي: تتكون المحكمة الانتخابية العليا من سبعة أعضاء، اثنان منهم على الأقل من السكان الأصليين، وثلاثة على الأقل من إجمالي عدد الأعضاء من النساء.⁵²
 - **البوسنة والهرسك:** ينص قانون الانتخابات على أن "تكوين لجنة الانتخابات ينبغي عموماً أن يعكس التمثيل المتكافئ لكلا الجنسين" ويُفسَّر هذا أن كل جنس من الجنسين ينبغي أن يحظى بتمثيل لا يقل عن 40 بالمائة من العدد الإجمالي لأعضاء هيئة الانتخابات. وينص القانون أيضاً على بذل الجهود لضمان ألا يقل تمثيل كل جنس من الجنسين في الهيئات الانتخابية البلدية ولجان مراكز الاقتراع عن 40 بالمائة من عدد الأعضاء الإجمالي.⁵³
 - **العراق:** ينص قانون الانتخابات على أن يضم مجلس المفوضين، ذو التسعة أعضاء، مفوضتين اثنتين على الأقل.⁵⁴
 - **قيرغيزستان:** ينص قانون الانتخابات على ألا تزيد عضوية اللجنة المركزية للانتخابات من الجنس نفسه على 70 بالمائة.⁵⁵
 - **تيمور-ليشتي:** أدخل نظام الحصص في الانتخابات الوطنية في العام 2007، وهو ينص على ألا يقل عدد النساء في لجنة الانتخابات عن أربع من أصل أعضائها الخمسة عشر.⁵⁶
- وفي صيغة أخرى، قد يتم إدراج هدف متصل بالمساواة في النوع الاجتماعي في التشريعات الوطنية دون النص على معايير أو حصص محددة:
- **إثيوبيا:** ينص قانون الانتخابات على أن تكوين المجلس يجب أن يراعي المساهمة الوطنية والتمثيل الميني على النوع الاجتماعي⁵⁷

أمثلة لحصص تمثيل الجنسين في هيئات إدارة الانتخابات:

- **ألبانيا:** ينص قانون المساواة بين الجنسين في المجتمع (2008) وقانون الانتخابات (2008) وتعديلاته الصادرة مؤخراً) على أن يكون في مؤسسات القطاع العام - بما فيها أعضاء لجان المناطق الإدارية الانتخابية التي يبلغ عددها تسعة وثمانين لجنة - 30 بالمائة على الأقل من الرجال و30 بالمائة على الأقل من النساء ضمن أعضائها وموظفيها على المستويين الوطني والمحلي.⁵¹



2.4. تكوين الأمانة العامة والموظفين في هيئة إدارة الانتخابات

الأمانة العامة هي الذراع المنفذ لسياسات هيئة إدارة الانتخابات. ويمكن أن يتألف موظفو الأمانة العامة من الموظفين العموميين المعيّنين مؤقتاً والموظفين المهنيين في الإدارة الانتخابية، ويرأسهم في العادة مسؤول متفرغ.⁶⁴ وتتباين طريقة تعيين موظفي الأمانة العامة تبعاً لنموذج هيئة إدارة الانتخابات المتبع. ففي هيئة إدارة الانتخابات الحكومية، يكون الموظفون من الموظفين العموميين الذين تعينهم السلطة التنفيذية باتباع القواعد ذاتها المتبعة في جميع التعيينات في القطاع العام. أما هيئة إدارة الانتخابات المستقلة، فعادةً ما تعين موظفيها وفقاً لإجراءاتها وشروطها المتبعة في التوظيف.⁶⁵ ليس هناك عدد أمثل لموظفي الأمانة العامة بهيئة إدارة الانتخابات، بيد أن حجم البلد وعدد سكانه والقضايا الاقتصادية والجغرافية السياسية وصلاحيات هيئة إدارة الانتخابات ووظائفها قد تحدد حجم عضوية الهيئة وأمانتها العامة وتحدد جدول أعمالها.⁶⁶

تكافؤ فرص العمل

إن الحرص على إشراك المرأة والرجل كموظفين في هيئة إدارة الانتخابات، على جميع المستويات، هو أمرٌ حاسم في تحقيق المساواة في النوع الاجتماعي. حدّدت نيبال خطوات لتدارك ممارسات التوظيف التمييزية التي وقفت عليها أثناء المسح المؤسسي من خلال مقابلات مجموعات التركيز مع موظفين وشركاء خارجيين ومن خلال مراجعة السياسات. وحيثما يشكل الرجال غالبية موظفي الانتخابات، فإن إحدى الخطوات المهمة لتحقيق المساواة في النوع الاجتماعي قد تتمثل في الالتزام بزيادة عدد النساء. وفي هذا الصدد، تنص القوانين في العديد من البلدان على تكافؤ فرص العمل، ولا سيما في القطاع العام، والذي يمكن أن يشمل هيئة إدارة الانتخابات.

إن تطبيق نظام الحصص لا يسير في العادة بشكل جيد إلا في حال كان شخص واحد أو منظمة واحدة مسؤولة عن التكوين العام لجميع أعضاء مجلس أو لجنة هيئة إدارة الانتخابات. ولأن هيئات إدارة الانتخابات في العديد من البلدان تتكون من أفراد ترشحهم أحزاب سياسية مختلفة، ليس هناك شخصٌ واحد ولا جهة واحدة تملك الرقابة على التوازن العام بين الجنسين. **ففي مولدوفا**، مثلاً، هناك قانون لتكافؤ الجنسين، ولكن لأن المفوضين يُعيّنون فرادى (يعيّنهم رئيس الجمهورية والأحزاب السياسية)، فلا يملك شخصٌ واحد أو جهة واحدة الرقابة على التكوين العام للهيئة من منظور المساواة في النوع الاجتماعي.⁵⁸ وتواجه بنين هذا التحدي أيضاً.⁵⁹ وفي هذه الحالات، يمكن دعوة كل حزب سياسي ليعي الحاجة إلى تحقيق التوازن بين الجنسين، ولكن قد يكون من الصعب أن تُفرض حصص لتمثيل الجنسين.

حددت بعض هيئات إدارة الانتخابات تحدياً آخر يتمثل في أن النساء لا يتقدمن في كثير من الأحيان لشغل المناصب العليا في إدارة الانتخابات. ففي تونس، كُلف الفريق العاكف على اختيار أعضاء الهيئة العليا المستقلة للانتخابات في العام 2011 بمراعاة "مبدأ المساواة بين الذكور/الإناث" على صعيد المفوضين والموظفين. وكانت قيادة الهيئة العليا المستقلة للانتخابات تضم امرأتين من أصل 16 عضواً. وعلى الرغم من الجهود المبذولة لتشجيع المزيد من النساء على التقدم للعمل في المكاتب الإقليمية التابعة للهيئة العليا المستقلة للانتخابات، بلغت نسبة النساء في الإدارات الإقليمية 18 بالمائة فقط، وفي الإدارات المحلية 11 بالمائة، ويرجع السبب الرئيس إلى أن النساء لم يتقدمن لشغل الوظائف.⁶⁰

وفي بعض البلدان، تم تحقيق التمثيل المتوازن بين الجنسين في مفوضية هيئة إدارة الانتخابات دون نص قانوني. فإذا وجدت الإرادة السياسية، يصير تحقيق التوازن ممكناً بين الجنسين في المجالس المعينة على سبيل المثال.

- **ملاوي:** في العام 2011، كان عدد النساء والرجال متساوياً في المفوضية، رغم عدم وجود قانون أو لائحة تفرض ذلك.⁶¹
- **غانا:** في العام 2007، كان هناك ثلاث مفوضات من أصل سبعة مفوضين. وكان الرئيس قد عين جميع المفوضين في ظل عدم وجود قانون أو لائحة تكفل المساواة في النوع الاجتماعي.⁶²
- **سيراليون:** في العام 2008، ثلاثاً من المفوضين الخمسة، بمن فيهم الرئيس، كانوا نساءً.⁶³

أمثلة لتكافؤ فرص العمل:

- **البوسنة والهرسك:** يحظر قانون المساواة بين الجنسين أي تمييز بين الجنسين في التوظيف ومزايا العمل، بما في ذلك في هيئة إدارة الانتخابات.⁶⁷
- **كينيا:** ينص القانون المؤسس للجنة الانتخابات على ألا يكون أكثر من ثلثي الموظفين من الجنس نفسه.⁶⁸
- **نيبال:** تحتوي الخطة الإستراتيجية (2015-2019) للجنة الانتخابات في نيبال على مسار عمل محدد وأنشطة محددة تشجع وتضمن تكافؤ الفرص والعمل الإيجابي في مجال المساواة في النوع الاجتماعي ومشاركة المرأة.
- **جمهورية الكونغو:** تنص التشريعات الوطنية على المساواة بين الجنسين في عملية التوظيف في جميع الهيئات العامة.⁶⁹
- **جمهورية الملديف:** يتساوى الجنسان في فرص العمل بموجب القانون.⁷⁰
- **رومانيا:** تكفل الدولة تكافؤ الفرص بين الرجال والنساء في شغل الوظائف العامة والمدنية والعسكرية.⁷¹
- **جنوب أفريقيا:** وفقاً لقانون تكافؤ فرص العمل (رقم 55 لعام 1998)، تضع لجنة الانتخابات خطةً لتكافؤ فرص العمل وتحدد فيها أهدافاً عديدة على أساس العرق والجنس.⁷²
- **تنزانيا:** تنص التعميمات الحكومية على مشاركة النساء كموظفات في الأمانة العامة للجنة الوطنية للانتخابات.⁷³
- **تيمور-ليشتي:** تشجع هيئتا إدارة الانتخابات (الأمانة العامة الفنية لإدارة الانتخابات (STAE) واللجنة الوطنية للانتخابات (CNE))، من خلال توجيهاتهما وسياساتهما الداخلية، على توظيف النساء وترقيتهن ضمن هيكليةهما.
- **أوغندا:** لدى الحكومة سياسة عامة بشأن المساواة بين الجميع في فرص العمل.⁷⁴

يمكن أن توفر السياسات الداخلية كذلك الأساس لضمان تكافؤ الفرص بين الموظفين والموظفات، حتى لو لم ينص عليه القانون. وحين تكون هيئة إدارة الانتخابات مخولة بتصميم قواعد وأطر التوظيف والترقية الخاصة بها، فإن من الأهمية بمكان أن تحرص على أن قواعد وأطرها تتماشى مع أطر التوظيف الوطنية. ففي أفغانستان، على سبيل المثال، يتم استخدام الموظفين الدائمين في اللجنة المستقلة للانتخابات بموجب قانون وإجراءات الخدمة في أفغانستان. تتطلب لوائح اللجنة المستقلة للانتخابات أن تراعي عملية التوظيف مسألة التوازن بين الجنسين،⁷⁵ وترسل وحدة قضايا النوع الاجتماعي التابعة للجنة الانتخابية المستقلة إعلانات الوظائف الشاغرة لأصحاب المصلحة الآخرين، ولا سيما وزارة شؤون المرأة، بهدف الوصول إلى عدد أكبر من المرشحين المؤهلين والمرشحات المؤهلات. ويتم تمديد المواعيد النهائية لملء الوظائف الشاغرة حيثما لا يتقدم عدد كافٍ من النساء. وفي باكستان، ترجمت لجنة الانتخابات قواعد الخدمة العامة الوطنية في خطة عملها والقاضية بأن تشكل النساء 10 بالمائة من موظفي الأمانة العامة للجنة الانتخابات.⁷⁶

وفي استطلاع هيئات إدارة الانتخابات، أفاد 15 بلداً من أصل 35 (43 بالمائة) بأن لديهم "سياسة رسمية للمساواة بين الموظفين في الفرص"، وهي: أفغانستان، والبوسنة والهرسك، وكندا، وكوستاريكا، والعراق، وكازاخستان، وقيرغيزستان، ومدغشقر، وجزر الملديف، ومولدوفا، وموزمبيق، ودولة فلسطين، وجنوب أفريقيا، وتنزانيا، وأوزبكستان.

ومن هذه البلدان، ذكرت خمسة، هي أفغانستان وكندا وكازاخستان وقيرغيزستان وتنزانيا، أن لديها "سياسة للمساواة بين الجنسين وخطة عمل لتحقيقها".

ثمة تدابير **توظيف** معينة يمكنها أن تحسن التوازن بين الجنسين داخل المنظمة. ومن أمثلتها القائمة المرجعية للنوع الاجتماعي من أجل انتخابات حرة ونزيهة الصادرة من المعهد الانتخابي الجنوب الأفريقي والتي تطلب من هيئات إدارة الانتخابات أن تنتظر فيما إذا كانت إجراءاتها المتبعة في الاختيار والتعيين في مواقع صنع القرار والموظفين على جميع المستويات تنص على تكافؤ الفرص بين المرأة والرجل، وما إذا كانت إعلانات الوظائف الشاغرة تحتوي على بند بخصوص تكافؤ الفرص وتشجع النساء على التقدم لها.⁷⁷ يمكن لهيئات إدارة الانتخابات أيضاً أن تتحقق من لغة الوصف الوظيفي لضمان أن مواصفات الوظيفة ومعايير الاختيار وجميع المؤهلات المنشودة مكتوبة بصيغة محايدة للنوع الاجتماعي. ويمكن تفحص جميع الوصف المتعلقة بالشاغل الوظيفي لضمان عدم وجود افتراضات ضمنية بخصوص جنس شاغل الوظيفة المستقبلي، وضمان تدقيق المهام للتأكد من أن بإمكان المرأة والرجل على حد سواء أن يؤديوها. وفي بلدان عديدة، يتسم تمثيل المرأة

- **مولدوفا:** يقتضي القانون القضاء على أنواع التمييز كافة، بما فيها القائمة على أساس نوع الجنس. وتُملأ الشواغر عقب امتحان تنافسي محايد للنوع الاجتماعي.⁸⁰
- **أوغندا:** التوظيف أو الترقية في لجنة الانتخابات يكون على أساس الجدارة بغض النظر عن نوع الجنس.⁸¹

قد تكون هناك حاجة لتدابير محددة لترقية المرأة لضمان توليها المناصب القيادية العليا، ولا سيما حين يُظهر استعراض السياسات والممارسات المتبعة في الترقيات نقصاً عاماً في تمثيل المرأة على هذا المستوى. وعلى سبيل المثال، يتم التوظيف في المناصب الإدارية في هيئة إدارة الانتخابات في تنزانيا وناميبيا على أساس الجدارة، ولكن حين تتساوى النساء والرجال (أو الفئات المهمشة الأخرى) في المؤهلات، تعطى الأولوية للجنس الأقل حظاً أو الفئة المحرومة.

وفي استطلاع هيئات إدارة الانتخابات، أفادت 10 بلدان من أصل 35 بلداً (29 بالمائة) أن لديها "تدابير عمل إيجابي/ تدابير إيجابية لترقية النساء الموظفات"، وهي: أفغانستان وبيلاروس والبوسنة والهرسك والعراق وكازاخستان وقيرغيزستان وموزمبيق وناميبيا وجنوب أفريقيا وتنزانيا. يمكن أيضاً تعزيز التطوير الوظيفي للمرأة من خلال برامج التوجيه والتدريب والربط الشبكي داخل المنظمات وفيما بينها (انظر الفصل 6 بشأن التدريب). وقد يراعى في التوظيف ما إذا كان المرشحون والمرشحات للترقية ملزمين بتأدية واجباتهم منذ اليوم الأول لتوليهم المنصب الجديد أو إذا كان باستطاعتهم أدائها بعد فترة معقولة من التدريب واكتساب الخبرة. وفي المجتمعات التي تحظى فيها النساء بقدرة أقل على الحصول على التعليم أو الوصول إلى بعض مجالات العمل، فإن الخيار الثاني يتيح إصدار قرارات ترقية (أو توظيف) أكثر شمولاً للجميع.

ثمة اعتبار مهم يقتضي أن يكون فريق اختيار الموظفين متوازناً بين الجنسين. فقد يولي موظف الموارد البشرية في هيئة إدارة الانتخابات اهتماماً للتحيزات المجتمعية أو الثقافية التي تحول دون تكافؤ فرص العمل لتجنب "توجيه" الرجال والنساء إلى مجالات أنشطة معينة دون أخرى.

وثمة اعتبار آخر يتمثل في المعايير المتبعة في اختيار أعضاء الوفود الوطنية من هيئة إدارة الانتخابات للمشاركة في مختلف المحافل مثل المؤتمرات الإقليمية والدولية والدورات التدريبية. ففي العراق، ومنذ العام 2012، بات يتعين على جميع الدورات التدريبية والجولات الدراسية الممولة من الأمم المتحدة أن تخصص ما لا يقل عن ربع مقاعد الوفود للنساء الموظفات في اللجنة العليا المستقلة للانتخابات. وقد أوصى المؤتمر السنوي السادس لشبكة المنظمات الانتخابية العالمية، الذي عُقد في كوريا في أكتوبر/تشرين الأول

في إطار مهين أو مؤهلات معينة بأنه تمثيل ناقص، لذا فإن مواصفات الوظيفة التي تتطلب تلك المؤهلات سوف تجعل من الصعب على المرأة أن تتقدم لشغل تلك الوظيفة. وعليه فإن من الأهمية بمكان النظر في متطلبات المؤهلات والخبرة من حيث امتلاك الرجال والنساء فرصةً متساوية لبلوغ المستويات المطلوبة في سياق البلد المعني.

ومن الممارسات الجيدة إدراج بند التكافؤ في الوصف الوظيفي، وفي بعض الحالات، توجيه الدعوة صراحةً للنساء والفئات الأخرى الأقل تمثيلاً لكي يتقدمن لشغل الوظيفة. وفي استطلاع هيئات إدارة الانتخابات، أفاد 17 بلداً من أصل 35 (48 بالمائة) أن لديها "بنداً بشأن عدم التمييز في عملية التوظيف"، وهي: أفغانستان والبوسنة والهرسك وكندا وكوستاريكا ومصر وإثيوبيا وكازاخستان وقيرغيزستان ومدغشقر وملاوي ومولدوفا وموزمبيق ودولة فلسطين ورومانيا وجنوب أفريقيا وتنزانيا وأوغندا. وتضرب إثيوبيا مثلاً لذلك، حيث القوانين التي تنظم استخدام موظفي الخدمة المدنية وتحدد مزاياهم تنص على تشجيع النساء على التقدم لشغل الوظائف والترقية، وتوفر تدابير محددة ينبغي اتخاذها لضمان هذه العملية.⁷⁸

ويمكن النظر أيضاً في الأجر والظروف المعروضة على المتقدمين لشغل الوظيفة؛ أين تم الإعلان عن فرصة العمل وكيف؛ وأين تُجرى المقابلات ومتى؛ ومن هم أعضاء فريق إجراء المقابلات. إن سؤال المرشحين لوظائف الإدارة العليا عن الوعي للنوع الاجتماعي أو الخبرة المبنية على النوع الاجتماعي أثناء مقابلات التوظيف واستخدامه كمعيار اختيار قد يؤكد جدية المؤسسة حيال المساواة في النوع الاجتماعي.

وفي استطلاع هيئات إدارة الانتخابات، أفاد 12 بلداً من أصل 35 بلداً (34 بالمائة) بأن لديها "معايير اختيار مبنية على المساواة في النوع الاجتماعي في الوصف الوظيفي"، وهي: أفغانستان والبوسنة والهرسك وكندا ومصر وإثيوبيا وكازاخستان وقيرغيزستان ومدغشقر وموزمبيق ودولة فلسطين وتنزانيا وأوغندا.

فضّلت بعض هيئات إدارة الانتخابات أن توظف على أساس الجدارة، مفترضةً عدم وجود فرق خفي أو ضمني بين الجنسين في معايير الاختيار والمؤهلات وعملية الاختيار. بيد أنه قد يصعب إثبات ذلك في الممارسة العملية. وفيما يلي أمثلة لهذا النهج:

- **كازاخستان:** لا يراعى نوع الجنس ولا يُفرق بين الرجل والمرأة في عملية التوظيف.⁷⁹

4.3. النساء كموظفات مؤقتات و/أو موظفات اقتراع

يمكن تحديد أهداف التوازن بين الجنسين في التوظيف، كما هو موضح أعلاه، من خلال سياسة توظيف رسمية على أساس مبدأ التكافؤ أو الحصص أو على أساس مبادئ توجيهية أو أهداف اختيارية تتبناها هيئة إدارة الانتخابات أو سياسة التوظيف الوطنية. وينبغي أيضاً، حيثما أمكن، تطبيق السياسات

2013 باستضافة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي واللجنة الوطنية للانتخابات في جمهورية كوريا، بأن تستهدف مؤتمرات الشبكة المقبلة وجود تمثيل نسائي لا يقل عن 30 بالمائة من الوفود القطرية. ومؤتمر شبكة المنظمات الانتخابية العالمية هو منتدى دولي رائد للعاملين في الانتخابات يهدف إلى تسهيل الربط الشبكي وتبادل المعلومات.

أمثلة لتدابير تشريعية وغير تشريعية لزيادة مشاركة المرأة في الوظائف المؤقتة:

- **دولة فلسطين:** حرصت لجنة الانتخابات، قبيل انتخابات عام 2006، على وجود امرأة واحدة على الأقل في كل مركز اقتراع بحيث تستطيع النساء المنقبات كشف وجهها أمامها للتثبت من هويتها. وطُبق هذا الإجراء في الأماكن التي لم تتوفر فيها مراكز اقتراع نسائية.⁸⁸
- **باكستان:** يتم تعيين النساء لترؤس مراكز الاقتراع النسائية كافة. وفي بعض مراكز الاقتراع المختلطة، ولا سيما في المراكز الحضرية، يمكن تعيين النساء كرئيسات. تنص حكومة باكستان على حصة للنساء بنسبة 10 بالمائة في المستوى الأولي (موظفات بدوام كامل في لجنة الانتخابات).⁸⁹
- **توزانيا:** معظم موظفي الاقتراع هم من معلمي المدارس الابتدائية، وبما أن النساء يهيمن على هذه المهنة، فإن معظم موظفي الاقتراع هم من النساء.⁹⁰
- **تيمور-ليشتي:** في الانتخابات الوطنية المنعقدة عامي 2007 و2012، تم تحديد حصص للنساء ضمن موظفي مراكز الاقتراع.⁹¹

- **البوسنة والهرسك:** وفقاً لقانون الانتخابات، "يجب بذل الجهود لضمان أن يصل عدد أفراد الجنس الأقل تمثيلاً في لجنة الانتخابات البلدية ولجنة مركز الاقتراع إلى ما لا يقل عن 40 بالمائة من عدد الأعضاء الإجمالي".⁸²
- **الكاميرون:** تُعطى الأولوية في تولي منصب رئيس مركز الاقتراع للنساء من أجل حماية حقوق المرأة.⁸³
- **إثيوبيا:** لا توجد لائحة تنص على نسبة النساء من موظفي الانتخابات المؤقتين، ولكن هناك ممارسة وطيدة تتمثل في تعيين امرأتين على الأقل من أصل خمسة موظفين انتخابيين في كل مركز اقتراع.⁸⁴
- **لبنان:** الموظفون في مراكز الاقتراع المخصصة للنساء هم جميعاً من النساء.⁸⁵
- **جزر الملديف:** يتم توظيف الموظفين المؤقتين على أساس الجدارة ونتائج المقابلة الشخصية، بصرف النظر عن جنس المتقدم.⁸⁶
- **نيبال:** تنص المبادئ التوجيهية الصادرة عن لجنة الانتخابات على أن يكون ما لا يقل عن نصف موظفي إحصاء تسجيل الناخبين والناخبات، والمتطوعين لتوعية الناخبين والناخبات، والقائمين بتحفيز الناس على التصويت من النساء. ويجب أن يكون في كل مركز اقتراع امرأة لوضع علامة على أصابع الناخبين والناخبات وامرأة أخرى لتنظيم طابور السيدات.⁸⁷

مبدأ تكافؤ الفرص. فإذا كان بوسع هيئة إدارة الانتخابات أن تختار الهيئات العامة الأخرى التي ستنتدب الموظفين، فإن بوسعها أن تختار الهيئات التي توظف الرجال والنساء أو أن تختار مجموعة من الهيئات التي توظف مجتمعاً، نسبةً متساوية من الرجال والنساء. وينبغي أثناء تصميم نظام الانتخاب أن تُعطى هيئة إدارة الانتخابات صلاحية اتخاذ القرارات النهائية بشأن الموظفين إذا ما أُريد لهدف التمثيل المتساوي للجنسين أن يتحقق.

الموضوعة على مستوى مقر هيئة إدارة الانتخابات على الموظفين الميدانيين مثل موظفي التسجيل وموظفي الاقتراع. وفي بعض البلدان، تُتبع ممارسات محددة لاختيار الموظفين المؤقتات أو موظفات الاقتراع. ولربما تكون هناك اعتبارات محلية محددة السياق ينبغي كذلك أخذها بعين الاعتبار (مثل الأمن، انظر أيضاً الفصل 12).

عندما تعتمد هيئة إدارة الانتخابات على الموظفين المنتدبين من هيئات عامة أخرى للقيام بالواجبات الانتخابية المؤقتة، فإنه لا يزال من الممكن مراعاة

الخلاصة:

- وجود المرأة في هيئات إدارة الانتخابات - في المناصب كافة، بما فيها القيادية - هو أمرٌ حاسم في ضمان أن تلبى الهيئة أهداف المساواة في النوع الاجتماعي وأن تفي بالتزاماتها في هذا المجال.
- هناك سُبلٌ عديدة يتسنى من خلالها تأمين وجود المرأة، بما في ذلك من خلال اعتماد تدابير خاصة مؤقتة مثل تطبيق نظام حصص تمثيل الجنسين لتعيين وتوظيف المفوضين وموظفي الأمانة العامة.
- إن وضع سياسات لتكافؤ الفرص وتطوير ممارسات تراعي اعتبارات النوع الاجتماعي في التوظيف والترقية، كتلك التي تسمح بتفضيل النساء على الرجال في الترقية حين يتساوى المرشحان في المؤهلات، قد يُفضي إلى توازن أكثر بين الجنسين في صفوف الموظفين.
- إن من الأهمية بمكان أن يتم توظيف النساء في فترة عقد الانتخابات من أجل تشجيع مشاركة الناخبات وتسهيلها في بعض الحالات.




© UN Photo/Martine Perret

تخلق ثقافة مكان العمل المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي

فضاءً يشعر الجميع فيه بالراحة إزاء أدائهم أعمالهم على أتم وجه.



5 إيجاد ثقافة تراعي اعتبارات النوع الاجتماعي في هيئة إدارة الانتخابات



بالإضافة إلى وضع الأطر القانونية والسياسية، وإرساء الهياكل الأساسية لتعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي، والعمل على تحقيق التوازن بين الجنسين في كادر موظفي هيئة إدارة الانتخابات، فإن بوسع الهيئة أن تتحرى ثقافة مكان العمل من منظور المساواة في النوع الاجتماعي.

منزلية لا تقبل المساومة، ولا يستطعن التنقل بعد حلول الظلام⁹². وهذه الأوامر قد تؤثر سلباً أيضاً على الموظفين الذكور.

يمكن معالجة هذا الأمر من خلال سياسة محددة تدرس أثر متطلبات الفترة الانتخابية على الموظفين، ولا سيما النساء ذوات الأسر. فبدلاً من التخطيط الانتخابي الذي يفترض أن الموظفين سيعملون ساعاتهم المقررة إضافة إلى 50 بالمائة من ساعات العمل الإضافية، يمكن النظر في الاستعاضة عن ساعات العمل الإضافي بموظفين إضافيين أو ترتيبات العمل بالمنوبات.

يمكن اعتبار إجازة الأبوة من المتطلبات الدنيا في أي منظمة توظف النساء. وهناك أيضاً العديد من السياسات الصديقة للأسرة التي يمكن اعتمادها، مثل تأمين مرافق لرعاية الأطفال في موقع العمل أو تقديم قسائم لرعاية الأطفال، ووضع ترتيبات خاصة للأمهات المرضعات، وتخصيص غرفة للأسرة، ووضع ترتيبات للعودة إلى العمل بدوام جزئي. ويمكن منح إجازة لأغراض إنسانية أو إجازة خاصة للرجال والنساء ليتسنى لهم التعامل مع حالات الطوارئ الشخصية حينما لا تكون هناك خيارات إجازة أخرى متاحة.

يمكن وضع ترتيبات أخرى لتحقيق التوازن بين متطلبات العمل والحياة من أجل تحفيز مشاركة المرأة والاحتفاظ بها كموظفة. ومن تلك الترتيبات توفير مصلى أو غرفة استراحة للنساء، وساعات عمل مرنة تراعي الفصول الدراسية أو الحاجة إلى الاعتناء بأفراد الأسرة المرضى، وتوفير فرص العمل بدوام جزئي أو تقاسم العمل، ومنح ميزة جلب رفيق من الأسرة أحياناً في السفر والحد من مدة السفر المطلوبة سنوياً أو تغطية تكاليف التواصل مع الأهل أثناء السفر.

فهذه الثقافة التنظيمية تُبنى من خلال المعايير والقواعد والممارسات المتبعة في مكان العمل. وهي تعكس المعايير والظروف المقبولة التي يمكن للموظفين العمل فيها. تخلق ثقافة مكان العمل المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي فضاءً يشعر الجميع فيه بالراحة إزاء أدائهم أعمالهم على أتم وجه. وثمة عنصران رئيسيان لمكان العمل الذي يراعي اعتبارات النوع الاجتماعي: إتاحة التوازن بين مسؤوليات العمل والحياة للجميع والسماح بليلاء اعتبار خاص للنساء العاملات عند الضرورة؛ وثانياً القضاء على جميع أشكال التمييز، بما فيها التحرش والتسلط.

1.5 تيسير تحقيق التوازن بين مسؤوليات العمل والحياة

تتطلب زيادة مشاركة المرأة في مكان العمل المدفوع الأجر تغييراً كبيراً في هيكله المؤسسات وتنظيمها. ومن المجالات التي تستطيع جميع المؤسسات، بما فيها هيئات إدارة الانتخابات، أن تراعيها لتصبح أكثر مراعاةً لاعتبارات النوع الاجتماعي مجموع ساعات العمل الأسبوعية، والسياسات الصديقة للأسرة بما فيها أحكام الإجازات، وتطبيق اعتبارات خاصة بالنساء في مكان العمل.

يكون عمل هيئة إدارة الانتخابات أثناء فترة الانتخابات مكثفاً، ويُتوقع من الموظفين جميعاً أن يعملوا لساعات طويلة لضمان كفاءة سير العملية الانتخابية. ويمثل هذا التوقع مشكلةً مشتركة بالنسبة للنساء في العديد من أماكن العمل الانتخابية. ففي أفغانستان، مثلاً، أشارت وحدة قضايا النوع الاجتماعي إلى أن النساء كُنّ قلقات إزاء "الأوامر المفاجئة بتمديد ساعات الدوام اليومي أو العمل أيام الجمعة" مما "يضر بالنساء لأن عندهن التزامات

في كندا، يؤثر تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي داخل هيئة إدارة الانتخابات في مجالات كثيرة. تُجمَع المعلومات عن التكافؤ بطريقة منهجية وفردية بواسطة نموذج يُوزَع على الموظفين الجدد حين يتولون مناصبهم. ويُجرى تحليل القوى العاملة على أساس فصلي ويوزَع على كبار المديرين. وفي يناير/كانون الثاني 2011، أُنشئت مناطق الاختيار الدنيا (حدود جغرافية معروفة باسم "منطقة الاختيار" تحدد أين يجب أن يكون مكان إقامة أو عمل المرشحين المحتملين لكي يُنظَر في طلباتهم لشغل فرص العمل) من أجل زيادة فرصة الوصول إلى المناصب رفيعة المستوى في هيئة إدارة الانتخابات الكندية. تجري عملية الاختيار بصرامة وعلى أساس الجدارة. ويمكن توفير ترتيبات معقولة لتعزيز شمول كلا الجنسين أو توفير بيئة مراعية أكثر لاعتبارات النوع الاجتماعي في هيئة إدارة الانتخابات. ومن أمثلة الترتيبات المعقولة المعتمدة تقليص ساعات العمل الإضافي أثناء الانتخابات العامة في دورتيها الأربعين والحادية والأربعين. وعلاوةً على ذلك، أُتخذت تدابير في هذا الصدد مثل العمل بنظام المناوبات. تزود هيئة إدارة الانتخابات الكندية المديرين بمعلومات (من خلال شبكة إلكترونية داخلية، تدريب، ورشات عمل) حول تكافؤ فرص التوظيف، بما فيها معلومات عن القوى العاملة في الهيئة، بهدف إدامة مستوى عالٍ من الوعي لدى المديرين بشأن مسائل تكافؤ فرص التوظيف. وأنشأت الهيئة أيضاً لجنةً معنية بالتنوع تعمل على تعزيز التكافؤ والتعددية الثقافية. وتنظم هذه اللجنة العديد من الأنشطة سنوياً مثل فعاليات الاستقبال والترحيب بشأن التنوع، وعروض الفيديو، وتشر مقالات في النشرة الإخبارية الداخلية لهيئة إدارة الانتخابات الكندية.⁹³

الانتخابات تحتوي على معلومات عن عدد أمهات الأطفال الصغار دون

سن 11. تساعد هذه البيانات في ترتيب أولوية الاحتياجات وتكييف

أشكال الدعم للأسر التي يوجد فيها أطفال صغار.⁹⁵

- **رومانيا:** اعتمدت هيئة إدارة الانتخابات ترتيبات عمل مرنة لأمهات الأطفال الصغار، بما في ذلك تقديم وقت إضافي للأمهات للاضطلاع بمسؤوليات الرضاعة الطبيعية.⁹⁶
- **تيمور-ليشتي:** في الانتخابات المحلية لعام 2009 والانتخابات الوطنية لعام 2012، احتوى تدريب موظفي الانتخابات على تدابير محددة لمنح الأولوية للحوامل والأمهات وعلى تدابير صديقة للأسرة.

من بين الأمثلة على ترتيبات العمل الصديقة للأسرة، ما يلي:

- **كوستاريكا:** توصي السياسة المؤسسية المبنية على النوع الاجتماعي بالمواءمة بين مسؤوليات الموظفين العائلية وعملهم، بما في ذلك في الحالات التي تنطوي على عنف منزلي، أو وجود والد واحد في الأسرة، أو رعاية المسنين والمرضى وذوي الإعاقة والأحداث بما في ذلك إنشاء مركز رعاية نهارية.⁹⁴
- **جورجيا:** توجد سياسة مبنية على النوع الاجتماعي تُضفي مرونة على يوم عمل أمهات الأطفال الصغار. تحصل موظفة إدارة الانتخابات على امتيازات أثناء فترة الحمل، والولادة، وتبني حديثي الولادة، ورعاية الأطفال. تديم لجنة الانتخابات قاعدة بيانات خاصة بموظفي إدارة

عدد الموظفين في لجنة الانتخابات بناءً دورات مياه أكثر في عام 2011. ومن الاعتبارات المهمة الأخرى توفر الأمن في مكان العمل، ووسيلة الوصول والتنقل الآمن للنساء، ولا سيما في الصباح الباكر أو الأوقات المتأخرة من الليل.

قد يتسع المجال أيضاً لوضع إستراتيجيات مراعية لخصوصيات النوع الاجتماعي لضمان راحة المرأة في مكان العمل. فتوفير دورة مياه للسيدات، مثلاً، يوحي بأن المرأة جزء طبيعي من بيئة العمل. وفي بعض البلدان، لم تشمل تصاميم المباني الأصلية على مرافق للسيدات، وتحتمُّ بناؤها مع زيادة عدد النساء في المؤسسة. وكانت هذه هي الحال في نيبال، حيث اقتضت زيادة

الممارسات الجيدة في هذا الصدد عقد ندوات تطوير مهني إلزامية بشأن التمييز في مكان العمل كي يكون جميع الأفراد على دراية بالإطار التنظيمي والعواقب المحتملة المترتبة على مخالفة هذه الأحكام (انظر الفصل 6 للاستزادة بشأن التدريب).

وفي استطلاع هيئات إدارة الانتخابات، أفادت ثمانية بلدان (23 بالمائة) أن لديها "سياسة لمكافحة التحرش الجنسي"، وهي: أفغانستان وكندا وكوستاريكا وكازاخستان وجمهورية المديف ودولة فلسطين وجنوب أفريقيا وتنزانيا. وفي أفغانستان، عقدت وحدة قضايا النوع الاجتماعي سلسلة من حلقات العمل للموظفات اللاتي كنَّ عرضةً للتحرش، بمن فيهن موظفات الدعم مثل عاملات النظافة والطاهيات.⁹⁷ وبالإضافة إلى ذلك، تلقى الموظفون كافة تدريباً نوعياً بشأن التحرش، بما فيه التدريب على السلوك المناسب في مكان العمل وسبل التصدي للتحرش.⁹⁸

يمكن لهيئة إدارة الانتخابات أن تبادر عند صياغة سياستها ولوائحها الداخلية بدعم وتنفيذ تدابير مكافحة التمييز الوطنية المشددة، إن وجدت. ففي كندا، على سبيل المثال، وضعت لجنة حقوق الإنسان الكندية مبادئ توجيهية بشأن مكان العمل الشامل للجميع ومنع التحرش في مكان العمل والقضاء عليه.⁹⁹

2.5. القضاء على التمييز والتحرش والتسلط

ينبغي لثقافة مكان العمل ألا تسمح بالتمييز ضد أي موظف، لأي سبب كان، وينبغي أن تضمن بأن مكان العمل هو بيئة آمنة للموظفين لأداء واجباتهم. ومن الأهمية بمكان الحرص على ألا تميّز الممارسات ضد أحد أو تقصيه أو تجعله غير مرتاح. فالعقلية، مثلاً، التي تعتقد بأنه لا يمكن تعيين المرأة في مناطق معينة أو أنها لن تستطيع السفر محلياً أو إلى الخارج أو دون مرافق هي عقلية تمييزية، ومن المرجح أن تكون محبطة للنساء. وفي هذا الصدد، ينبغي تحديد الأسباب الكامنة وراء التمييز والقضاء عليها، بما في ذلك أي تمييز غير مقصود أو غير مباشر. وغالباً ما يقوم التمييز بين الجنسين على معتقدات وممارسات سائدة منذ سنين، ولهذا فإنه قد يُعتبر أمراً طبيعياً أو يحصل دون أن يلتفت إليه أحد.

تستطيع الإدارة أن تعرب عن سعيها لترسيخ بيئة عمل تراعي اعتبارات النوع الاجتماعي من خلال إدراج هذا الالتزام في خططها الإستراتيجية وضمن أهدافها التشغيلية، ومن خلال اعتماد عدد من السياسات الواعية بمسائل النوع الاجتماعي. تهدف سياسات النوع الاجتماعي تحديداً إلى تحدي الإجراءات والأفكار التي يسلم بها الكثيرون دون أن يعتبروها تمييزية. ثم ينبغي، بطبيعة الحال، تداول هذه السياسات وتنفيذها ورصدها. ولعلّ من

الخلاصة:

- المعايير والممارسات القائمة في العديد من المؤسسات والمنظمات قد تضر بالنساء أو تشعرهن بعدم الارتياح في بيئة عملهن.
- تستطيع هيئة إدارة الانتخابات أن تراجع ثقافتها السائدة في مكان العمل لضمان أنها تراعي اعتبارات النوع الاجتماعي بحيث تسمح للموظفين والموظفات بأن يشعروا بأن جميعهم مشمولون وآمنون وأكثر إنتاجية.
- تتطلب معالجة ثقافة مكان العمل الاهتمام بالسبل التي تُمكن الأفراد من تحقيق التوازن بين مسؤوليات العمل والمسؤوليات العائلية.
- يقع على عاتق المنظمات أيضاً واجب رعاية موظفيها. وينبغي استخدام القوانين واللوائح من أجل القضاء على أي شكل من أشكال التمييز، بما فيها التسلط والتحرش، وكذلك من خلال حلقات العمل ودورات التطوير المهني.



فرص التدريب مهمة لتعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي
بفاعلية في هيئة إدارة الانتخابات.



6 تعزيز قدرات المساواة في النوع الاجتماعي من خلال التدريب



تحتاج هيئات إدارة الانتخابات الواعية بمسائل النوع الاجتماعي إلى موظفين قادرين على فهم إستراتيجيات تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي وتنفيذها. ويمكن تعزيز الفهم والقدرة على التنفيذ عبر مجموعة من تدخلات التدريب التي تستهدف فئات محددة داخل الهيئة.

هناك طرق عديدة يمكن من خلالها مراعاة المساواة في النوع الاجتماعي في التدريب المقدم لموظفي هيئة إدارة الانتخابات:

1. يمكن عقد دورات تدريبية إلزامية للتوعية بمسائل النوع الاجتماعي للموظفين من المستويات كافة
2. يمكن تعميم اعتبارات المساواة في النوع الاجتماعي في جميع الدورات التدريبية التي يشارك فيها موظفو هيئة إدارة الانتخابات لضمان أن الإجراءات الانتخابية تراعي اعتبارات النوع الاجتماعي
3. يمكن توفير التدريب المتخصص، كالتدريب لمنسقي شؤون النوع الاجتماعي أو التدريب المعني بسياسات أو مواضيع محددة
4. يمكن توفير تدريب لضمان تكافؤ فرص العمل وبناء القدرات في مجالات محددة

1.6 التدريب الإلزامي لجميع الموظفين والموظفات

يمكن إلزام موظفي هيئة إدارة الانتخابات بحضور التدريبات على المفاهيم والمبادئ الأساسية للمساواة بين الجنسين، وتعظيم مراعاة منظور النوع الاجتماعي، والتحليل المبني على النوع الاجتماعي. وفقاً لاستطلاع هيئات إدارة الانتخابات، أفادت أربعة بلدان فقط من أصل 35 بلداً (11 بالمائة) أن "التدريب على النوع الاجتماعي لديها إلزامي لجميع المديرين والموظفين"، وهي: كوستاريكا وكازاخستان وموزمبيق وتنزانيا. ففي تنزانيا، تهتم هيئة إدارة الانتخابات بعقد الدورات المتعلقة بتمكين المرأة وتيسر عقدها.

وعلى سبيل المثال، يمكن تنظيم دورات تدريب وورش عمل بشأن سياسات مبنية على النوع الاجتماعي محددة وذلك لتوعية الموظفين بمسائل النوع الاجتماعي وتعزيز الفهم للمساواة بين الجنسين وضرورة مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئة إدارة الانتخابات. ويمكن توفير التدريب المتخصص، بما فيه التدريب أثناء العمل، لمنسقي شؤون النوع الاجتماعي أو الموظفين (الرجال والنساء على حد سواء) المكلفين بمسؤوليات محددة في عملية تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي. ويمكن أيضاً إتاحة فرص محددة لتطوير النساء مهنيّاً لتعزيز تقدمهن في الهيئة.

ثمة اعتبارات عديدة ينبغي مراعاتها أثناء تنفيذ التدريب المراعي لاعتبارات النوع الاجتماعي. أولاً، ينبغي لمحتوى التدريب، بغض النظر عن مقدمه (المستشارون أو المدربون من داخل الهيئة)، أن يعكس أهداف الهيئة على صعيد المساواة في النوع الاجتماعي. ثانياً، ينبغي مراعاة مكان وتوقيت التدريب بحيث يتسنى لجميع الموظفين الالتحاق به. ومن الأهمية بمكان الانتباه لعدد النساء، مقارنةً بعدد الرجال، من المشاركين في الدورات التدريبية، ويمكن الإشارة إلى ذلك في التقرير أو التقييم. ثالثاً، من الأمل أن يكون تكوين فريق التدريب متوازناً بين الجنسين حين يتكون من مدربين اثنين أو أكثر. غير أن اقتصار الدورات التدريبية على النساء في بعض السياقات سيكون أكثر ملاءمة، حيث قد تُفيد المشاركات بأنهن شعرن بقدرة أكبر على التعبير عن أنفسهن علانية، ولقبن مستويات أعلى من دعم الأقران، وحققت استفادة أكبر من التدريب. وأخيراً، يمكن لهيئة إدارة الانتخابات أن تطالب كافة المدربين الذين تستخدمهم، بغض النظر عن تخصصاتهم، بالخضوع لتدريب يوعيهم بمسائل النوع الاجتماعي وذلك حتى تكون دوراتهم التي يدرّبونها أكثر وعياً بمسائل النوع الاجتماعي.

بعض الأمثلة لاستخدام التدريب في تحسين الوعي بمسائل النوع الاجتماعي:

- **أفغانستان:** نظمت وحدة قضايا النوع الاجتماعي قبيل انتخابات عام 2010 دورة تدريبية للموظفات ومنسقي شؤون النوع الاجتماعي والمفوضين تناولت التوعية بمسائل النوع الاجتماعي في الانتخابات. وشمل التدريب الاتجاهات والمهارات والمعارف.¹⁰⁰ تعقد موظفات اللجنة المستقلة للانتخابات اجتماعات دورية لتحديد الاحتياجات والتحديات في مكان العمل ومناقشتها. ويشتمل كل اجتماع على تقديم عروض حول مواضيع جنسانية محددة أو متعلقة بالانتخابات كجزء من بناء القدرات. ويتم إطلاع الإدارة العليا على التوصيات المنبثقة من كل اجتماع.¹⁰¹
- **المكسيك:** شاركت المحكمة الانتخابية في عام 2010 في مبادرة مشتركة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة ووزارة الخارجية المكسيكية بعنوان المساواة بين الجنسين والحقوقي السياسية والعدالة الانتخابية في المكسيك: نحو تعزيز ممارسة الحقوق الإنسانية للمرأة. تضمن هذا المشروع إجراءات لتدريب قضاة المحكمة على إدماج منظور النوع الاجتماعي في عملهم. وأشار موظفو المحكمة إلى أن التدريب الخاص على "إصدار الحكم من منظور النوع الاجتماعي" أفضى إلى سلسلة من المبادرات التشريعية الحاسمة والأحكام التقدمية للغاية، بما فيها تنفيذ قانون الحصص.¹⁰²

- **نيبال:** نظمت لجنة الانتخابات في نيبال برامج تدريبية شاملة ركزت على مشاركة المرأة في العمليات الانتخابية، وقد حضر تلك البرامج التدريبية موظفو اللجنة والقوى الأمنية والموظفون الحكوميون وآخرون غيرهم.
- **أوكرانيا:** يتلقى الموظفون العموميون كافة تدريباً توعوياً لمواجهة الصور النمطية المبنية على النوع الاجتماعي.¹⁰³
- **تيمور-ليشتي:** وضعت هيئات إدارة الانتخابات برامج تدريبية ونفذتها في أرجاء البلاد بشأن موضوعات مختلفة شملت المساواة القائمة على التوع الاجتماعي ومشاركة المرأة، كما نفذت حملات توعية نوعية طوال فترة انعقاد الانتخابات الوطنية عامي 2007 و2012، وأثناء عملية الانتخابات المحلية لعام 2009.
- **صمّم البرنامج العالمي** لدعم الدورات الانتخابية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي **نموذج المساواة بين الجنسين والانتخابات في إطار مشروع بناء الموارد في مجال الديمقراطية وشؤون الحكم والانتخابات (بريدج)** وذلك لتقديم دورة شاملة مدتها خمسة أيام حول مشاركة المرأة في المنافسة والإدارة الانتخابية. ومنذ عام 2011، تلقى هذا التدريب ما يزيد على 500 مشارك من أكثر من 60 بلداً.

2.6. تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في جميع تدريبات هيئة إدارة الانتخابات

يمكن أن يؤثر عدم المساواة بين الجنسين في جميع عناصر الدورة الانتخابية. وتبعاً لذلك، يمكن أن تشمل جميع الدورات التدريبية التي تقدمها هيئة إدارة الانتخابات أو أجهزتها الفرعية على عناصر من عملية تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي. ويشمل ذلك التدريب الروتيني المقدم لموظفي الانتخابات على العمليات الانتخابية. ففي أفغانستان، اشتمل تدريب موظفي تسجيل الناخبين على أنشطة تضمن عدم تمكّن الزوج من التسجيل بالنيابة عن زوجته، وتكفل للمرأة أن تختار البصمة عوضاً عن الصورة الشخصية.¹⁰⁴ يمكن استخدام نموذج المساواة بين الجنسين والانتخابات المنيق عن مشروع بريدج لتوفير أساس للتحليل والعمل المبني على النوع الاجتماعي في جميع المواد التدريبية. ترد معلومات إضافية في الفصل 14 الخاص بتوعية الناخبين والناخبات.

ينبغي أيضاً توفير التدريب على سياسات مبنية على النوع الاجتماعي محددة، مثل التدريب على مكافحة التمييز والتحرش والتسلط، للموظفين كافة. فعند استحداث سياسة مبنية على النوع الاجتماعي جديدة، سوف يضمن تدريب الموظفين كافة على تلك السياسة بأنها باتت معروفة ومفهومة في جميع أقسام المنظمة. ويحتاج كبار المديرين إلى التدريب على تلك السياسة لضمان إدماجها في جميع عمليات صنع القرار ووضع السياسات والتخطيط التشغيلي. وإذا كان التحرش، بما فيه التسلط والتحرش الجنسي، يمثل مشكلة لشعور الموظفين بالأمان في العمل، فمن الأهمية بمكان أن يتم تدريب الموظفين كافة، رجالاً ونساءً، لتوعيتهم بشأن التحرش. فهذا النوع من التدريب يُمكنهم من إدراك ماهية التحرش، والأثر الذي يتركه في الآخرين، وكيف يتعارض وسياسة المنظمة، وماذا عليهم أن يفعلوا إذا واجهوا أو شهدوا تحرشاً في مكان العمل.

أمثلة لبرامج التدريب المحدد الهدف:

- **غانا:** نُفِذت في عام 2009 برامج محددة الهدف من قبيل التدريب الذي قدمه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لمكتب شؤون النوع الاجتماعي والإعاقة التابع للجنة الانتخابات لتيسير جهوده في تعزيز المشاركة الكاملة للنساء والفئات المحرومة الأخرى في العملية الانتخابية.¹⁰⁵
- **ليبيريا:** عمل خبراء برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المعنيون بمسائل النوع الاجتماعي مع نظرائهم الوطنيين في هيئة إدارة الانتخابات لدعم تنمية قدراتهم. وقد ساهم هذا النوع من المساعدة في تعزيز قدرات منسق شؤون النوع الاجتماعي، وتعزيز الأولوية الممنوحة لقضايا النوع الاجتماعي في عموم الهيئة.¹⁰⁶ وأفضى دعم القدرات الفنية للنوع الاجتماعي للجنة الانتخابات الوطنية إلى تأسيس مكتب تنسيق شؤون النوع الاجتماعي في اللجنة.¹⁰⁷
- **نيبال:** صممت هيئة إدارة الانتخابات في نيبال ونفذت سلسلة من الدورات التدريبية الخاصة بمسائل النوع الاجتماعي بالاستعانة بخبراء مرموقين وخبيرات ومدربين معتمدين ومدربات معتمدات من مشروع بريدج. وجرى أيضاً تنفيذ برامج تدريب نوعية تستهدف الأشخاص ذوي الإعاقة والأقليات المحرومة وغيرهم.
- **تيمور-ليشتي:** حظي الأشخاص ذوو الإعاقة بتركيز خاص في برامج التدريب وحملات التوعية التي نظمتها هيئة إدارة الانتخابات في البلاد. ونُفِذت كذلك حملات لتوعية الناخبين استهدفت الناخبين الشباب والناخبين للمرة الأولى والنساء والمسنين في المناطق النائية.

3.6. تدريب الموظفين المكلفين بمسؤوليات محددة

قد يتطلب بعض الموظفين تدريباً على النوع الاجتماعي متخصصاً أو أكثر تعمقاً نظراً للمسؤوليات المحددة التي يؤديها فيما يتعلق بتعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي.

تدريب منسقي شؤون النوع الاجتماعي

بالإضافة إلى تدريب موظفي هيئة إدارة الانتخابات عموماً على مراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي، ينبغي الحرص على حصول منسق/منسقي شؤون النوع الاجتماعي داخل الهيئة على التدريب والدعم الكافيين، ولا سيما في البلدان التي استحدثت هذا المنصب مؤخراً ولا تزال خبراتها وقدراتها في هذا المجال قليلة. ويتسنى تحقيق ذلك في معظم الأحيان من خلال التدريب أثناء العمل و/أو التدريب المصمم حسب الطلب، مع الدعم من شركاء المساعدة الفنية وخبراء مسائل النوع الاجتماعي.

التدريب المراعي للاعتبارات النوع الاجتماعي لموظفي الاقتراع

يُعتبر التدريب على الدوام جزءاً مهماً من التحضير للانتخابات، حيث يتدرب موظفو الاقتراع على عملية الانتخابات وقواعدها. وللتدريب على الوعي بالمسائل واعتبارات النوع الاجتماعي أهمية أيضاً، ويمكن توفيره لجميع الموظفين. ومن الأهمية بمكان أن يعرف موظفو الاقتراع ما إذا كانت هيئة إدارة الانتخابات ملتزمة بتشجيع النساء على التصويت وبالقضاء على التصويت العائلي. ويمكن للتدريب أيضاً أن يوفر فرصة للموظفين للتدريب على التعامل مع حالات معينة، كحين تفضّل بعض النساء ألا تسجّل للتصويت باستخدام هوية تحمل صورتها (للاستزادة في هذا الشأن، انظر الفصل 9). وهذا النوع من التدريب يُسهّل على العاملين والعاملات في مراكز الاقتراع فرض اللوائح والتعليمات.

4.6. تدريب النساء من أجل بناء القدرات

يمكن لهيئة إدارة الانتخابات أن تستحدث سياسات تنظيمية رسمية بشأن تكافؤ فرص التدريب. ففي استطلاع هيئات إدارة الانتخابات، أفاد 19 بلداً من أصل 35 بلداً (54 بالمائة) أن لديها "سياسة بشأن المساواة بين الرجال والنساء في الحصول على فرص التدريب والتطوير"، وهي: أفغانستان وبيلاروس والبوسنة والهرسك وكندا وكوستاريكا ومصر وإثيوبيا وكازاخستان وقيرغيزستان ومدغشقر والملايف ومولودفا وموزمبيق وناميبيا ودولة فلسطين وجنوب أفريقيا وتنزانيا وأوغندا وأوزبكستان.

قد تُجري هيئة إدارة الانتخابات تقييماً دورياً لاحتياجات موظفيها التدريبية، بما فيها الاحتياجات المحددة الخاصة بالموظفات، وتوسعياً لتبعا لتقييمها إلى



الوطنية بضرورة المساواة في النوع الاجتماعي، ويتيح أيضاً الحصول على مشورة متخصصة قد يستعصى على هيئة إدارة الانتخابات امتلاكها نظراً لصغر حجمها، ومن أمثلتها التحليل المبني على النوع الاجتماعي أو تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي. ومن المجالات التي قد يشوبها التمييز في النوع الاجتماعي شمول النساء بالتدريب والتطوير المهني الخارجي، بما فيه الزيارات الدراسية الدولية، وغالباً بسبب الافتراض بأن المرأة لا تستطيع الابتعاد عن المنزل بسبب مسؤولياتها الأسرية. وينبغي لهيئات إدارة الانتخابات أن تحرص على سؤال المشاركين المحتملين والمشاركات كافة عما يحتاجونه ليتمكنوا من المشاركة، وأن تُعدّل الخطط، حيثما أمكن، من أجل استيعاب المسؤوليات الأسرية.

التوجيه والإرشاد

يُعتبر توجيه الموظفين في المسار الوظيفي للترقية إحدى الوسائل لضمان استمرار الموظفين في هيئة إدارة الانتخابات، وضمان تمتعهم بموقف قوي من حيث استحقاق الترقية. أفادت سبعة بلدان (20 بالمائة) من أصل 35 بلداً شملها استطلاع هيئات إدارة الانتخابات أنها توفر "التوجيه والإرشاد للموظفات"، وهي: أفغانستان وبيلاروس والبوسنة والهرسك والعراق وكازاخستان وموزمبيق وتنزانيا. ففي أفغانستان، وضعت اللجنة المستقلة للانتخابات برامج توجيه وإرشاد من أجل نقل المهارات والمعرفة لتعزيز النهوض بالمرأة في إطار اللجنة.

توفير فرص التدريب ودعم القدرات. وقد تبحث الهيئة عن الفرص لتدريب الموظفين أو تيسر مشاركتهم في التدريب المتخصص. وعندما تجري العادة على عدم تعيين النساء للاضطلاع بأدوار معينة بسبب افتقارهن إلى التخصص، مثل المهارات في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أو نظام المعلومات الجغرافية، تغدو فرص التعليم والتدريب الفني مهمة في خلق التكافؤ. وفي العديد من البلدان تعاني النساء الحرمان بسبب السياسات السابقة المتعلقة بتعليم الفتيات، لذا قد تكون هناك حاجة إلى التدريب محدد الهدف من أجل القضاء على هذا الحرمان.

تسببت السياسات السابقة في أفغانستان بشأن الامتناع عن تعليم الفتيات القراءة، على سبيل المثال، في صعوبات واجهتها اللجنة المستقلة للانتخابات في توظيف ما يكفي من النساء للمشاركة في الفرق العاملة في محطات الاقتراع و عملية التسجيل المقتصرة على النساء.¹⁰⁸ ومن النهج المتبعة للتغلب على الصعوبات تدريب النساء على الوظائف التي جرت العادة على أن يقوم بها الرجال. ويمكن للدعم التعليمي أيضاً أن يوفر الحوافز والقدرات في المستويات التعليمية الأعلى. وفي هذا الصدد، تدعم اللجنة المستقلة للانتخابات الموظفين العاكفين على مواصلة تعليمهم العالي في الجامعات الخاصة بالمساهمة في دفع رسومهم الدراسية، وتدفع للموظفات تكاليف مواصلاتهن فضلاً على رسومهم الجامعية. وتستغل اللجنة كذلك العطلات والمناسبات العامة، مثل اليوم العالمي للمرأة، لإبراز مساهمة المرأة في مكان العمل، وتمنح الموظفين جوائز تقديراً لإنجازاتهم.


يمكن لهيئات إدارة الانتخابات أيضاً أن تستفيد من فرص التدريب والتطوير الأخرى المتاحة في القطاع العام للنساء. فيوسع هذا التدريب أن يعزز الرسائل

الخلاصة:

- فرص التدريب مهمة لتعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي بفاعلية في هيئة إدارة الانتخابات.
- ما لم يفهم الموظفون المبادئ والأسس المنطقية لمراجعة هيكل هيئة إدارة الانتخابات وعملها وعملياتها من منظور المساواة في النوع الاجتماعي، فإن المراجعة قد لا تحصل أبداً.
- تتوفر خيارات عديدة للتدريب مثل تدريب جميع الموظفين والموظفات تدريباً واعياً بمسائل النوع الاجتماعي، وتعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في جميع الدورات التدريبية التي تعقدها هيئة إدارة الانتخابات، وتوفير التدريب المتخصص للمسؤولين عن تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي، واستهداف النساء بفرص التطوير المهني والتوجيه والإرشاد.



7 جمع وتحليل البيانات المصنفة حسب الجنس



إن جمع البيانات وتوزيعها هو مهمة أساسية لهيئات إدارة الانتخابات الشاملة للجميع. إلا أن البيانات لا تكون مصنفة دائماً حسب متغيرات مثل الجنس والعمر. وتعتبر البيانات المصنفة حسب الجنس أمراً مفيداً لهيئات إدارة الانتخابات كي تتمكن من تحليلها واستخدامها والإبلاغ عنها في قراراتها السياسية والتخطيطية. إن معرفة توزيع النوع الاجتماعي للأفراد المسجلين على قوائم الناخبين، وللمقترعين في يوم الانتخابات وللموظفين من جميع المستويات هو أمر حاسم لتقييم التوازن في النوع الاجتماعي في الانتخابات ولتطوير سياسات يمكنها تصحيح الاختلالات في مشاركة المرأة وإمكانية وصولها إلى الانتخابات. وبوسع التقييمات لمرحلة ما بعد الانتخابات أن تستفيد من التحليل والإبلاغ باستخدام بيانات مصنفة حسب الجنس حول التسجيل ونسبة المشاركة والموظفين والموظفات الذين يعملون في الانتخابات.

جمع البيانات

توجد عدة طرق يمكن من خلالها مأسسة جمع البيانات المصنفة حسب الجنس في هيئة إدارة الانتخابات. الخطوة الأولى هي ضمان أنه عند تصميم نشاط جمع البيانات، ينبغي تضمين فئة "الجنس" أو "النوع الاجتماعي" كأحد مجالات البيانات المطلوب جمعها. ثانياً، يجب تسجيل البيانات الخاصة بـ "الجنس" في وقت جمع البيانات، نظراً للتكاليف وعدم الفاعلية المرتبطتين بمراجعة كميات كبيرة من البيانات في وقت لاحق. من المرجح أن تسجيل "الجنس" أو "النوع الاجتماعي" سيكون قد تم مسبقاً عندما يقوم الفرد بالتسجيل للتصويت. ومع ذلك، عادة ما يكون تضمين خانة لتحديد "الجنس" أو "النوع الاجتماعي" في طلب التسجيل وغيرها من قواعد البيانات، كافياً من أجل جمع البيانات.

وقد يحتاج الموظفون ومسؤولو الاقتراع بعض التدريب لفهم العملية، وإلا فيجب تضمين هذا الأمر في التدريب المعيارى للمسؤولين الانتخابيين. ومن شأن إجراء مسح أو تقييم قائم على النوع الاجتماعي أن يساعد هيئة إدارة الانتخابات على تحديد الفجوات في البيانات المصنفة حسب الجنس التي يتم جمعها (وتوزيعها).

إن فهم الطبيعة المحددة للمشاركة السياسية للمرأة، استناداً إلى البيانات المصنفة حسب الجنس، هي مسألة مهمة، بما في ذلك في أعقاب النزاعات. ويعرض تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول المرأة والسلام والأمن (S/2010/498) الصادر عام 2010 مجموعة من المؤشرات لاستخدامها على المستوى الدولي لتتبع تنفيذ القرار 1325 (2000).¹⁰⁹ ويوجد بين المؤشرات للإبلاغ الطوعي من قبل الدول الأعضاء مؤشر حول المشاركة السياسية للمرأة كناخبة وكمرشحة. ويتتبع هذا المؤشر مدى تسجيل النساء والعدد الفعلي من النساء اللاتي يدلين بأصواتهن، وكذلك مدى مشاركة المرأة في المنافسة في الانتخابات الوطنية كمرشحات. وقد يتطلب تتبع مشاركة النساء تأكيداً خاصاً على أنشطة الدعم الانتخابي التي تقوم بها الأمم المتحدة لدعم الشركاء الوطنيين عبر توفير هذه البيانات. وفي معظم البلدان، لا يتم عادة تصنيف العدد الفعلي للمقترعين (نسبة المشاركة) حسب الجنس، مما يجعل من الصعب معرفة معدلات المشاركة للنساء الناخبات. وينطبق الأمر نفسه على المرشحات. وكلي يكون بوسعنا الإبلاغ عن هذه البيانات، ينبغي وضع شروط خاصة لضمان جمع بيانات مصنفة حسب الجنس أثناء عمليات الاقتراع.

وفي استطلاع هيئات إدارة الانتخابات، أفاد 18 بلداً من البلدان الخمسة وثلاثين التي شاركت في الاستطلاع (51 بالمائة) أنها "تصنف بيانات تسجيل الناخبين حسب الجنس"، وهي: أفغانستان، والبوسنة والهرسك، وكندا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، ومصر، وإثيوبيا، والعراق، وقيرغيزستان، وليسوتو، ومدغشقر، والملايف، وموريشيوس، وموزمبيق، وناميبيا، ودولة فلسطين، وباكستان، وجنوب أفريقيا، وتونس. وتعمل عدة بلدان على رصد معدلات التسجيل من أجل تحديد المناطق التي تنخفض فيها معدلات مشاركة النساء والشباب. وفي هذه المناطق، يمكن القيام بأنشطة لتوعية الناخبين والناخبات وإعلامهم وتستهدف الجماعات ذات معدلات التسجيل المنخفضة.¹¹¹

2.7. بيانات نسبة مشاركة الناخبين والناخبات

ما زالت عملية جمع البيانات والإبلاغ عنها بشأن نسبة النساء والرجال الذين صوتوا (نسبة مشاركة الناخبين والناخبات) ليست العرف السائد لدى معظم هيئات إدارة الانتخابات. ومن دون هذه البيانات، لا يكون من الممكن تحديد ما إذا وجدت فجوة في نسبة المشاركين والمشاركات بصفة عامة أو لمناطق جغرافية أو فئة عمرية محددة في أي بلد من البلدان. وتثير بعض هيئات إدارة الانتخابات وأصحاب المصلحة شواغل بأن سرية التصويت يمكن أن تتعرض للإضعاف من خلال تصنيف بيانات نسبة المشاركة حسب الجنس والإبلاغ عنها. إلا أن هذا الشاغل غير مبرر. فاولاً، بيانات نسبة المشاركة هي ما يجب تصنيفه، وليس نتائج التصويت. وثانياً، تعتبر الإحصاءات المصنفة حسب الجنس مفيدة ومجدية على المستوى التراكمي فقط: مستوى البلديات والمدن والأقاليم في البلد ككل. بالتالي فإن بوسع هيئات إدارة الانتخابات أن تحدد طريقة الإبلاغ عن نتائج نسبة المشاركة على نحو مفيد ومفتوح، وفي الوقت نفسه أن تحمي سرية الأصوات الفردية في كل مركز اقتراع أو على مستوى الدائرة الانتخابية أو المستوى الإقليمي. وهكذا لا ينبغي اعتبار الإبلاغ عن نسب المشاركة المصنفة حسب الجنس (وليس نتائج التصويت) على أنه تعدٍ على سرية التصويت.

وعندما توجد مراكز اقتراع منفصلة للرجال والنساء (انظر الفصل 11)، ستكون بيانات نسبة المشاركة للرجال والنساء جزءاً من التقرير المعياري عن نسبة المشاركة حسب مركز الاقتراع. وعندما يتم تسجيل الجنس على قوائم الناخبين، يمكن حينها تكليف الموظفين بإحصاء عدد الرجال والنساء الذين أدلوا بأصواتهم في كل مركز اقتراع، وذلك من خلال تسجيل هذه المعلومة عند عد الأصوات بحلول نهاية الاقتراع. ويمكن لمحضر النتائج أو العد الذي يسجل الأعداد الكلية للمقترعين، وأوراق الاقتراع، وأوراق الاقتراع الباطلة، إلخ، أن يتضمن حقلاً مخصصاً لعدد النساء والرجال الذين

1.7. بيانات تسجيل الناخبين والناخبات

يتم جمع بيانات التسجيل المصنفة في العديد من البلدان عندما يكون "الجنس" أو "النوع الاجتماعي" أحد التفاصيل التي يتم تسجيلها حول كل شخص مسجل. وعندما لا يكون "الجنس" أو "النوع الاجتماعي" أحد التفاصيل التي يتم تسجيلها، عندها تنشأ حاجة لتغيير القانون أو الأنظمة من أجل جمع هذه البيانات. وعندما تُخزن السجلات بصيغة إلكترونية، يصبح من السهل تحليل البيانات حسب الجنس في كل منطقة انتخابية وفي البلد بأكمله. وإذا ما تم تسجيل تفاصيل أخرى مثل العمر أو الإثنية، يصبح من الممكن أيضاً توزيع هذه البيانات حسب الجنس أو النوع الاجتماعي ومقارنتها مع البيانات السكانية. وعلى الرغم من أن أنظمة التقنيات المتقدمة يمكنها تيسير جمع وتحليل البيانات المصنفة حسب الجنس في مرحلة التسجيل، إلا أن التكنولوجيا البسيطة تفي بالغرض لتنفيذ تصنيف فعال للبيانات. وقد أتاحت الإصلاحات الجديدة لتسجيل معلومات سجل الناخبين والناخبات إضافة بيانات مصنفة حسب الجنس في بلدان مثل جمهورية الكونغو الديمقراطية والعراق وتونس وتنزانيا ودولة فلسطين.¹¹⁰ وفي البلدان التي تُحفظ فيها السجلات يدوياً، مثل جمهورية أفريقيا الوسطى وموزمبيق، لا يكون تصنيف البيانات ممكناً إلا إذا تم تسجيل البيانات المطلوبة يدوياً.



- **تيمور ليشتي:** يتطلب قانون الانتخابات أن يقوم كل مركز اقتراع بتسجيل جنس كل ناخب، والإبلاغ عن هذه الأرقام.
- **جنوب أفريقيا:** بدأ العمل في عام 2009 بإجراء مسح ضوئي لبطاقة هوية كل ناخب وناخبة في محطات الاقتراع، مما أتاح الحصول على بيانات مصنفة حسب الجنس وحسب العمر من قاعدة البيانات. وكان أحد أهداف هذا الإجراء هو استخدام هذه البيانات في تصميم أفضل للأنشطة المستهدفة لتوعية الناخبين والناخبات خلال الانتخابات المقبلة.¹¹²

إصلاح اللوائح والأنظمة

قد تنشأ حاجة لإصلاح اللوائح والأنظمة الانتخابية من أجل إتاحة جمع بيانات مصنفة حسب الجنس والإبلاغ عنها. فعلى سبيل المثال، قدمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في باكستان دعماً للجنة الانتخابات الباكستانية من أجل الإبلاغ عن البيانات المصنفة حسب الجنس. وكانت نماذج جمع البيانات التي تستخدمها اللجنة (النماذج XIV، و XVI، و XVII) حسب النظام الانتخابي للعام 1977 لا تتضمن حقلاً لتسجيل بيانات مصنفة حسب الجنس والإبلاغ عنها حول الناخبين المسجلين والناخبات ونسبة المشاركة، وهذا يعني أن اللجنة لم تكن تبلغ عن هذه البيانات. وطُرحت اقتراحات بشأن كيفية تصنيف البيانات حسب الجنس من خلال تعديل النماذج المذكورة، ووافقت اللجنة على ذلك في يناير/كانون الثاني 2013، مما مهد الطريق إلى إتاحة جمع بيانات مصنفة حسب الجنس في الانتخابات المستقبلية.¹¹³

وبالمثل، لاحظت السلطة الانتخابية الدائمة في رومانيا أنها لم تكن تجمع بيانات مصنفة حسب الجنس، إذ لم يكن مطلوباً منها القيام بذلك. وكان الإطار التشريعي ذو الصلة يحدد أن المعلومات التي سيتم جمعها في تسجيل الناخبين والناخبات بالآتي: (أ) تاريخ الميلاد؛ (ب) الرقم الوطني؛ (ج) بلد الإقامة؛ (د) عنوان الإقامة الدائم؛ (هـ) عنوان السكن؛ (و) رقم بطاقة الانتخاب؛ (ز) رقم الهوية الوطنية.¹¹⁴ ولاحظت السلطة الانتخابية الدائمة أنه إذا لم يجر تعديل القانون أو اللوائح والأنظمة، فلن يكون من الممكن جمع بيانات مصنفة حسب الجنس حول نسبة المشاركة في الانتخابات.

وفي المقابل، تتوفر متطلبات في اللوائح والأنظمة لجمع بيانات مصنفة حسب الجنس، ولكن لا يتم تطبيقها. فقد أشارت إحدى هيئات إدارة الانتخابات أنه "توجد أحكام تقضي بجمع بيانات مصنفة حسب الجنس حول نسبة المشاركة، إلا أن المسؤولين المحليين لا يقومون بذلك حالياً".¹¹⁵

وكما ذكرنا أعلاه، يمكن لتقييمات ما بعد فترة الانتخابات أن تتضمن تقارير وتحليلات لبيانات مصنفة حسب الجنس حول تسجيل الناخبين ونسب المشاركة. وهذا يمثل وسيلة مهمة لتحديد ما إذا كانت توجد فجوة للنوع

صوتوا. وإذا كانت مراكز الاقتراع تستخدم قوائم للناخبين الناخبات لفحص أهلية الناخبين والناخبات ووضع علامة على القائمة عند إصدار أوراق الاقتراع وفي حالة كان الجنس غير مسجل على القائمة فيمكن لموظف الاقتراع أن يسجل عدد الرجال والنساء الذين يستلمون أوراق اقتراع على محضر العد، بما في ذلك تخصيص حقل بيانات لهذه الغاية (أنظر المرفق ب لعينة استمارة جمع البيانات في النيبال). وبهذه الطريقة، يمكن جمع بيانات مصنفة حسب الجنس. وعموماً، يكون تسجيل البيانات المصنفة حسب الجنس أمراً ميسراً إلى حد كبير عندما تكون قائمة الناخبين والناخبات إلكترونية و/أو إذا كانت قوائم تسجيل الناخبين والناخبات تحتوي على بيانات "الجنس" أو "النوع الاجتماعي" للناخبين.

يُعتبر تسجيل بيانات نسبة مشاركة الناخبين المصنفة حسب الجنس على نحو رسمي ومنهجي من بين الممارسات الجيدة. ومع ذلك، في الحالات التي لا يكون فيها ذلك ممكناً، يمكن تسجيل لمحة غير علمية حول نسبة المشاركة من خلال جماعات المراقبين المحليين والدوليين، وبطريقة غير رسمية. وإذا لم يكن يوجد عدد كافٍ من المراقبين، كما هو الحال غالباً، لتسجيل بيانات في كل محطة اقتراع وعلى امتداد اليوم، فيمكن لجماعات المراقبين حينها أن تسعى إلى تطوير خطة لأخذ عينات توفر سجلاً ممثلاً إحصائياً. ويمكن لهذه الخطة أن تتضمن قضايا سكانية، والتوزيع الجغرافي وتخطيطاً مرعياً للنوع الاجتماعي من حيث توقيت تسجيل البيانات (أي، إذا كانت النساء مسؤولات عن الأطفال في خارج أوقات دوام المدارس، أو أن حركتهن مقيدة بعد حلول الظلام، فإن جمع البيانات في ساعات المساء يؤدي إلى تشويه النتائج). وقد طورت العديد من منظمات المراقبين الدولية الراسخة أساليب ناجعة لأخذ العينات من محطات الاقتراع ولتقديم صورة واقعية عن البلد ككل، ويمكن استخدام هذه الأساليب من أجل اختيار محطات الاقتراع التي سيجري فيها جمع بيانات نسبة المشاركة المصنفة حسب الجنس. وعلى الرغم من تزايد معايير الدقة للعينات التي يأخذها المراقبون، إلا أن هذا الأسلوب يجب ألا يحل محل البيانات الرسمية التي تقوم هيئة إدارة الانتخابات بجمعها بصفة رسمية.

وفي استطلاع هيئات إدارة الانتخابات، أفاد 12 بلداً من أصل 35 (34 بالمائة) أنها "تصنف بيانات نسبة المشاركة حسب الجنس"، وهي: أفغانستان، وأرمينيا، والبوسنة والهرسك، وكوستاريكا، وإثيوبيا، ولبنان، ومدغشقر، والملايف، وموريشيوس، ودولة فلسطين، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب أفريقيا. ومن بين الأمثلة على البلدان التي تجمع بيانات مصنفة حسب الجنس لنسب المشاركة، ما يلي:

- **نيبال:** استخدمت لجنة الانتخابات النيبالية نموذجاً مخصصاً في كل مركز اقتراع أثناء انتخابات الجمعية التأسيسية في عام 2013 لتسجيل بيانات مصنفة حسب الجنس حول الناخبين.

ومن الأسباب الأخرى لجمع هذه البيانات هو رصد الامتثال لقوانين تخصيص حصص للمرشحين والمرشحات، حيثما وجدت. ففي البلدان التي تحدد حصة محددة للمرشحات، كتحديد نسبة 30 بالمائة أو 50 بالمائة من مجموع المرشحين، يكون مطلوباً الإبلاغ عن بيانات مصنفة حسب الجنس للمرشحين من أجل ضمان تطبيق هذا القانون. كما أن بعض البلدان تضع شروطاً على موضع أسماء المرشحات على القوائم، كأن تفرض ترتيب أسماء المرشحات على قائمة الأحزاب بحيث يرد أسماء اثنين من الرجال ثم اسم امرأة وهكذا دواليك. لذا قد يكون من الضروري أيضاً الإبلاغ عن بيانات موضع أسماء المرشحات على قوائم الأحزاب للتأكد من امتثالها مع الحصص الانتخابية التي يحددها القانون.

4.7. بيانات الموظفين والموظفات

عادة ما يكون من السهل تسجيل جنس الموظفين المؤقتين والدائمين في المستويات المختلفة لهيئة إدارة الانتخابات. ويمكن أن يكون تسجيل ورصد هذه البيانات جزءاً من الوظائف الأساسية لقسم الموارد البشرية في الهيئة. كما يمكن مقارنة نسبة النساء في كل مستوى وظيفي للموظفين الدائمين مع النسب الموجودة في هيئات عامة أخرى ومقارنتها بنقطة مرجعية هي 50 بالمائة. وقد يكون من الضروري جمع تفاصيل إضافية لتحديد ما إذا كانت النساء يحصلن على تمثيل متناسو ضمن مستويات المسؤولية المختلفة في مؤسسات هيئة إدارة الانتخابات وضمن موظفي مراكز الاقتراع.

وفي استطلاع هيئات إدارة الانتخابات، أفاد 12 بلداً من أصل 34 (34 بالمائة) بأنها "تحتفظ بقاعدة بيانات مصنفة حسب النوع الاجتماعي لموظفي الانتخابات"، وهي: أفغانستان، البوسنة والهرسك، كندا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، إثيوبيا، العراق، كازاخستان، مدغشقر، الملديف، موريشيوس، دولة فلسطين، وجنوب أفريقيا. ومن الأمثلة على تفاصيل البيانات التي يتم جمعها ما تقوم به جورجيا حيث تتضمن قاعدة البيانات حول الموظفين الإداريين التي تجمعها اللجنة المركزية للانتخابات معلومات حول ما إذا كانت الموظفة عازبة أو أرملة أو أم، إضافة إلى عدد الأطفال، وما إذا كان أبناء الموظفة أطفالاً أم بالغين. وقد تم جمع هذه البيانات "من أجل تحديد أولويات الاحتياجات ومن ثم توجيه أشكال الدعم وفقها".¹¹⁷

تحليل البيانات والإبلاغ عنها

إن جمع البيانات لا يؤدي إلى أي تأثير إلا إذا تم تحليل هذه البيانات والإبلاغ عنها وتوزيعها. ويجري معظم التحليل والإبلاغ أثناء الفترة الواقعة بين الانتخابات. وعلى سبيل المثال، من الممارسات الجيدة إدراج بيانات مصنفة



© UN Photo/Rothstein

الاجتماعي بين النساء والرجال في الاقتراع، وكذلك إقرار تدابير للتصدي لهذه الفجوة في الانتخابات المقبلة. وثمة إقرار للقيمة المحتملة لهذه البيانات كأحد المؤشرات في الإبلاغ الطوعي من قبل الدول الأعضاء في إطار تنفيذ القرار رقم 1325.

3.7. بيانات تسجيل المرشحين والمرشحات

في حين تتوفر بيانات عديدة حول عدد النساء المنتخبات في البرلمانات الوطنية، إلا أنه لا تتوفر بيانات مصنفة حسب الجنس حول المرشحين المسجلين. وعندما يكون تحديد جنس المرشح من بين التفاصيل المطلوبة على نموذج الترشيح والتي يتم تخزينها إلكترونياً، يكون من السهل حينها جمع البيانات والإبلاغ عنها. ولكن إن لم يكن تحديد جنس المرشح من بين التفاصيل المطلوبة، حينها سيكون من الضروري تغيير القانون أو الأنظمة لإتاحة جمع هذه البيانات.

لا تقتصر أهمية الإبلاغ عن بيانات تسجيل المرشحين المصنفة حسب الجنس على أنها تمثل مؤشراً لمستوى المشاركة السياسية للمرأة في البلد؛ فهي وسيلة مفيدة أيضاً لتحليل أداء الأحزاب السياسية. وحالة مولدوفا مثال على ذلك، حيث عمدت لجنة الانتخابات المولدوفية في أعقاب انتخابات عام 2011 إلى تحليل ونشر إحصائيات حول ما يلي: مشاركة المرأة في المنافسة الانتخابية لمنصب رئيس بلدية؛ مشاركة المرأة في المنافسات الانتخابية للمجالس المحلية على قوائم الأحزاب؛ تحليل مقارن للنساء المنتخبات لمنصب رئيس بلدية. وكانت هذه الإحصائيات متوفرة لكل سباق انتخابي كي يتاح للعامة مقارنة أداء الأحزاب السياسية في مجال المساواة في النوع الاجتماعي.¹¹⁶

- **بوروندي:** بدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة، أنتجت لجنة الانتخابات البوروندية وسيلة لجمع وتحليل البيانات المصنفة حسب الجنس في خمس مجالات للمشاركة. وتم تدريب موظفي هيئة إدارة الانتخابات على هذه الوسيلة أثناء تطبيق نموذج بريدج (بناء الموارد في مجال الديمقراطية وشؤون الحكم والانتخابات) في عام 2014.
- **إثيوبيا:** عمد تقييم ما بعد الانتخابات للانتخابات العامة التي جرت عام 2010 إلى تقييم مستوى مشاركة المرأة كناخبة، ومسئولة انتخابية، ومراقبة، ومرشحة.
- **تيمور ليشتي:** صدر تقرير حول نسبة المشاركة وقارن بين بيانات مصنفة حسب الجنس لنسبة المشاركة في كل دائرة انتخابية مع بيانات الإحصاءات العامة حول عدد الرجال والنساء في كل دائرة انتخابية. وفي حين تشكل النساء 49.1 بالمائة من تعداد السكان، فإن هذه القيمة تتفاوت بين الدوائر الانتخابية إذ تصل قيمتها الدنيا إلى 46.5 بالمائة وقيمتها العليا 50.9 في دوائر العاصمة. ويتطابق نمط نسبة المشاركة في البلد مع النمط الذي يظهر بيانات الإحصاءات العامة.¹¹⁹

حسب الجنس حول المستويات المختلفة للموظفين في التقرير السنوي الخاص بعمل هيئة إدارة الانتخابات، وكذلك تضمين معلومات مصنفة حسب الجنس حول موظفي مراكز الاقتراع وبيانات الناخبين والناخبات في التقارير حول الانتخابات. وبالمثل، قد تسعى هيئة إدارة الانتخابات إلى تشجيع جمع البيانات المصنفة حسب الجنس في مجالات داخلية وخارجية على حد سواء (أي، بيانات حول تسجيل الناخبين والناخبات، ونسبة المشاركة، والمرشحين والمرشحات، إلخ). وعند مقارنة هذه البيانات مع إحصائيات أخرى يجري جمعها عادة حول هذه المجالات (حسب المناطق، والفئات العمرية، إلخ)، فيوسع هذه البيانات أن توفر لمحة مفصلة عن المشاركة السياسية للمرأة. ويمكن للتحليل الجيد أن يساعد هيئات إدارة الانتخابات على تحقيق فهم أفضل للتحديات والنجاحات؛ على سبيل المثال، بوسع هيئة إدارة الانتخابات تحديد وجود أنماط متكررة أو فجوة جنسانية تتطلب منها القيام بإجراءات، وذلك من خلال مقارنة بيانات التسجيل المصنفة حسب الجنس مع بيانات نسبة المشاركة المصنفة حسب الجنس. ومن بين الأمثلة على التقارير المفصلة والمفيدة ما يلي:

الخلاصة:

- جمع البيانات وتوزيعها يمثل مهمة حيوية لهيئة إدارة الانتخابات الشاملة للجميع
- تتمتع هيئات إدارة الانتخابات بموقع يؤهلها لأن تضمن بأن البيانات التي تجمعها مصنفة حسب الجنس. وتتيح لها هذه البيانات تحديد الفجوات في النوع الاجتماعي في تسجيل الناخبين ونسبة المشاركة أو في مستويات التوظيف، كما تتيح لها رصد التقدم في تقليص هذه الفجوات فيما إذا وُجدت.
- قد يتطلب ضمان تصنيف البيانات المجموعة حسب الجنس إجراء إصلاحات تشريعية أو تغييرات على اللوائح والأنظمة الانتخابية.
- إن مقارنة البيانات حول عدد النساء والرجال المسجلين، ونسبة المشاركة في الانتخابات، والمشاركة كمرشحين ومرشحات، مع أعداد النساء والرجال المؤهلين ضمن السكان، تساعد على تحديد مدى الفروقات في النوع الاجتماعي في المشاركة الانتخابية والسياسية للنساء.





القسم (ب)


التعامل مع أوجه انعدام المساواة بين الجنسين في العمليات والأحداث الانتخابية

- | | | | | |
|-----|----|---|----|---|
| 81 | 12 | ضمان السلامة في العملية الانتخابية | 8 | جعل الأحداث الانتخابية شاملة للجميع |
| | 13 | العمل مع الجهات صاحبة المصلحة في العملية الانتخابية | 53 | |
| 87 | 14 | توعية الناخبين والناخبات | 55 | 9 تسجيل الناخبين والناخبات |
| 93 | 15 | خاتمة | 65 | 10 الترشح وتسجيل المرشحين والمرشحات والأحزاب السياسية |
| 103 | | | 73 | 11 عملية الاقتراع |

التدخلات التي صُممت خصيصاً لضمان مشاركة المرأة في
العمليات الانتخابية تمكّن هيئات إدارة الانتخابات من الوفاء
بالتزاماتها الدولية بتعزيز المساواة في النوع الاجتماعي.



8 جعل الأحداث الانتخابية شاملة للجميع



تعد هيئات إدارة الانتخابات الطرف الرئيسي المكلف بإدارة العملية الانتخابية وبالتالي فإن تصميم هذه الهيئات وتركيبها وأداءها يشكل متغيراً مهماً فيما يتعلق بمصادقية العملية الانتخابية وقبول نتائجها.¹²⁰ كذلك، يعد شمول المرأة في العمليات الانتخابية أحد الاعتبارات المهمة بالنسبة لمصادقية الانتخابات فضلاً عن كونه هدفاً مؤكداً من أهداف برمجة المساعدة الانتخابية للأمم المتحدة.¹²¹

الإطار النظامي


تعتبر الانتخابات، في معظمها، منافسات سياسية شرسة. إن كل عملية من العمليات التي تسهم في نجاح الانتخابات -ابتداءً من تسجيل الناخبين والناخبات وحتى عد الأصوات وتسوية النزاعات- منصوص عليها في القوانين والأنظمة. ويكفل هذا الإطار القانوني تقيد جميع المشاركين والمشاركات وأصحاب المصلحة في العملية الانتخابية (بمن فيهم الناخبون والناخبات والمرشحو والمرشحات والأحزاب السياسية) بمجموعة متفق عليها من القوانين المتعلقة بإجراء الانتخابات. كما أن الإطار القانوني القوي ينطوي على نظام عقوبات يتم إنفاذه عند مخالفة تلك القوانين.

يحتوي الإطار القانوني لبلد يتعامل بالعمليات الانتخابية على تعريف لوظائف وصلاحيات هيئة إدارة الانتخابات والإطار الانتخابي برتمه. وينبثق هذا الإطار عن مصادر مختلفة من ضمنها الدستور والاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية (بما في ذلك النظام الانتخابي والقوانين العامة للانتخابات و/أو القوانين المنشئة لهيئة إدارة الانتخابات) وقوانين الدولة والأنظمة والإعلانات والتوجيهات الصادرة عن هيئة إدارة الانتخابات أو سلطة أخرى والسياسات الإدارية ومدونات قواعد السلوك.¹²² تشكل هذه المصادر جميعها الإطار القانوني، حيث يمكن مراجعتها للتأكد من خلوها من التمييز الصريح أو غير المباشر ضد المرأة. تجري دراسة التعديلات اللازمة على القوانين والأنظمة على الأغلب في الفترة التي تعقب الانتخابات في إطار مراجعة الانتخابات. وفي الوضع المثالي، تجري التعديلات في الفترة التي تفصل حدثين انتخابيين

يسعى القسم (ب) إلى تقديم أمثلة على الممارسات الموثقة بشأن الطريقة التي يمكن بها ضمان مشاركة المرأة في العملية الانتخابية والحدث الانتخابي على قدم المساواة مع الرجل. ويوضح هذا القسم التدخلات التي صُممت خصيصاً لضمان مشاركة المرأة في العمليات الانتخابية مما يمكن هيئات إدارة الانتخابات (أو هيئات أخرى وفقاً للمعمول به) من الوفاء بالتزاماتها الدولية بتعزيز المساواة في النوع الاجتماعي. وي طرح هذا القسم أيضاً على مزودي المساعدة الانتخابية بعض الخيارات لينظروا فيها حيثما كانت ذات صلة بالموضوع.

ويستعرض القسم (ب) الأعمال التي تتولاها هيئات إدارة الانتخابات وغيرها من الهيئات في معرض استعدادها للحدث الانتخابي مع تسليط الضوء على تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي والتدخلات الموجهة للنوع الاجتماعي التي يمكن تنفيذها لتعزيز مشاركة المرأة. ويتضمن ذلك الطريقة التي عالجت بها هيئات إدارة الانتخابات بعضاً من العوائق التي يُحتمل أن تواجهها المرأة بما في ذلك عدم وجود وثائق الهوية الشخصية وُبعد المسافة الذي يمكن أن يؤثر على التسجيل أو نسبة المشاركة في الانتخابات، والتصويت العائلي وضعف إمكانية الحصول على معلومات عن العملية الانتخابية. وفي النهاية، يورد القسم (ب) الممارسات السليمة لإستراتيجيات توعية الناخبين والناخبات من أجل رفع مستوى الوعي بالحقوق السياسية للمرأة.

الشكل 2: التدخلات الرامية إلى تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي




وتطبيق حصص الجنسين، وأن يتم تطبيق أية إجراءات عقابية بحق عدم الامتثال في هذا الصدد. ويمكن أيضاً أن يكون لهيئة إدارة الانتخابات، حيثما لزم، دور في اقتراح التعديلات على القوانين القائمة على البرلمان كي تصبح تلك القوانين أكثر فعالية أو لإصلاح القوانين التي تميز بين الجنسين.

بحيث يتسنى إدراج الأثر الناتج عن هذه التعديلات وشرحه قبل بداية الفترة الانتخابية.

من الأهمية بمكان -من منظور تمكين المرأة- أن يتم التقيد بكافة القوانين التي يجب تنفيذها من قبل هيئة إدارة الانتخابات، كتسجيل الناخبين والناخبات

9 تسجيل الناخبين والناخبات



تهدف قوانين تسجيل الناخبين والناخبات وقوانين الاقتراع الفعالة إلى ضمان مبدأ "صوت واحد لكل شخص" وإنتاج انتخابات ذات مصداقية. ويعد تسجيل الناخبين والناخبات خطوة تحضيرية أساسية في الانتخابات. إلا أن ثمة قوانين معينة مطبقة في بعض البلدان تجعل من مشاركة جماعة معينة من الناخبين أمراً صعباً.

طرق تسجيل الناخبين والناخبات طرق تسجيل الناخبين والناخبات

يتم إنشاء سجلات الناخبين والناخبات بطريقتين؛ طريقة "التواجد الفعلي" أو "التواجد غير الفعلي" وعلى أساس مستمر أو دوري. يتوجب على الناخبين والناخبات في النظم "الفعالية" أن يتوجهوا شخصياً إلى موقع التسجيل لتسجيل أنفسهم أو للإبلاغ، في فترة لاحقة، عن تغيير عناوينهم أو أسمائهم. ويجري في بعض الأحيان استحداث سجل جديد للناخبين والناخبات في كل انتخابات جديدة بحيث يتوجب على الناس التسجيل في كل مرة تجري فيها انتخابات، وغالباً ما يتم ذلك خلال "فترات" زمنية محددة للتسجيل تسبق الانتخابات (أي تسجيل دوري). وفي بلدان أخرى، يجري تحديث السجل بصورة مستمرة بحيث يتوجب على الناخبين والناخبات التسجيل مرة واحدة فقط مع تحديث المعلومات عند تغييرها. ومن الأشكال الأخرى لطريقة التواجد الفعلي قيام فرق تسجيل بالمرور على بيوت المواطنين لإجراء تعداد بهدف تسجيل الناخبين والناخبات.¹²³ ويستطيع المواطنون والمواطنات في بعض البلدان التثبت من معلوماتهم وتعديلها عبر شبكة الإنترنت أو عن طريق البريد العادي. وفي جميع هذه الحالات "الفعالية" تقع مسؤولية القيام بعملية التسجيل على عاتق الناخبين والناخبات أنفسهم.

غالباً ما يتم الإبلاغ عن أمرين في عملية التسجيل بصفتها يمثلان عقبتين تحولان دون تسجيل النساء، وهما محددان عادة في القانون: (أ) أشكال وثائق الهوية الشخصية اللازمة للتسجيل، (ب) المعلومات المدرجة على بطاقة التسجيل. وقد تؤثر هذه المتطلبات أيضاً على المشاركة يوم الانتخابات.

يجري في معظم البلدان إعداد قائمة بالأشخاص الذين يحق لهم الانتخاب، أي ما يُعرف بسجل الناخبين والناخبات أو قائمة الناخبين المؤهلين والناخبات المؤهلات. وبالتالي فإن إعداد قائمة ناخبين دقيقة هو أمر أساسي بالنسبة لنزاهة الانتخابات لكونها تضمن أن كل من يحق له الانتخاب قادر على ممارسة هذا الحق وأنه لا يمكن للشخص أن يصوت مرتين. ويعتمد إعداد سجل تام للناخبين والناخبات على عدة عوامل رئيسية من ضمنها مستوى دقة هذا السجل ومدى شفافية إعداده وتحديثه ومدى السهولة التي يسجل بها الناخبون والناخبات ويتحققون من التفاصيل الخاصة بهم ويعدلونها إن كان بها خطأ أو إن كانت قديمة (مثلاً: عند تغيير العنوان أو تغيير الاسم بعد الزواج).

تتم معظم عمليات التخطيط وتسجيل الناخبين والناخبات في فترة ما قبل الانتخابات أو خلال السنوات التي تفصل بين حدثين انتخابيين.

وينبغي القيام بأية دراسة لتغيير طرق التسجيل بما يكفل مشاركة مساوية للمرأة قبل فترة التخطيط لما قبل الانتخابات للسماح بتنفيذ التغييرات كاملة قبل بدء الفترة الانتخابية.



اعتبارات مراعية للنوع الاجتماعي في عملية التسجيل

هناك مزايا ومساوئ لكل طريقة من طرق استحداث سجل الناخبين والناخبات، ويعتمد قرار الاختيار فيما بينها على السياق المحلي. وينبغي للتحليل المبني على النوع الاجتماعي لعملية التسجيل أن يلقى الضوء على تلك المزايا والمساوئ بالنسبة للمرأة بالإضافة إلى أية مجالات قد تتعرض فيها المرأة للإقصاء سواء بشكل مباشر أم غير مباشر. ويجب على هيئة إدارة الانتخابات أن تكون واعية، في مستهل العملية الانتخابية وأثناء إنشاء أو تجديد سجل الناخبين والناخبات، لتلك المخاطر المحددة بناء على النوع الاجتماعي والتي بمقدورها أن تمنع النساء من التسجيل.

تجدر الإشارة إلى أن معظم عمليات التخطيط وتسجيل الناخبين والناخبات تجري في فترة ما قبل الانتخابات أو خلال السنوات التي تفصل بين حدثين انتخابيين. كما أن توعية الناخبين والناخبات بعملية التسجيل مسألة جوهرية لضمان مشاركة جميع النساء (راجع الفصل 14 عن توعية الناخبين والناخبات). ويوضح هذا الفصل بعض التحديات التي قد تواجه النساء في عملية التسجيل ويقدم مبادرات محددة تم تنفيذها لتفعيل مشاركة المرأة، حيث إن بعضها أكثر قابلية للتطبيق من الآخر اعتماداً على السياق الوطني في البلدان المختلفة.

1.9. الاعتبارات المتعلقة بالمساواة في النوع الاجتماعي في عملية التسجيل

هناك ثلاثة متطلبات "رئيسية" لعملية التسجيل يمكن لها أن تؤثر سلباً على تسجيل النساء، وهي: الإثباتات الشخصية، وبطاقات الهوية المصحوبة بصورة شخصية، والتسجيل شخصياً (كما أوجزت في الجدول 3).

أما في النظم "التواجد غير الفعلي" تقوم هيئة إدارة الانتخابات بإنشاء سجل للناخبين والناخبات باستخراج المعلومات من قائمة موجودة أصلاً كالسجل المدني أو قواعد البيانات التي تحوي قوائم بأسماء المواطنين والمواطنات أو حملة بطاقات الهوية الشخصية أو أسماء السكان المقيمين.¹²⁴ ومن مصادر المعلومات الأخرى المعروفة للحصول على سجل متكامل للناخبين والناخبات: القوائم الضريبية وسجلات الهجرة وقوائم الدفاع الوطني ودوائر ترخيص السائقين وقواعد البيانات الإحصائية الأساسية وقوائم الناخبين والناخبات على المستويات دون الوطنية (كالمناطق والولايات والمحافظات والأقاليم) وكذلك المعلومات المقدمة مباشرة من قبل الناخبين والناخبات. وفي هذه الحالات، لا يتعين على الناخبين والناخبات القيام بأي إجراء لإدراج أسمائهم في سجل الناخبين والناخبات. بل إنه قد يتعين عليهم القيام بإجراء فقط إذا كانوا يريدون عدم إدراج أسمائهم ضمن قائمة الناخبين والناخبات لسبب أو لآخر، وذلك عن طريق الاتصال بهيئة إدارة الانتخابات مباشرة أو بوضع إشارة في مربع الاختيار الخاص بذلك على النماذج الحكومية ذات الصلة. يساعد التحليل المبني على النوع الاجتماعي للطريقة التي يتم بها إنشاء قوائم المواطنين أو السكان المقيمين، في البلدان التي تتبع هذه الطريقة، في التأكد من عدم حرمان النساء من حق الاقتراع في هذه المرحلة.

وسواء أكانت هناك عملية مستمرة لتسجيل الناخبين والناخبات، أو تحديث دوري لقائمة الناخبين والناخبات، أو استحداث سجل جديد في كل انتخابات، من عدمه، تتم معظم أعمال التسجيل قبل الفترة الانتخابية ويجوز أن تستمر حتى الأسبوع الذي سيجري فيه الانتخابات.¹²⁵

فيما يلي بعض من التحديات التي قد تؤثر على تسجيل النساء في قوائم الناخبين:

- المعايير الثقافية التي تهدف إلى كبح مشاركة المرأة في الانتخابات أو منعها من المشاركة.
- عدم امتلاك النساء للوثائق الثبوتية اللازمة للتسجيل من قبيل أوراق الجنسية أو دفاتر العائلة.
- المتطلب الخاص بوجود صورة شخصية على الهوية بالنسبة للنساء اللاتي يرتدين نقاباً أو غيره من الملابس الدينية.
- صعوبة قيام النساء بتغيير أسمائهن ومحل إقامتهن (جاء الزواج على الأغلب) في حالات السجلات الانتخابية "الجامدة".
- السجلات القائمة على مصادر للبيانات لا تشمل جميع النساء أو تشمل النساء بصفتهن فئة متفرعة عن الرجال، من قبيل السجلات القائمة على رب الأسرة أو السجلات العائلية.
- تقييد الوصول إلى مكان التسجيل على أساس ساعات العمل التي يكون التسجيل مفتوحاً فيها أو لاعتبارات السلامة.
- نقص المعلومات بشأن موعد ومكان التسجيل وخاصة بالنسبة للنساء اللاتي لا يقرأن أو لا يتكلمن اللغة الرسمية.



الجدول 3: متطلبات التسجيل المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي

متطلبات التسجيل	التأثير السلبي المحتمل على المرأة	المبادرات المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي
إثبات الشخصية	<ul style="list-style-type: none"> إجراءات الحصول على الجنسية أو غيرها من الوثائق الثبوتية تمييزية أو معقدة. قد تُمنع النساء من التسجيل لعدم قدرتهن على الحصول على الوثائق الأساسية، إما بسبب الظروف أو لأن الوثائق بحوزة الزوج أو الأب. 	<ul style="list-style-type: none"> تدرس هيئة إدارة الانتخابات كافة الخيارات للتغلب على تحديات معينة. تشهد قيادات مجتمعية أو مسؤولون انتخابيون كعمّالين للثبوت من هوية المرأة. إصدار بطاقات الهوية الوطنية لجماعات معينة لا تملك بطاقات هوية أو أوراق جنسية (كالنساء القرويات مثلاً) بما في ذلك ضمن حملات وطنية وحملات توعوية.
بطاقات الهوية المصحوبة بصورة شخصية	<ul style="list-style-type: none"> لا ترتاح النساء في بعض الثقافات لخلع النقاب من أجل التقاط صورة فوتوغرافية. قد تكون النساء في بعض الثقافات حساسات تجاه رؤية الآخرين لصورهن على البطاقة الانتخابية. 	<ul style="list-style-type: none"> عدم اشتراط بطاقة هوية مع صورة شخصية أو السماح باستخدام وسيلة تحقق أخرى كبصمة الإصبع أو الشهود. تعمل هيئات إدارة الانتخابات على توفير حيزٍ مخصص لالتقاط الصور ويحفظ الخصوصية. تعيّن الهيئات فرق مكونة من نساء فقط أو استخدام مراكز اقتراع تقوم عليها نساء فقط. عدم احتفاظ الهيئات بنسخ من صور الناخبات أو عدم عرضها على الملأ.
الحضور شخصياً عند التسجيل	<ul style="list-style-type: none"> قد يكون دخول النساء إلى مكان التسجيل مقيداً بسبب تحديد ساعات العمل التي يكون فيها التسجيل مفتوحاً أو لاعتبارات تتعلق بالسلامة. 	<ul style="list-style-type: none"> يمكن إعطاء أولوية لطوابير النساء الحاضرات للتسجيل كناخبات. يُسمح بالتسجيل السري أو بعدم ذكر الاسم في سباقات ذات صلة.

إثبات الشخصية

قد تواجه النساء مصاعب عندما يلزمهن مستندات تثبت الهوية الشخصية كشهادة إثبات الجنسية أو جواز السفر من أجل التسجيل والسبب هو أن احتمال حيازتهن لهذه الوثائق الضرورية في الغالب أقل من الرجال أو لأن مثل هذه الأوراق الثبوتية قد تكون بحوزة الزوج أو الأب. كذلك يجب الانتباه إلى أن الأنظمة التي قد تحد من قدرة المرأة أو تمنعها من الحصول على شهادات أو وثائق الجنسية، ومن أمثلة ذلك اشتراط هذه الأنظمة أن يثبت قريب ذكر أو الزوج هوية المرأة أو نسبها. يتم في بعض البلدان منع المرأة من الحصول على امتيازات المواطنة أو حالة اجتماعية مختلفة لأن ذلك قد ينطوي على منح حقوق أخرى غير الحق في الانتخاب كالحق في ميراث الأرض أو الأملاك أو تمرير جنسيتها لأطفالها.

يتوجب التحقق أيضاً من أن الأوراق المحددة مستخدمة في كل السياقات الثقافية، فإذا كانت شهادة الزواج، مثلاً، ضرورية كي تتمكن سيدة متزوجة حديثاً من تعديل معلومات تسجيلها ولم تكن مثل هذه الشهادة من ضمن أعراف الزواج الدينية أو الثقافية، فإن هذا الشرط سيعمل على إقصاء بعض

النساء. عندما لا تمتلك مجموعة معينة أوراقاً ثبوتية، يمكن اتخاذ إجراءات تكفل تمكين هؤلاء من التسجيل. وفيما يلي أمثلة على الإجراءات التي تم اتخاذها للتأكد من حصول النساء على أوراق إثبات الشخصية.

- **نيبال:** في أوائل عام 2013، لم تتمكن كثير من النساء من التسجيل للانتخاب لعدم امتلاكهن لشهادات الجنسية، فصدرت توجيهات من قبل لجنة الانتخابات النيبالية تسمح للنساء بالتسجيل لدى مسؤول على المستوى المحلي كطريقة إضافية للتحقق.¹²⁶

- **مصر:** طورت هيئة الأمم المتحدة للمرأة ووزارة الدولة للتنمية الإدارية وشركاء آخرون مشروع مبادرة مواطنة المرأة المصرية الذي بُدء به في عام 2011. وقد أطلقت حملة "هويتك حقوقك" بهدف ضمان حقوق المواطنة الأساسية للمرأة خلال فترة التحول الديمقراطي في مصر، وذلك عن طريق إصدار بطاقات الهوية الشخصية للنساء الفقيرات والمهمشات اللاتي يعشن في المناطق الريفية والناحية. وكان هذا المشروع يهدف إلى إصدار مليوني بطاقة هوية شخصية للنساء المصريات.¹²⁷

- **سيراليون:** نظراً لعدم امتلاك كثير من الناخبين المحتملين والناخبات للأوراق الثبوتية اللازمة، يسمح قانون الانتخابات لأحد زعماء المجتمع المحلي أو أي شاهد آخر يعتدُ بشهادته بالشهادة بأن المرأة أو الرجل يحق له الانتخاب.¹²⁸
- **تيمور ليشتي:** في الفترة ما بين عام 2010 و2012، اضطلعت هيئات إدارة الانتخابات (الأمانة العامة الفنية لإدارة الانتخابات واللجنة الوطنية للانتخابات) في عملية تحديث لتسجيل الناخبين ركزت على المرأة والفئات المهمشة واشتملت العملية على مراحل مختلفة، هي: التسجيل للناخبين والناخبات الجدد، وتحديث بيانات الناخبين والناخبات، وعرض السجل الانتخابي والطعون الانتخابية، وطباعة قائمة الناخبين والناخبات.¹²⁹
- في نيوزيلندا، يجب على من يتقدم بطلب إدراجه ضمن "قائمة عدم النشر" إرفاق الوثائق المؤيدة التالية:
 - « نسخة من أمر الحماية من العنف المنزلي.
 - « نسخة من أمر تقييدي ساري المفعول.
 - « إعلان قانوني من الشرطة بشأن الخطر.
 - « رسالة مؤيدة من محام أو رب عمل أو قاضي صلح.¹³²
- وكذلك الحال في كندا، يمكن للنساء المقيمت في دور حماية أن يسجلن للتصويت عن طريق الانتخاب الخاص دون الإفصاح عن عنوان الدار الذي يقمن فيه.

تُسقط بعض البلدان شرط الصورة الفوتوغرافية والحضور الشخصي للتسجيل أو تتحاشاهما وذلك عن طريق استحداث سجل للناخبين والناخبات مباشرة من خلال مصادر أخرى لبيانات السكان.

- **ففي البوسنة والهرسك،** لا يتوجب على المواطنين والمواطنات الذين يحملون بطاقات الهوية الشخصية القيام بأي إجراء للتسجيل في سجل الناخبين والناخبات المركزي. أما التسجيل الفعلي فهو مطلوب فقط من الناخبين والناخبات المتواجدين خارج البلاد.¹³³
- **وفي كندا،** تقوم هيئة إدارة الانتخابات بتحديث السجل الوطني للناخبين والناخبات باستمرار مستخدمة المعلومات الواردة من الدوائر الحكومية والمستقاة من نماذج ضرائب الدخل وطلبات الجنسية وسجلات رخص قيادة السيارات والقوائم الدائمة في الأقاليم بالإضافة إلى مصادر أخرى للمعلومات.¹³⁴

- **وفي مصر،** يعتمد سجل الناخبين والناخبات على قاعدة بيانات الهوية الشخصية الوطنية. فجميع المواطنين ممن هم في سن 18 على الأقل يحصلون تلقائياً على بطاقة الهوية الشخصية ويجري تسجيلهم كناخبين وناخبات دون الحاجة إلى اتباع خطوات إجرائية أخرى للتسجيل. ولكن وعلى الرغم من هذا، لوحظ أن النساء في القرى لا يطلبن بطاقات الهوية الشخصية الخاصة بهن وأنها بحاجة إلى دعم لتعريفهن وتشجيعهن في هذا الصدد.¹³⁵

الحضور شخصياً عند التسجيل

تشكل إمكانية الوصول إلى عملية التسجيل مصدر قلق واسع عندما يتعلق الأمر بمشاركة النساء. ونظراً لأن أكثر طرق التسجيل شيوعاً يتم بتوجه الناخبين والناخبات إلى مكتب التسجيل، يتوجب أخذ موقع هذا المكتب وأوقات استقباله للمواطنين والمواطنات بعين الاعتبار بما يجعل العملية أكثر يسراً على كافة النساء. وتكتسب الأوقات التي يكون المكتب خلالها مفتوحاً للتسجيل أهمية خاصة حيث يتعين أن يأخذ ذلك بعين الاعتبار الوقت الذي يُرجح أن تكون فيه النساء قادرات على الذهاب إلى مكتب التسجيل. في بيلاروس والعراق تأخذ ساعات عمل مكاتب التسجيل بشكل صريح هذه المسألة بعين الاعتبار كي تضمن إتاحة المجال للنساء وغيرهن ممن يقومون على رعاية الآخرين. وفي تزانيا وبلدان أخرى كثيرة يعطى أصحاب الإعاقات وكبار السن والحوامل والمرضعات الأولوية الأولى في طوابير تسجيل الناخبين والناخبات.

ومن القضايا ذات الأهمية أيضاً مسألة الأمن خلال التسجيل. ففي العراق، تخصص السلطات الانتخابية طوابير منفصلة للرجال والنساء وتنتشر مراقبين وقوات أمنية مؤلفة من رجال ونساء (انظر الأمثلة الأخرى في الفصل التالي حول أوضاع النزاعات).¹³⁰ وفي بعض السياقات التي قد يشعر بعض الأشخاص فيها أن تسجيلهم العلني كناخبين وناخبات قد يعرضهم للخطر بسبب المعلومات المطلوبة للتسجيل، تسمح بعض الدول بتسجيل "سري" أو "دون ذكر الاسم" للناخبين والناخبات. والقصد من ذلك هو إدراج بعض الأشخاص في قوائم الناخبين والناخبات بطريقة معينة بحيث لا تظهر أسماؤهم أو غير ذلك من المعلومات المتعلقة بهم (كعناوينهم مثلاً) في النسخة المنشورة أو الموزعة من قائمة الناخبين والناخبات.¹³¹

ومن الأمثلة على الإجراءات التي تتعامل مع النواحي الأخرى من هذه المسألة، ما يلي:

- **أفغانستان:** لا يتوجب على النساء هناك وضع صورة شخصية على البطاقات الانتخابية الخاصة بهن. يمكن لهن وضع بصماتهن على البطاقة بدلاً من الصورة الشخصية (على الرغم من أن البصمة لا تخدم أي غرض من أغراض التعرف البصري على الشخص).¹³⁶
- **أستراليا وبريطانيا** لا تشترطان أن يُبرز الناخب والناخبة بطاقة هوية مع صورة –وبالتالي الكشف عن وجهه– عند إدلائه بصوته. وعلى الرغم من أنه يتوجب على الناخبين والناخبات عند التسجيل ذكر رقم بطاقة هويتهم الظاهر على البطاقة (التي تحتوي بطبيعة الحال على صورة)، إلا أنه لا يُشترط في الواقع عليهم أن يُروا موظف التسجيل بطاقة الهوية. يمكن في هذا الحال استخدام الاقتراع المعلق بانتظار البت في أهلية الناخب والناخبة أو الاقتراع المؤقت لمعالجة المخاوف من الغش في هذه الحالات.¹³⁷
- **بنغلاديش:** تضمن السلطات الانتخابية أن مكاتب تحديث سجل الناخبين والناخبات تضم حيزاً خاصاً تتمكن النساء فيه من خلع الحجاب لأخذ صورة شخصية لأغراض قائمة الناخبين والناخبات.¹³⁸

وفي الوقت الذي قد يعمل فيه ذلك على التخفيف من حدة بعض التحديات، إلا أن السجلات القائمة على مصادر أخرى للبيانات والتي لا تشمل على جميع النساء أو التي تشمل النساء كغثة متفرعة عن الرجال، من قبيل السجلات القائمة على أرباب الأسر أو العائلات، ستبقى سجلات منقوصة. ومن الأهمية بمكان استخدام مجموعة واسعة من قواعد البيانات لضمان إمكانية تسجيل كافة النساء اللاتي يحق لهن الانتخاب.

بطاقات الهوية المصحوبة بصورة شخصية

وضع صورة شخصية على بطاقة الناخب والناخبة أو الاشتراط على الناخبين والناخبات إظهار بطاقة تعريف تحتوي على صورة شخصية أمر شائع في الديمقراطيات الحديثة وغالباً ما يتم اللجوء إليه كوسيلة للحيلولة دون الغش بغرض التصويت نيابة عن شخص آخر. غير أن احتواء البطاقة على صورة شخصية ليس الطريقة الوحيدة لمكافحة هذه المشكلة، حيث يمكن أن تكون أشكال أخرى من بطاقات التعريف مناسبة في بعض السياقات. يجب دراسة جميع الخيارات، بما في ذلك دراستها من منظور المساواة في النوع الاجتماعي، بحيث نضمن أن الشكل الذي يقع عليه الاختيار يعمل على وجود قائمة ناخبين وناخبات شاملة للجميع وأنه يوفر الحماية من الغش في التصويت.

قد يشكل إدراج صورة شخصية على بطاقة الهوية بالنسبة للثقافات التي ترتدي فيها النساء النقاب عائقاً يحول دون مشاركة المرأة في الانتخابات. وإن لم تتم معالجة هذه القضايا قد تقرر المرأة عدم التسجيل بسبب عدم ارتياحها لبطاقة الهوية مع صورة شخصية؛ مما قد يشغلها في هذا الصدد، مثلاً، ضرورة كشف وجهها من أجل التقاط الصورة وكذلك كشفه من جديدة عند التثبيت من هويتها في محطة الاقتراع. ومن الشواغل التي تؤثر على نساء أخريات أن وجود بطاقة الهوية يؤدي إلى احتمال رؤيتها من قبل الغرباء. وتم أيضاً الإبلاغ عن إشكالات مفادها أن الاحتفاظ بنسخة من الصورة يعني بالتالي إمكانية رؤيتها من قبل الغرباء الذين يتفقدون قاعدة البيانات أو سجل مطبوع. وبالطريقة ذاتها، يتم نشر قوائم تسجيل الناخبين والناخبات على الملأ لتشجيع الناخبين والناخبات على تأكيد تسجيلهم وتصويب وضعية تسجيلهم إن لزم الأمر. وقد تشعر النساء بوجه خاص بحساسية جراء ظهور صورهن للعموم بهذه الطريقة وذلك لأسباب دينية أو ثقافية أو اجتماعية.

وحيثما تم بالفعل تبني أسلوب الهوية مع صورة شخصية، تظل هناك أساليب في التنفيذ قد تيسر على النساء اللاتي يرتدين النقاب مسألة المشاركة. فاستخدام فرق تسجيل مؤلفة من نساء فقط يحل المشكلة الأولى.



على حق المرشدين داخلياً في الانتخاب وفي تمكينهم من الوسائل اللازمة لممارسة هذا الحق. في أغلب الأحيان، تتمثل العقبة الأولى التي تعترض سبيل المرشدين داخلياً في عدم وجود أوراق إثبات الهوية الشخصية بسبب العجلة التي ربما يكونون قد غادروا بها منازلهم وظروف الحياة الصعبة التي يعيشونها منذ تلك اللحظة. وقد يواجه اللاجئون الفارون عبر الحدود أيضاً المشكلة ذاتها. وعندما تُتخذ الاحتياطات من أجل التسجيل، قد تبرز مشكلات نقص المعلومات أو الافتقار إلى الترجمة إلى اللهجات أو اللغات المحلية المناسبة. كذلك، يشكل الأمن والخشية من المضايقة والعنف والتمييز قضايا مهمة تمنع المرشدين من التسجيل في قوائم الناخبين والناخبات لا سيما إذا كان التسجيل يحتم عليهم العودة إلى المناطق التي غادروها. ويجب دراسة قوانين وعمليات تسجيل المرشدين داخلياً خلال فترة ما قبل الانتخابات أو الفترة بين حدثين انتخابيين. ولكن إذا وقعت الأسباب التي أدت إلى التشرّد قبل الانتخابات أو خلالها، فقد تنشأ حاجة حينها لوضع ترتيبات خاصة لإتاحة المشاركة للمرشدين.

وحيثما تم بالفعل تبني أسلوب الهوية مع صورة شخصية، تظل هناك أساليب في التنفيذ قد تيسر على النساء اللاتي يرتدين النقاب مسألة المشاركة. فاستخدام فرق تسجيل مؤلفة من نساء فقط يحل المشكلة الأولى. ومن الأمثلة على الإجراءات التي تتعامل مع النواحي الأخرى من هذه المسألة، ما يلي:

اعتبارات خاصة في أوضاع النزاعات وما بعد النزاعات

يدعو قرار الجمعية العامة رقم 66/130 لعام 2012 جميع الدول إلى تعزيز المشاركة السياسية للمرأة على قدم المساواة مع الرجل بما في ذلك في أوضاع الانتقال السياسي، وفي التصويت في الانتخابات والاستفتاءات، والحق في انتخابها للهيئات المنتخبة شعبياً. وفي أوضاع ما بعد انتهاء النزاعات، يشكل امتلاك أوراق إثبات الهوية الشخصية مشكلة خاصة في الغالب. تقول التقديرات إن نحو ثلاثة أرباع الأشخاص المرشدين في النزاعات هم من النساء، ومن هنا تعد هذه قضية مساواة يجب التصدي لها.¹³⁹ تشمل "المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشرّد الداخلي" الصادرة عن الأمم المتحدة (1998)

لتكثيف جهود التوعية والدعم المادي من قبل المانحين، تمكنت الحكومة من توزيع نحو مليون بطاقة هوية على الناخبين، كان 58 بالمائة منها للنساء.¹⁴¹

- **كوسوفو:** بعد انتهاء النزاع هناك، تم استحداث قائمة الناخبين والناخبات وقائمة السجل المدني في الوقت ذاته. وأصبح بوسع الأشخاص الذين لا يحملون بطاقة هوية التقدم بطبقات، وبأسلوب مشابه لما حدث في البوسنة والهرسك (انظر أعلاه). كما أنشأت هيئة إدارة الانتخابات دائرة للتحقيقات قامت باستعراض الطلبات التي تعرّث وبالتالي أتاحت فرصة أخيرة لتصويب أوضاع هذه الطلبات. وقد أظهر تحليل هذه الحالة أن "نحو 70 بالمائة من حالات التحقيق كانت تعود لنساء وأن معظم هذه الحالات كانت لشابات".¹⁴²

- **سيراليون:** تم تمديد الموعد النهائي لطلب "الصوت المحوّل" (الذي يسمح للناخب والناخبة بالتسجيل في مكان والتصويت في مكان آخر) تسعة أيام أخرى قبل انتخابات عام 2002 لمساعدة الأشخاص الذين كانوا في طريق عودتهم إلى مناطقهم الأصلية بعد أن فروا منها بسبب العنف.¹⁴³ بالإضافة إلى ذلك، تم إنشاء مراكز خاصة للتسجيل للاجئين العائدين والذين كان يتعين عليهم إبراز وثائق تثبت أنهم عادوا تحت إشراف مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين.¹⁴⁴

وفيما يلي بعض الأمثلة على المرونة التي سمحت للمرشدين بالتسجيل في قائمة الناخبين والناخبات:

- **البوسنة والهرسك:** في أول عملية تسجيل للناخبين والناخبات بعد انتهاء النزاع في عام 1996، سُمح للأشخاص غير الحائزين على الوثائق الثبوتية اللازمة بتقديم تصريح يحتوي على أسمائهم وعناوينهم في عام 1991 ورقم الهوية (إن كانوا يعرفونه) وعنوانهم الحالي. ويجب كتابة هذا التصريح بحضور قاضٍ ومرجعية دينية ومسؤول بلدي أو شخصين صاحبي سمعة حسنة يظهر اسمهما على قائمة الناخبين والناخبات المؤقتة. وقد تمت الاستعانة بمعلومات التعداد السكاني الذي أُجري على مستوى يوغسلافيا كلها عام 1991 للثبوت من الأهلية للانتخاب.¹⁴⁰
- **بوروندي:** في عام 2010، وجدت التقييمات أن خطر تدني نسبة تسجيل الناخبين والناخبات يقع بدرجة أكبر على النساء البورونديات منه على الرجال، إذ إن عدد النساء اللاتي لا يملكن بطاقات الهوية الشخصية أكبر. وبناء عليه، أطلق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من خلال شراكته مع منظمات مجتمع مدني وبدعم من هيئة إدارة الانتخابات وحكومة بوروندي حملة توعية واسعة النطاق لتشجيع المواطنين البورونديين، وخاصة النساء، على الحصول على بطاقات الهوية الوطنية كي يتمكنوا من الإدلاء بأصواتهم في الانتخابات. ونتيجة



© Gabrielle Bardal

2.9. التدخلات الموجهة للنوع الاجتماعي في مجال تسجيل الناخبين والناخبات

بالإضافة إلى التأكد من أن عملية التسجيل الاعتيادية لا تؤثر بصورة سلبية على المرأة، نفذت هيئات إدارة الانتخابات إستراتيجيات موجهة لتيسير عملية مشاركة النساء، وبالتحديد فرق تسجيل نسائية (أي مؤلفة من النساء فقط)، والتسجيل المتنقل، وتوعية الناخبين للنساء، والتدريب المختص بالنوع الاجتماعي على عمليات التسجيل.

فرق التسجيل النسائية

في البلدان التي لا تقبل معاييرها الثقافية باختلاط النساء برجال من خارج العائلة، ينبغي أن يتم تسجيل النساء على يد فرق تسجيل مؤلفة من النساء فقط بهدف رفع مستوى مشاركة المرأة. في استطلاع هيئات إدارة الانتخابات، ذكرت أفغانستان وموزمبيق فقط أنهما وفرا "فرق تسجيل نسائية"، فيما وفرت أفغانستان والعراق وباكستان فقط "طواوير منفصلة للرجال والنساء في مراكز التسجيل" أو "ترتيبات منفصلة للتخفيف من العنف و/أو تيسير عملية تسجيل النساء وسلامتهن".

وفيما يلي بعض الأمثلة على فرق التسجيل النسائية:

- **أفغانستان:** يجري هناك تسجيل النساء على يد فرق من الموظفات، بيد أن هيئة إدارة الانتخابات لم تتمكن من استحداث العدد الذي كانت تعزم استحداثه من هذه الفرق بسبب تدني عدد النساء القادرات على القراءة والكتابة، وذلك من جراء عقود سابقة من عدم إرسال البنات إلى المدارس.¹⁴⁵
- **اليمن:** هناك لجنة منفصلة لإدارة مشاركة المرأة في الانتخابات والإشراف عليها. يوجد في كل مركز تسجيل غرفة تسجيل مستقلة للنساء، حيث يتولى التعامل مع النساء الراغبات في التسجيل طاقم عاملات من النساء.¹⁴⁶

قد يكون الأمن أيضاً أحد الشواغل القائمة أثناء تسجيل الناخبين والناخبات وبالتالي ينبغي أخذ حاجة النساء إلى موظفي أمن بعين الاعتبار. ففي استطلاع هيئات إدارة الانتخابات، أفاد 11 بلداً من أصل 35 (31 بالمائة) أنها "نشرت مراقبات وموظفات أمن" لخدمة عملية التسجيل، وهي: أفغانستان وجمهورية أفريقيا الوسطى وكوستاريكا وجمهورية الكونغو الديمقراطية والعراق وقيرغيزستان وملاي و دولة فلسطين وباكستان وجنوب أفريقيا وأوغندا.

التسجيل المتنقل

من الطرق التي يمكن بواسطتها تجنب مشكلات الناخبين - لا سيما النساء منهم- المتمثلة في عدم توفر الوقت والموارد الكافية للذهاب إلى مركز

تسجيل الناخبين والناخبات أن تجعل عملية التسجيل تذهب إلى الناس. وعندما يكون التسجيل المتنقل متاحاً، فإنه من الأهمية بمكان أن يتم تزويد الناخبين والناخبات بالمعلومات المتعلقة بالجدول الزمني للتسجيل ومواقع التسجيل في مناطقهم.

في استطلاع هيئات إدارة الانتخابات، أفاد 12 بلداً من أصل 35 (34 بالمائة) أنها وفرت "مراكز تسجيل متنقلة في المناطق الريفية للتغلب على مشكلة المسافات"، وهي: بنن وكندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجورجيا والعراق وقيرغيزستان وموزمبيق وناميبيا ودولة فلسطين وجنوب أفريقيا وتونس وأوغندا. تتوفر هذه المراكز عادة في المناطق والدوائر الانتخابية النائية وشاسعة المساحة الجغرافية، حيث يتعين على المواطنين السفر لمسافات طويلة. بالإضافة إلى هذه الحالات، تتيح بعض البلدان التسجيل عبر البريد العادي (كأستراليا والبوسنة والهرسك وكندا وألمانيا وأيرلندا والمملكة المتحدة) كما أن ثمة إمكانية للتسجيل عبر شبكة الإنترنت -ولو بوتيرة أقل- في بلدان أخرى (كأستراليا وكندا والدانمرك).¹⁴⁷

وتجدر الإشارة إلى أن عملية التسجيل المتنقل والتعداد قد تكون مكلفة، لكنها قد تكون في بعض الحالات الوسيلة الوحيدة للوصول إلى الناخبين والناخبات في المناطق النائية.

تزويد الناخبين والناخبات بمعلومات التسجيل

يحتاج الناخبون والناخبات إلى معرفة المعلومات المتعلقة بكيفية التسجيل ومكانه والأوقات التي يكون مركز التسجيل مفتوحاً فيها للتسجيل. وإلى جانب هذه المعلومات، قد تحتاج النساء للتشجيع على التسجيل أيضاً وخاصة في المناطق التي تعتبر المعايير الثقافية فيها أن عالم الانتخابات من حكرراً على الرجال أو حيثما تنتشر الأمية أو تنفّش اللامبالاة السياسية. تشكل النساء في معظم البلدان التي ترتفع فيها معدلات الأمية النسبة الأكبر من الناخبين الأميين والناخبات الأميات. وفي بعض السياقات يتوجب أيضاً الحرص على توفير المعلومات باللغات المحلية.¹⁵²

في استطلاع هيئات إدارة الانتخابات، أفاد 22 بلداً من أصل 35 (63 بالمائة) أنها نفذت أنشطة "لزيادة الوعي بالاشتراك مع منظمات مجتمع مدني/منظمات نسائية وطنية لتشجيع النساء على التسجيل"، وهي: أفغانستان وبيلاروس وبنن والبوسنة والهرسك وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وإثيوبيا والعراق وكازاخستان وقيرغيزستان ولبنان ومدغشقر وملاوي وموزمبيق وناميبيا ودولة فلسطين وباكستان وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب أفريقيا وتنزانيا وتونس وأوغندا.

وفيما يلي بعض من أنشطة التوعية هذه:

- **جمهورية الكونغو الديمقراطية:** نُفذت حملات التوعية عامي 2009 و2010 لزيادة عدد النساء المسجلات في قائمة الناخبين، وشملت

الحملات أنشطة توعية بتسجيل الناخبين استهدفت النساء في المحافظات النائية.¹⁵³

- **السودان:** أدار برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ما قيمته 1.2 مليون دولار من المنح الصغيرة لواحد وأربعين منظمة مجتمع مدني في عام 2009. وقد دُرّب المستفيدون من المنح على أساليب توعية الناخبين والناخبات بخصوص عملية التسجيل، بما في ذلك توعية المرأة.
- **جنوب السودان:** دعمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة عبر شراكة مع وحدة قضايا النوع الاجتماعي بفرق الانتخابات التابعة لبعثة الأمم في جنوب السودان تدريب المدربين في مقاطعات البلاد كلها، وعددها 79، بشأن عملية التسجيل. وقد تم توزيع ملصقات "يجب عليك التسجيل" ودليل التربية المدنية على نطاق واسع.¹⁵⁴

التدريب المختص بالنوع الاجتماعي لموظفي التسجيل

قد لا يكون اشمال عملية تسجيل الناخبين والناخبات على إجراءات وقوانين مراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي كافية لضمان مراعاة هذه العملية لاعتبارات النوع الاجتماعي. حتى عندما يكون فريق التسجيل مدرباً، قد لا تكون أعمال محددة واردة ضمن الوصف الوظيفي لعملهم أو قد لا تجري متابعتها على أرض الواقع. وقد تتعرض اعتبارات المساواة في النوع الاجتماعي للنسيان أو تتقدم عليها في الأولوية ضرورات أخرى عند نزول الفريق إلى ميدان العمل.

هناك نهج آخر في نقل التسجيل إلى حيث يوجد المواطنون والمواطنات، حيث يمكن لهيئة إدارة الانتخابات إجراء تعداد كامل أو جزئي للسكان. ويُجرى التعداد بهدف إعداد قائمة ناخبين وناخبات لأغراض الانتخابات عبر عملية إحصاء من منزل لآخر.¹⁴⁸

- **في بنغلاديش،** طافت فرق التسجيل من منزل إلى آخر ضمن وحدة متنقلة لأخذ صور شخصية لبطاقات الهوية وجمع المعلومات اللازمة.¹⁴⁹
- **في موريشيوس،** يجري تفقد سنوي شامل من منزل إلى منزل لتسجيل الناخبين والناخبات. وتتم زيارة جميع المنازل وتسجيل جميع أفراد الأسرة الذين يحق لهم الانتخاب بصرف النظر عن جنسهم.
- **في نيبال،** ضم البرنامج الوطني لتسجيل الناخبين والناخبات عام 2011 قرابة 28000 موظف تعداد، واعتمد البرنامج على المعلمين في المدارس المجتمعية. ووضع البرنامج لنفسه هدفاً بأن يكون 50 بالمائة من موظفي التعداد والتوعية ومن مناصب أخرى في اللجنة الوطنية للانتخابات من النساء.¹⁵⁰
- **في باكستان،** نسقت لجنة الانتخابات مع سلطة تسجيل البيانات الوطنية من أجل تشجيع النساء على حيازة بطاقات الهوية الوطنية المحوسبة كي يتسنى تسجيلهن في القائمة. كذلك تم تشجيع منظمات المجتمع المدني على تحفيز النساء على التسجيل للحصول على هذه البطاقة.¹⁵¹
- **في تيمور ليشتي،** تم في الانتخابات التي أُجريت منذ عام 2011 توفير فرق متنقلة لتسجيل الناخبين والناخبات ويوم الانتخابات. وتغطي هذه الفرق المستشفيات والسجون والثكنات العسكرية ومواقع نائية أخرى.



زمبابوي: السعي لمراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي في تسجيل الناخبين والناخبات

في يوليو/ تموز من عام 2013، نفذت نساء من زمبابوي من مختلف ألوان الطيف السياسي مسيرة سلمية وقدمن التماساً يطالب بجعل عملية تسجيل الناخبين والناخبات مراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي.

وكان استطلاع قامت به عدة منظمات نسائية قد كشف عن إخفاق عملية تسجيل الناخبين والناخبات الجارية في فهم الاحتياجات المحددة للنساء بسبب عدم الاستجابة لاحتياجاتهن على أساس أدوارهن القائمة على النوع الاجتماعي كأمهات وراعاتي للآخرين. وقد لوحظ أن كبار السن والنساء اللاتي يعانين من إعاقات والحوامل لا يحصلون على اهتمام خاص، ذلك أنه يتعذر الوصول إلى بعض نقاط التسجيل ورفض بعض المسؤولين إجراء تعديلات لاستيعاب الاحتياجات الخاصة المحتملة للناخبين والناخبات.

وقد تم تسليم اللاتماس إلى مكتب السجل المدني ولجنة انتخابات زمبابوي ووزارة المالية واللجنة المشتركة للرقابة والتنفيذ.¹⁵⁵

خصوصية النساء أثناء تصويرهن، وأن ينبه النساء إلى أنه بمقدورهن أن يخترن أخذ بصمات الأصابع بدلاً من الصورة. واشتمل تدريب موظفي التسجيل على أنشطة حول عدم إمكانية تسجيل الرجل نيابة عن زوجته وأنه بوسع المرأة أن تعطي بصماتها بدلاً من الصورة الشخصية.¹⁵⁷

تتطلب عملية التأكد من التقيد بالإجراءات أن يجري إدراج تلك الإجراءات ضمن التعليمات وقوائم التدقيق وتوصيف الأدوار التي يلجأ إليها موظفو التسجيل بشكل يومي في عملهم. في أفغانستان، تحدد بوضوح واجبات موظف إصدار البطاقات حيث تبيّن أن من واجب الموظف أن "يضمن

الخلاصة:

- يجب إيلاء عملية التسجيل اهتماماً خاصاً من منظور المساواة في النوع الاجتماعي، كشرط مسبق للانتخاب.
- قد تؤثر طرق التسجيل القائمة، بما في ذلك شرط حيازة أوراق إثبات الشخصية التي لا تكون قد أصدرتها السلطات الوطنية للنساء، على مشاركة المرأة بصورة غير متعمدة.
- قد يفيد التحليل المبني على النوع الاجتماعي لعملية التسجيل في تحديد التغييرات المحتملة التي يمكن إجراؤها لتحسين معدلات تسجيل المرأة.
- يمكن لهيئات إدارة الانتخابات دراسة مبادرات مختلفة تستهدف النساء على وجه التحديد، من قبيل مراكز أو طوابير تسجيل نسائية بالكامل، والتسجيل المتنقل، وتزويد المعلومات المتعلقة بمتطلبات التسجيل وتدريب موظفي التسجيل على مسائل النوع الاجتماعي.




© UN Photo/Bernadino Soares

ينبغي على هيئة إدارة الانتخابات التحقق من تنفيذ جميع القوانين ذات الصلة، وأن هذه القوانين لا تميّز ضد المرأة سواءً بصفة مباشرة أم غير مباشرة.



الترشح وتسجيل المرشحين والمرشحات والأحزاب السياسية

10



تقع على عاتق هيئات إدارة الانتخابات مسؤولية القيام بمجموعة كبيرة من الأعمال، بما في ذلك المهام الرئيسية المتمثلة باستقبال الترشيحات سواء من المرشحين أو المرشحات أو الأحزاب السياسية والتثبت من صحتها وتسجيل الناخبين والناخبات وإجراء الانتخابات وعد الأصوات وفرز النتائج في جداول وإعلان النتائج.¹⁵⁸ ويمكن للهيئات أيضاً أن تقوم بصرف الأموال العامة والإشراف على نفقات الحملات والكشف عنها، رغم أن هذه المهام قد تكون واقعة ضمن مسؤوليات الوزارات التنفيذية أيضاً (كوزارة الداخلية أو العدل) أو أمين سجل الأحزاب السياسية أو هيئة أخرى.¹⁵⁹ يجب على هيئات إدارة الانتخابات وضع الإطار القانوني والإجراءات اللازمة لتسجيل الأحزاب والمرشحين والمرشحات وضمان تطبيق كافة القوانين ذات الصلة دون تحيز.

رغم اختلاف المؤهلات من بلد لآخر، يجب الاهتمام بما إذا كانت القوانين تميّز ضد المرأة بشكل مباشر أو غير مباشر. فعلى سبيل المثال، إذا كانت قيمة المبلغ اللازم إيداعه للترشح عالية جداً فقد يدفع ذلك المرشحين والمرشحات من القطاعات الفقيرة إلى العدول عن التسجيل أو يحول بينهم وبينه. وبما أن النساء يشكلن أغلبية الفقراء في معظم البلدان فإن هذا الشرط قد يصب بصورة غير مباشرة في غير مصلحة المرشحات من النساء. كذلك يجب الاهتمام بالقوانين الأخرى التي تؤثر على تسجيل المرشحين والمرشحات والأحزاب السياسية، وبالأخص القوانين التي تتطلب أن تكون نسبة معينة من الترشيحات من النساء أو الجماعات غير الممثلة تمثيلاً كافياً أو القوانين التي تفرض تخفيض المخصصات المالية العامة للحملات الانتخابية إذا لم تبلغ النساء المرشحات نسبة معينة. وقد تتطلب مسألة معرفة ما إذا كان قد تم الوفاء بجميع المتطلبات، في بعض الأحيان، اللجوء إلى المحكمة أو قد يتم تفويض الإدارة الانتخابية بإصدار أحكام محددة بوضوح.¹⁶³

إجراءات الترشح هي تلك الإجراءات التي يعتبر بموجبها المرشحون مؤهلين والمرشحات مؤهلات لدخول الانتخابات.¹⁶⁰ يقوم كثير من المرشحين والمرشحات، في معظم البلدان، بالتسجيل للانتخابات على أساس تركزية من حزب سياسي (أو الانتماء إلى حزب أو تجمع سياسي) وخاصة في إطار نظام التمثيل النسبي-بالقوائم، فيما تسمح بعض الأنظمة بدخول المرشحين المستقلين والمرشحات المستقلات إلى المنافسة الانتخابية. تحدد التشريعات -على الأرجح- الإطار الزمني للتعامل مع طلبات التسجيل وتؤكد على تلقي جميع الأحزاب والمرشحين والمرشحات المعاملة نفسها على قدم المساواة.¹⁶¹ في المعتاد، تشمل المؤهلات المطلوبة لحصول الحزب أو المرشح على الموافقة على: العمر والجنسية والملاءة المالية ومستوى دعم الناخبين والناخبات وألا يكون قد أدين بجناية أو جرم انتخابي.¹⁶² وكثيراً ما ينطوي الترشح أيضاً على إيداع مبلغ من المال. وقد تفكر هيئة إدارة الانتخابات الإعلان عن قوانين الترشح في مختلف وسائل الإعلام للتأكد من إمكانية حصول النساء على المعلومات وأن أوقات وأماكن تقديم الترشيحات متاحة لكل المواطنين والمواطنات.

1.10. تطبيق قوانين حصص المرشحين والمرشحات

سُنَّتْ أكثر من 80 دولة في العالم تشريعات تتطلب اتخاذ تدابير خاصة مؤقتة على شكل حصة انتخابية (كوتا) لكل من الجنسين، والغاية منها هي زيادة عدد النساء المنتخبات في هيئات صنع القرار لا سيما في المجالس النيابية.¹⁶⁴ وسيكون لزاماً على الدول تطبيق وإنفاذ هذه القوانين خلال فترة الترشيح وتسجيل الأحزاب. وفي كثير من البلدان، تكون سلطة مراقبة حصص الجنسين وفرض الالتزام بها بيد الهيئة المكلفة بتسمية المرشحين والمرشحات. أي هيئة إدارة الانتخابات على الأغلب. وقد تتمتع الهيئة أيضاً بسلطة الطلب من الأحزاب السياسية بإعادة تنظيم قوائم مرشحيها أو إعادة تقديمها بحيث تلتزم بنظام الحصص، أو قد يجوز لها معاقبة الأحزاب السياسية التي لا تفي بالمتطلبات المتعلقة بجوانب النوع الاجتماعي بما في ذلك فرض عقوبات مالية والحرمان من المشاركة في المنافسة. توضح الأمثلة التالية مسؤوليات هيئات إدارة الانتخابات المتعلقة بالإشراف على قوانين الحصص الانتخابية وإنفاذها.

تُفرض في كثير من البلدان عقوبات على الأحزاب السياسية التي لا تلتزم بقوانين الحصص. وفيما يلي بعض من هذه العقوبات التي يمكن إيقاعها:

- رفض قوائم الناخبين غير المستوفية لشروط حصص الترشح أو الحرمان من المشاركة في الانتخابات (الإكوادور وباراغواي والأرجنتين والسنگال).
- عقوبات قانونية (رواندا وكينيا) (تعتبر المجالس النيابية التي لا تستوفي شروط الحصص غير دستورية) والأرجنتين ونيبال وبوروندي وتنزانيا وبلجيكا وكوستاريكا والسنگال).
- تبعات سياسية (في بلجيكا والبرازيل تبقى المناصب المخصصة للنساء والتي لا يتم إشغالها، مفتوحة).
- عقوبات مالية على الأحزاب التي لا تلتزم شروط حصص المرشحات الإناث (بوليفيا وبوركينا فاسو وكيب فيردي وكولومبيا وكرواتيا وفرنسا وجورجيا وأيرلندا وكينيا والنيجر والبرتغال والجمهورية الكورية).
- التوبيخ أو إيقاع عقوبات من قبل آليات الرصد الحكومية (لجان المساواة أو تكافؤ الفرص أو هيئات مراقبة).
- حرمان الأحزاب السياسية من المنافسة بسبب عدم امتثالها للقانون (قيرغيزستان).

نماذج من القوانين المتعلقة بحصص المرشحين والمرشحات التي تعمل هيئات إدارة الانتخابات على تطبيقها:

أرمينيا

- لا يجوز لأي من الجنسين تجاوز نسبة 80 بالمائة من القائمة المؤلفة من خمسة مرشحين في قوائم التمثيل النسبي (ابتداءً من الاسم الثاني) (المادة 108، فقرة 2، قانون الانتخابات الأرميني، 2011).
- ترفض اللجنة المركزية للانتخابات تسجيل القائمة الانتخابية لحزب سياسي أو ائتلاف من الأحزاب السياسية إذا لم تستوف تلك القائمة المتطلبات التي نصت عليها المادة 108(2)، بما في ذلك حصة المرشحين التي كفلها القانون (المادة 110، قانون الانتخابات الأرميني، 2011).

البوسنة والهرسك

- يجب أن تضم جميع قوائم المرشحين مرشحين ذكوراً وإناثاً بنفس القدر من التمثيل. ويتحقق التمثيل المتساوي عندما لا يقل تمثيل كل جنس من الجنسين عن 40 بالمائة من العدد الإجمالي للمرشحين المدرجين في القائمة (المادة 19-4[4]).
- يتوزع مرشحو الجنس ناقص التمثيل على قائمة المرشحين بالطريقة التالية: يكون مرشح واحد على الأقل من بين المرشحين (2) الأوليين في القائمة من الجنس الأقلية، ومرشحي أقلية اثنين (2) من بين المرشحين الخمسة (5) الأول، وثلاثة (3) مرشحي أقلية من بين المرشحين الثمانية (8) الأول في القائمة وهكذا دواليك. (المادة 19-4[4]). وإن لم تتقيد القائمة بالقانون، فإن اللجنة المركزية للانتخابات ستقبل فقط ذلك الجزء من القائمة الذي يتوافق مع متطلبات القانون (المادة 19-4[8]).

- ترفض اللجنة العامة للانتخابات أو لجنة المنطقة تسجيل قائمة المرشحين إذا كانت هذه القائمة مخالفة لأحكام المادة 27 بما في ذلك الشروط المتعلقة بالحصص القانونية للمرشحين.

باراغواي

- يُشترط على الأحزاب السياسية العمل بآليات حزبية داخلية تضمن مشاركة ما لا يقل عن 20 بالمائة من النساء في المناصب الانتخابية (قانون الانتخابات، المادة 32 [ق] [2]).
- لا تحصل القوائم غير المستوفية لشروط الحصص على موافقة لجنة الانتخابات (قانون الانتخابات، المادة 32 [ق] [3])

المصدر: المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية والاتحاد البرلماني الدولي وجامعة ستوكهولم، قاعدة البيانات الدولية للحصص المخصصة للمرأة، www.quotaproject.org

الإكوادور

- بموجب قانون الانتخابات لعامي 2009 و2012، المادة 99، قوائم المرشحين، يجب تمثيل أسماء المرشحين الرجال والنساء في الانتخابات التي تتم بنظام التمثيل النسبي في القوائم بالتبادل حتى نهاية القائمة.
- سيتم رفض قوائم المرشحين من قبل لجنة الانتخابات إن لم تمتثل هذه القوائم لأحكام الدستور وقانون الانتخابات المتعلقة بتساوي تمثيل المرشحين من الجنسين (قانون الانتخابات 2009/2012، المادة 105).

غيانا

- يجب أن يكون ثلث عدد المرشحين في جميع القوائم الحزبية من النساء (قانون تمثيل الشعب، القسم 11 ب).
- إن لم تتقيد القائمة بالحصة، تقوم اللجنة بإشعار الحزب بذلك وإتاحة الفرصة له لتصويب الأمر. ولا تتم الموافقة على القائمة إلا بعد أن ترى اللجنة أنها صحيحة (قانون تمثيل الشعب، القسمان 14 و17).

قيرغيزستان

- يحدد قانون الانتخابات بعد تعديله في عام 2011 حصة انتخابية قيمتها 30 بالمائة لأي من الجنسين في القوائم الانتخابية (القانون الخاص بالانتخابات، المادة 60 [3]).
- تُرفض القوائم التي لا تفي بمتطلبات الحصص من قبل لجنة الانتخابات (القانون الخاص بالانتخابات، المادة 61 [3]). لا يجوز أن تفصل بين الرجال والنساء أكثر من ثلاثة مواقع (القانون الخاص بالانتخابات، المادة 60 [3]).

منغوليا

- في عام 2011، بدأ العمل قانونياً بحصص للمرشحين بموجب قانون الانتخابات المنغولي الذي يشترط أن يكون 20 بالمائة على الأقل من المرشحين في القوائم التي تقدمها الأحزاب السياسية لكل نوعي الانتخابات (الأغلبية والنسبية) من النساء (المادة 1-27، الانتخابات البرلمانية (15)، (State Great Hural) ديسمبر/ كانون الأول 2011.



يجوز لهيئة إدارة الانتخابات العمل بطرق مختلفة للتشجيع على التقيد بالأحكام الخاصة بالحصص الانتخابية بدلاً من مجرد الاعتماد على آليات الإنفاذ:

- في أفغانستان، نفذت اللجنة المستقلة للانتخابات، قبل موعد انتخابات عام 2014، العديد من التدابير لتعزيز الترشيحات النسائية. وقد سعت اللجنة، في استجابة منها تجاه تدني معدل تسجيل المرأة، إلى معالجة العقبات المالية التي تواجهها المرشحات من النساء. وبهذا الصدد اشتملت قراراتها على رد المبالغ التي دفعتها النساء اللاتي ترشحن لعضوية المجلس المحلي وتقديم الدعم في مجال نشر المصنقات (لمرشي المجلس المحلي من النساء والرجال). وقد ساعدت هذه الإجراءات على زيادة عدد المرشحات النساء والتمكن من الوفاء بمتطلبات الحصة النسائية¹⁶⁵ وخلال انتخابات المجالس المحلية عام 2009 وانتخابات المجلس النيابي عام 2010، لم يكن لدى بعض الولايات مرشحات إناث لملء المقاعد المخصصة للنساء. غير أن لجنة الانتخابات تمكنت، قبل ثلاثة إلى أربعة أيام من انتهاء فترة الترشح، من إجراء سلسلة من النقاشات مع جمعيات نسائية ومنظمات غير حكومية تناصر المرأة ومن ثم نجحت في العثور على مزيد من المرشحات قبل فوات الأوان.

- وفي تونس، عملت هيئة إدارة الانتخابات في 2011 على إبرام اتفاقيات لحمل الأحزاب المخالفة إلى الامتثال للقوانين¹⁶⁶.

تطبيق أحكام الحصص الانتخابية على الترشيحات في أمريكا اللاتينية

تتمثل الوظيفة الجوهرية لهيئة إدارة الانتخابات في تطبيق القانون الانتخابي بكل نزاهة، لكنها تستطيع في بعض الأحيان لعب دورٍ شبه تشريعي في نشر الأنظمة، بل ولعب دور شبه قضائي في بعض الحالات من خلال إصدار حكمها بشأن الشكاوى الانتخابية¹⁶⁷. تتواجد المحاكم الانتخابية في كثير من بلدان أمريكا اللاتينية وتمثل هذه المحاكم أعلى سلطة فيما يتعلق بالمسائل الانتخابية وعادة ما تكون هي الجهاز المختص المنبثق عن السلطة القضائية الاتحادية¹⁶⁸ ويقع على عاتق المحكمة الانتخابية مسؤولية التأكد من أن كافة الإجراءات والأحكام الصادرة عن السلطات الانتخابية تتوافق مع الدستور والقوانين التي انبثقت عنه¹⁶⁹.

لقد برز اتجاه مثير للاهتمام في أمريكا اللاتينية تمثل في تفسير قوانين الحصص الانتخابية تفسيراً صارماً لضمان تقيد الأحزاب السياسية بها. وفي دراسة مقارنة أجريت مؤخراً للقرارات التي اتخذتها المحاكم الانتخابية¹⁷⁰ أشار رؤساء هذه المحاكم في الأرجنتين وكوستاريكا إلى أن انتشار العمل بقوانين خاصة بحصص الجنسين الانتخابية في المنطقة عمل على "إعادة صياغة المفاهيم المتعلقة بدور الدولة" في ضمان الحقوق الأساسية للمواطنين -رجالاً ونساء- في المشاركة في الميدان السياسي على قدم المساواة¹⁷¹. وجادل هؤلاء بأنه من المتفق عليه اليوم أن الدولة تلعب دوراً أكثر تأثيراً على صعيد العمل على إزالة الحواجز التي تقف في طريق نيل النساء حقوقهن السياسية على أساس الفهم بأن مجرد تبني حصص انتخابية لكلا الجنسين لا يعدو كونه "مثالاً جزئياً" لما جاء في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وفي هذا السياق، أصبحت المحاكم الانتخابية الحارس الأمين للتقيد بقوانين الحصص الانتخابية. تبين القرارات التالية كيف نُفذت قوانين الحصص الانتخابية في أمريكا اللاتينية:

- في الأرجنتين، وجدت المحكمة الانتخابية الوطنية في قرارها رقم 1864/95 الصادر في 21 إبريل/ نيسان 1995، أنه على الرغم من أن أغلبية أعضاء الحزب صوتوا ضد تطبيق الحصص الانتخابية، لا يمكن لهذا التصويت أن يبرر عدم امتثال الحزب



© UN Photo/Rick Bajornas

2.10. تطبيق قوانين تمويل الحملات

تم خلال السنوات الخمس الماضية تبني إصلاحات في مجال التمويل السياسي في 27 بلداً بهدف صراحة إلى معالجة مسألة انعدام المساواة بين الجنسين من خلال منظومة التمويل العام.¹⁷⁶ وتستهدف هذه الإصلاحات بصورة رئيسية الترشحات النسائية للأحزاب السياسية، حيث يتم استخدام التمويل الحكومي كحافز على الامتثال لقوانين الحصص الانتخابية أو -بالمقابل- كعقوبة على عدم الامتثال لها. وبناءً عليه يتم تخصيص جزء من المال أو تخفيضه وفقاً لقانون الحصص الانتخابية. يزود التمويل الحكومي الأحزاب بحوافز مالية للوفاء بالحصص المحددة أو يقع بها عقوبة إن أخفقت في الوفاء بالنسبة المتفق عليها من المرشحات أو الممثلات المنتخبات.¹⁷⁷

حيثما كانت هيئات إدارة الانتخابات مسؤولة عن الإشراف على تمويل الحملات، فإنها تكون أيضاً مسؤولة عن تطبيق هذه القوانين. في انتخابات عام 2013 في **ألبانيا**، كان يتعين أن تضم كل قائمة مرشحين على مرشح ذكر واحد أو أنثى واحدة على الأقل ضمن أعلى ثلاثة مراكز وأن يكون ما لا يقل عن 30 بالمائة منها، في المجلد، مؤلفاً من أحد الجنسين. وللوفاء بمتطلبات الحصص الانتخابية، أدرج كثير من الأحزاب النساء في أسفل القائمة؛ أي في مراكز يتعذر الفوز بها. ونظراً لإلغاء الفقرة التي تمنع تسجيل القوائم غير المتقيدة بالمتطلبات عام 2012، أصدرت هيئة إدارة الانتخابات غرامات بحق الأحزاب الثلاثة الأكثر تمثيلاً في البرلمان بسبب عدم وفائها بمتطلبات حصص الجنسين في بعض المناطق؛ حيث عُزِمَ حزب الحركة الاشتراكية من أجل التكامل في أربع مناطق انتخابية وعُزِمَ الحزب الديمقراطي كذلك في أربع مناطق انتخابية وبلغ إجمالي الغرامة 14 مليون ليرة ألبانية. ويتم اقتطاع هذه العقوبات من الميزانية التي يتم تخصيصها للأحزاب السياسية.¹⁷⁸

لقانون الحصص الانتخابية. وحكمت المحكمة أيضاً بضرورة تطبيق الحصص الانتخابية على المناصب "الحقيقية"، أي التي "يمكن الفوز" بها. على القائمة الانتخابية للحزب، وهو قرار تكرر في القرارات التي تلتها فيما بعد (95-1866، و01-2951 و05-3507).¹⁷²

- وفي **كوستاريكا**، رغم تطبيق قانون حصة الأربعة بالمائة [لأي من الجنسين] في انتخابات عام 1998، لم ترفض السلطات الانتخابية القوائم التي لم تستوف شروط الحصص الانتخابية. وقضت المحكمة العليا للانتخابات في عام 1999 أنه ينبغي تفسير قانون الحصص الانتخابية على النحو التالي: ينبغي أن تتألف القوائم على 40 بالمائة كحد أدنى من أي من الجنسين وأنه ينبغي أن تحصل المرأة على 40 بالمائة من المقاعد المنتخبة، بحيث تُفسر على أنها عدد المقاعد التي حصل عليها الحزب في المقاطعة في الانتخابات السابقة.¹⁷³
- وفي **المكسيك**، صوتت المحكمة الانتخابية للسلطة القضائية الاتحادية على رفض قوائم المرشحين لخمسة أحزاب مختلفة وانتلافين يتنافسون على مقاعد في انتخابات عام 2012 إن لم يتم هؤالء بتصويب قوائمهم بحيث تستوفي شرط حصة الأربعة بالمائة. وفي عام 2011، أي قبل قرار المحكمة، كانت النساء يمثلن 28 بالمائة من عدد المرشحين في القوائم الانتخابية حسب نظام الأغلبية و40.2 بالمائة من المرشحين في قائمة التمثيل النسبي. ولكن عقب قرار المحكمة لعام 2012، ارتفعت تلك النسب إلى 41.5 و49.5 بالمائة، لنوعي الانتخابات على الترتيب.¹⁷⁴

- وفي **البيرو**، حكمت المحكمة الوطنية للانتخابات (القرار رقم JNE-2010-721) في 26 يوليو/تموز 2010) أنه يمكن تقريب نسبة النساء في القائمة الانتخابية للحزب إلى العدد الصحيح التالي. على سبيل المثال، إذا قدم حزب قائمة نسبة النساء فيها 29.6 بالمائة فإنه يمكن اعتبارها 30 بالمائة. وحكمت المحكمة أيضاً (قرار رقم JNE-2010-670 في 23 يوليو/تموز 2010) أن القائمة الحزبية تبقى عرضة للرفض إذا ما قرر بعض المرشحين سحب ترشحهم حتى وإن كانت قد تمت الموافقة على القائمة من قبل.¹⁷⁵

المركزية للانتخابات تعديلات على القانون في يوليو/ تموز 2013 الغاية منها تنظيم الحوافر المالية للأحزاب السياسية (القانون الأساسي للاتحادات السياسية للمواطنين في جورجيا) وتقضي بأن يتلقى الحزب تمويلًا إضافيًا قيمته 30 بالمائة (بدلاً من 10 بالمائة) من الميزانية المقدمة من الدولة إذا اشتملت قوائم الترشح لهذا الحزب على 30 بالمائة (بدلاً من 20 بالمائة) من أي من الجنسين على الأقل بالنسبة لكل مجموعة مؤلفة من 10 مرشحين.¹⁷⁹

وفي جورجيا، تتلقى الأحزاب السياسية التي تتألف قوائمها الانتخابية من 20 بالمائة كحد أدنى من أي من الجنسين زيادة مقدارها 10 بالمائة على التمويل الحكومي المخصص لها، بموجب قانون الأحزاب السياسية. غير أن الحافز المالي لم يُحدث التأثير المطلوب في انتخابات عام 2012؛ فعلى الرغم من امتثال العديد من الأحزاب للقانون وتلقيهم التمويل الإضافي، لم يمثل الحزبان اللذان فازا بمقاعد البرلمان بمتطلبات القانون. واقترحت اللجنة

أمثلة على القوانين المتعلقة بصرف التمويل الحكومي ونسبة المرشحات النساء:

ألبانيا

• يجب أن يكون 30 بالمائة على الأقل من القائمة متعددة الأسماء من المنطقة الانتخابية، و/أو واحد من أول ثلاثة أسماء من القائمة متعددة الأسماء من أحد الجنسين (المادة 67، فقرة 6، القانون رقم 10012/2008 المعدل بموجب القانون رقم 74/2012).

• يُعاقب على عدم الامتثال بغرامة مقدارها مليون ليك ألباني (7120 يورو) لانتخابات مجلس النواب و50000 ليك ألباني (346 يورو) لانتخابات هيئات الحكومة المحلية لكل منطقة انتخابية.

بوركينافاسو

• يجب ألا تقل نسبة أي من الجنسين في قوائم المرشحين عن 30 بالمائة (قانون الحصص الانتخابية، المادة 3).

• إذا وصلت النسبة لحزب ما إلى 30 بالمائة المحددة كحصة أو تجاوزتها فإن هذا الحزب سيتلقى تمويلًا إضافيًا (قانون الحصص الانتخابية، المادتان 5 و6).

• إذا أخفق حزب سياسي في الوفاء بشروط الحصة فسيتم تخفيض التمويل الحكومي المخصص له بنسبة 50 بالمائة. (قانون الحصص الانتخابية، المادتان 5 و6)

أيرلندا

• بموجب القسم 17 من قانون الانتخابات لعام 1997، كما عدله القسم 42 من قانون الانتخابات (التمويل السياسي) لعام 2012، تفقد

الأحزاب السياسية -ويعد تنفيذ القانون في الانتخابات الوطنية- 50 بالمائة من التمويل المقدم لها من الدولة ما لم يكن 30 بالمائة على الأقل من مرشحيها من النساء و30 بالمائة على الأقل من الرجال. وبعد انقضاء فترة سبع سنوات، سيتعين على الأحزاب السياسية أن تخصص حصة مقدارها 40 بالمائة لأي من الجنسين في قوائمها الانتخابية كي تتمكن من الحصول على التمويل الحكومي.

بنما

• ينص قانون الانتخابات رقم 54 لعام 2012، على وجوب أن يُخصص 50 بالمائة من التمويل الحكومي للأحزاب السياسية لتدريب أعضاء الحزب يذهب 10 بالمائة منها لتدريب النساء تحديداً.

البرتغال


• يجب تشكيل قوائم المرشحين لانتخابات البرلمان الوطني والبرلمان الأوروبي والحكومات المحلية على نحو لا تقل نسبة تمثيل أي من الجنسين فيها عن 33 بالمائة (المرسوم 72 لعام 2006).

• إن لم تتقيد القائمة بقانون الحصص الانتخابية فسيتم الإعلان عن ذلك للجمهور وسيترتب على ذلك عقوبات مالية تتناسب مع مستوى عدم المساواة بين الجنسين في القوائم (المرسوم 72 المادة 7).

المصدر: المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية، قاعدة بيانات التمويل السياسي، <http://www.idea.int/political-finance>، والمعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية، والاتحاد البرلماني الدولي وجامعة ستوكهولم، قاعدة البيانات الدولية للحصص المخصصة للمرأة، www.quotaproject.org.

الخلاصة:

- تتضمن مسؤوليات هيئات إدارة الانتخابات استلام قوائم المرشحين والمرشحات والأحزاب السياسية وتمويل الحملات الانتخابية والتحقق من امتثالها للقوانين.
- شروط القبول الخاصة بالمرشحين والمرشحات والأحزاب منصوص عليها في القوانين والأنظمة. ونظراً لاختلاف هذه الشروط من بلد لآخر، يتوجب الأخذ بالاعتبار ما إذا كانت هذه الشروط تميّز ضد المرأة بصورة مباشرة أو غير مباشرة.
- تقتضي القوانين في أكثر من 80 بلداً اتخاذ تدابير خاصة مؤقتة تُطبق على شكل حصص انتخابية (كوتا) للجنسين تقوم هيئات إدارة الانتخابات وهيئات حكومية أخرى بتطبيقها. ويجوز لهيئات إدارة الانتخابات استعراض الأنظمة لضمان تقيد الأحزاب السياسية بالحصص وإلا فإنها ستفرض عقوبات على الأحزاب السياسية التي لا تستوفي الشروط المتعلقة بهذه الحصص بما في ذلك فرض عقوبات مالية عليها وحرمانها من المشاركة في الانتخابات.
- حيثما كانت هيئات إدارة الانتخابات مسؤولة عن الإشراف على تمويل الحملات، فإنها تكون أيضاً مسؤولة عن تطبيق هذه القوانين في بعض البلدان التي تزود الأحزاب بحوافز مالية من أجل الوفاء بالحصص المحددة أو إيقاع عقوبات بحقها إن لم تلتزم بالنسب المتفق عليها من المرشحات أو الممثلات المنتخبات.




© UN Photo/Tim McKulka

يتوجب على هيئات إدارة الانتخابات أن تأخذ في الحسبان التحديات
المحددة التي قد تواجهها المرأة في عملية الاقتراع وأن تتخذ تدابير
محددة لحياتها منها.



11 عملية الاقتراع



وفقاً للاتفاقيات والالتزامات الدولية التي ارتبطت بها الدول، يتمتع جميع المواطنين والمواطنات بحقهم في أن ينتخبوا ويُنتخبوا في انتخابات حقيقية ودورية تكفل لهم سرية الاقتراع.¹⁸⁰ وتعمل هيئات إدارة الانتخابات، بصفتها الهيئات المسؤولة عادة عن تنظيم الانتخابات وتأمين ترتيبات الانتخاب، على التأكد من أن عملية إجراء الانتخابات تتم وفقاً للقانون والالتزامات الدولية.

الرسمية للانتخابات. تتم عملية الانتخاب في معظم البلدان في يوم واحد مما يجعل من عملية إجراء الانتخابات الحدث اللوجيستي الأكبر في أوقات السلم. يدلي معظم الناخبين بأصواتهم والناخبات بأصواتهن في مراكز اقتراع تقع داخل مراكز انتخابية ينبغي أن يتوفر فيها حيز يمكّن الناخبين والناخبات من الإدلاء بأصواتهم في جو من الخصوصية والسرية.

تُؤخذ هذه المسائل وأخرى غيرها بعين الاعتبار عند إجراء التقييم المبني على النوع الاجتماعي لعمليات الانتخاب. وكي يتسنى إجراء انتخابات شاملة للجميع ينبغي أخذ العقبات بعين الاعتبار واتخاذ إجراءات لإزالتها وخاصة

وفي هذا الصدد، يتوجب على هيئات إدارة الانتخابات أن تأخذ في الحسبان التحديات المحددة التي قد تواجهها المرأة في عملية الاقتراع وأن تتخذ تدابير محددة لحمياتها منها. هناك الكثير من القضايا التي يُحتمل أن تضر بصالح المرأة في عملية الانتخاب. فقد تحول الأعراف الثقافية دون إدلاء النساء بصوتهن أو قد لا يجري تشجيعهن على التصويت بناء على اختياراتهن الخاصة أو ربما كنّ يفتقرن إلى المعلومات والثقة اللازمين للانتخاب أو قد يتعذر وصولهن إلى مركز الاقتراع. كي تتمتع الانتخابات بالمصداقية، يجب أن تُتاح الفرصة لجميع الناخبين المسجلين بالإدلاء بأصواتهم في اقتراع سري دون التعرض لأي تخويف وأن يتم عدّ تلك الأصوات في حساب النتائج

فيما يلي بعض التحديات التي تعوق مشاركة النساء كناخبات:

- انحياز المعايير الثقافية لوجوب عدم انخراط النساء في السياسة أو إيمانها بأن السياسة حكر على الرجال.
- تقاليد العائلة أو التصويت القسري بالوكالة الذي يحرم المرأة من حرية الاختيار.
- المعايير الثقافية والدينية التي تمنع المرأة من التفاعل مع الرجال من غير أقربائها ومن ضمنهم موظفو مراكز الاقتراع والناخبون الآخرون.
- المشكلات التي تعترض سبيل الوصول إلى مركز الاقتراع بسبب بعد المسافة أو صعوبة الرحلة أو قصر الفترة الزمنية التي يمكن قضائها بعيداً عن المنزل أو العمل ومسؤوليات رعاية آخرين، الأمر الذي يمكن أن ينطبق على الرجال أيضاً.
- المخاوف المتعلقة بسلامة الرحلة إلى مركز الاقتراع وتوفر الأمن فيه.
- صعوبات الوصول إلى مركز الاقتراع عندما لا يتواجد الناخبون والناخبات -وقت الانتخابات- في المنطقة التي يجب أن ينتخبوا فيها. قد يكون الناخبون بعيداً عن مناطقهم الانتخابية بسبب انتقالهم للعمل أو الدراسة أو بسبب نزوحهم جراء حرب أو كارثة طبيعية، الأمر الذي قد يؤثر على الرجال أيضاً.
- مستويات الأمية التي لا تزال عالية على نحو غير متناسب بين النساء وبالأخص في صفوف النساء اللاتي هاجرن إلى منطقة تتحدث لغة مختلفة وبالتالي بات من غير المرجح أن يتعلمن اللغة جديدة.



هؤلاء الناخبون والناخبات في بعض الأماكن- بتوكيل ناخب آخر أو ناخبة مسجل بالتصويت نيابة عنهم. والهدف من هذه التدابير هو السماح لأكثر عدد ممكن من الناخبين والناخبات بالإدلاء بأصواتهم في الانتخابات ويدعى ذلك "التصويت بالوكالة". يعتبر التصويت بالوكالة قانونياً في كثير من البلدان ويُنظر إليه كأداة مشروعة لحماية حق الناخبين والناخبات محدودتي القدرة على الحركة في الانتخاب.¹⁸²

التصويت العائلي و/أو التصويت القسري بالوكالة

هناك ظاهرة "التصويت العائلي" و/أو التصويت القسري بالوكالة الذي يتم الخلط بينه وبين التصويت القانوني بالوكالة. بصورة عامة يشير التصويت العائلي إلى الحالة التي يقوم فيها زعماء العائلة (غالباً ما تكون عائلة كبيرة ممتدة وغالباً ما يرأسها الذكور) بالتأثير على أفراد العائلة الآخرين فيما يتعلق بطريقة إدلاء هؤلاء بأصواتهم. يشيع في بعض النظم التي تتمسك بالتقاليد المتعلقة بالبنى القائمة على العائلة الممتدة و/أو العائلة العرفية التي تسمح للفرد المسيطر على العائلة باتخاذ قرارات مهمة أو القيام بأعمال مهمة تؤثر على العائلة. قد يشكل التصويت العائلي مخالفة خطيرة خاصة عندما تحركه نوازع مؤذية، أي عندما يُمارس بقصد التأثير على حرية اختيار الناخب أو إلغائها.¹⁸³ إن التصويت العائلي، في هذه الحالات، يخالف المبدأ الأساسي الخاص بسرية الاقتراع.

غالباً ما يحول التصويت العائلي دون إدلاء النساء بصوتهن بناء على اختيارهن الحر. فعلى الرغم من أن المرأة تقوم بالإدلاء بصوتها بنفسها إلا أنها، وفي كثير من الأحوال، تكون واقعة تحت توقع قوي تمليه الثقافة بطاعة زوجها أو أبيها وبالتالي التصويت للمرشح أو الحزب الذي أمرت بالتصويت له. وقد يمتد التأثير إلى حد اصطحاب أفراد الأسرة الإناث إلى محطة الاقتراع للإشراف على إدلائهن بأصواتهن (تصويت جماعي) أو حصول الفرد الذكر في الأسرة على ورقة الاقتراع نيابة عن المرأة (تصويت قسري بالوكالة).¹⁸⁴

وقد ينبثق الانتخاب على مستوى العائلة أو القرية كلها أيضاً عن وضع يتصور فيه زعماء القوم أن التهديد أو النفع الذي يمثله فوز مرشح معين يملئ عليهم أن يأمر أو "جماعتهم" كلها بالتصويت لصالح تحقيق فائدة الجماعة. وقد تكون هذه الفائدة عبارة عن رشاوى يعد بها المرشح أو ربما تكون متعلقة بإنجاح مرشح "يرعى مصالح" هذه الجماعة. وربما يتم الانتخاب قسراً عبر الإكراه أو التخويف، بما في ذلك تهديد النساء بالطلاق إن لم يتقيدن بتعليمات الانتخاب الصادرة عن عائلاتهن أو عشيرتهن أو قبيلتهن.¹⁸⁵ وعلى الرغم من انتهاك ذلك لحقوق القرية أو القبيلة بأكملها في تكوين اختيارها الانتخابي الخاص، فإن له تأثيراً غير متناسب على النساء اللاتي يتم إقصاؤهن في الغالب عن المشاركة في القرارات المتعلقة بالقيادة.

في مجال الحرص على تمكين النساء من الإدلاء بأصواتهن بسرية. ومن هذه الإجراءات المحتمل اتخاذها ما يتعلق بلوجستيات محطة الاقتراع وتدريب موظفيها وسلوكهم.


1.11. ضمان حق المرأة في الاقتراع السري

تنص الالتزامات الدولية على تمتع جميع الناخبين والناخبات بحق التصويت السري، وهو حق مكفول لجميع المواطنين بصرف النظر عن جنسهم.¹⁸¹ ولكن حيثما كان هناك تقليد بأن يقوم الرجال بالإدلاء بالصوت "نيابة عن" العائلة تكون هناك ضرورة لوجود قانون محلي قوي يضمن قدرة هيئة إدارة الانتخابات على التحرك من أجل حماية حق النساء في التصويت السري، بما في ذلك اتخاذ تدابير موجهة لمنع التصويت العائلي و/أو غيره من المخالفات لمبدأ الاقتراع السري وحرية الاختيار. يجب العمل بإطار تشريعي وقانوني قوي يشتمل على عقوبات ذات مغزى بحق مخالفي القوانين إضافة إلى استعداد الشرطة والقضاء إلى الملاحقة القضائية لجعل مهمة هيئة إدارة الانتخابات وغيرها من الهيئات في إنفاذ القانون أكثر يسراً.

بعد إصدار هيئة إدارة الانتخابات توجيهات تنص على حق جميع النساء في التصويت السري خطوة أولى مهمة على صعيد ترسيخ قيادة الهيئة في هذا المجال. ويتوجب على الهيئة أن تُتبع تعهداتها العامة بأعمال وأن تأخذ التزاماتها على محمل الجد.

التصويت بالوكالة

تُتخذ في بعض البلدان احتياطات تتيح للناخبين من الذكور والإناث ممن لا يستطيعون التصويت يوم الانتخابات بالإدلاء بأصواتهم مبكراً وللناخبين المقيمين والناخبات المقيمات خارج البلاد بالانتخاب من خارج البلاد. يقوم



ويقر هذا الإطار بوجود التعامل مع القضية عن طريق أنشطة مستمرة على امتداد الدورة الانتخابية.¹⁸⁹

2.11. اعتبارات المساواة في النوع الاجتماعي في ترتيبات الاقتراع

مواقع الاقتراع

هناك عدة عوامل تتصل بموقع مركز الاقتراع قد يكون لها تأثير على النساء اللاتي يردن التصويت. ومن الاعتبارات المهمة هنا المسافة التي يتوجب على المرء أن يقطعها ومدى توفر وسائل النقل العام بالقرب من مركز الاقتراع ومستوى الأمان في المنطقة الواقعة بها. من المرجح أن تُقبل النساء بدرجة أكبر على التصويت إذا تواجدت محطة اقتراع بالقرب من المناطق التي يترددن عليها كالمسوق والمدارس والعبادات. أما في المناطق القبلية أو العشائرية أو حيثما وجد عنف إثني أو ديني أو قائم على نوع الجنس، فقد لا يشعر الناخبون والناخبات بالارتياح إذا ما توجب عليهم الذهاب إلى مناطق يسيطر عليها الآخرون.

كما قد يكون للمبنى نفسه الذي يقع فيه مركز الاقتراع تأثير في هذا الصدد؛ حيث يتعين الأخذ في الحسبان ما إذا كان المبنى يحتوي على سلالم (درج) أو كانت هناك عقيات مادية تعوق الوصول إلى مركز الاقتراع أو أية اعتبارات أمنية أو اعتبارات تتصل بنوع المبنى كالمدارس والأبنية الدينية. وعند اختيار موقع محطة الاقتراع، فإنه من الأهمية بمكان التفكير في راحة أولئك الذين سيقفون في الطوابير وفي توفر مرابض للنساء. كذلك ينبغي أن تكون مراكز الاقتراع رحبة بما يكفي لتجنيد النساء الاحتكاك الجسدي مع الرجال في بلدان معينة بسبب ضيق المكان داخل أو حول مركز الاقتراع. ويعتبر الأمن أحد الاعتبارات الأساسية على هذا الصعيد.

تُدرج هذه العوامل ضمن المعايير، أو ضمن القائمة المرجعية، المعمول بها في اختيار مراكز الاقتراع، وكذلك عند تحديد العدد اللازم منها. ففي نيبال، مثلاً، وضعت مراكز الاقتراع في الطوابق الأرضية من المباني للتيسير على الناخبين والناخبات.¹⁹⁰ وفي أوزبكستان، تم توفير غرف خاصة للأمهات والأطفال في كافة مراكز الاقتراع، هذا بالإضافة إلى مراكز للإسعاف الأولي.¹⁹¹ وفي الأردن سُمح للناخبين والناخبات باستخدام أي مركز اقتراع في منطقتهم، وكانت هذه المرونة مفيدة بالنسبة لكثير من الناخبات اللاتي يعانين من قيود على مستوى حريتهن في الحركة.¹⁹² وفي أفغانستان، ونظراً للسياق الثقافي هناك، تم إنشاء مراكز اقتراع مستقلة للإناث زودت بطاقم عاملين من النساء.¹⁹³

وهناك أوضاع أخرى تنشأ فيها ممارسة التصويت العائلي في بعض الثقافات التي يتواجد فيها اعتقاد بأن العار سيلحق بالرجل إذا ما صوتت امرأة من عائلته لمرشح لم يوافق عليه هو. وفي بعض الحالات، قد تشعر النساء بأنهن بحاجة إلى إذن من العائلة للتسجيل والإدلاء بصوتهن وتلقي التعليمات حول كيفية التصويت. وقد تكون النساء قد أفهمن بأن التصرف بعكس مثل هذه التعليمات سيكون خطيئة أو سبباً للعقوبة الجسدية والطلاق والإقصاء الاجتماعي واحتمالية خسرانهن حقوقهن كأمهات.¹⁸⁶

الحد من التصويت العائلي

قد يتعين على هيئة إدارة الانتخابات، عندما يكون التصويت العائلي معياراً ثقافياً، التفكير في مسألة ما إذا كان موظفو الانتخابات المتعاقد معهم من أبناء المنطقة المحليين واقعين هم كذلك تحت الضغط الثقافي بحيث يسمحون بالتصويت العائلي أو قد يكونون متخوفين بشأن النتائج السلبية التي ستقع على النساء إن لم يسمحوا للعائلة بالحكم في تصويتهن.¹⁸⁷ وفيما يلي إجراءات يمكن تنفيذها في إدارة يوم الانتخابات، وهي إجراءات تتعامل مع عدد من القضايا المختلفة التي قد يكون بعضها أكثر قابلية للتطبيق في بلدان معينة دون أخرى اعتماداً على السياق المحلي.

- تشديد القانون الانتخابي قبل الانتخابات أو إصدار تعليمات تنفيذية محددة بوضوح لحماية سرية الاقتراع مع النص على تدابير محددة خاصة بإدارة مراكز الاقتراع وتأمين حيز كافٍ وأكثاك عازلة في مراكز الاقتراع والسماح لناخب واحد أو ناخبة فقط بالدخول للكشك وعدم إعطاء أكثر من ورقة اقتراع في الوقت ذاته.
- إعطاء أولوية لتدريب موظفي مراكز الاقتراع على التقيد بأحكام السرية.
- إجراء عملية توعية موجهة للعموم لتوعية الناخبين والناخبات بحقهم في الاقتراع السري وخاصة في أوساط السكان سريع التغير بالأحداث كالنساء والناخبين الأميين والناخبات الأميات.
- تعزيز الثقة والشفافية عن طريق التأكيد أن هيئة إدارة الانتخابات، بمجرد إدلاء الناخبين والناخبات بصوتهم، ستحمي خصوصيتهم ولن تكشف أبداً عن اختيارهم.

قامت لجنة الانتخابات بدولة مقدونيا بوضع إستراتيجية واتخاذ تدابير للتخفيف من حدة ممارسات التصويت العائلي، حيث أصدرت اللجنة في إطار برنامج يهدف إلى منع التصويت العائلي توجيهاً لكل الموظفين والموظفات بالأهمية الشديدة لمنع التصويت العائلي والتصويت بالوكالة.¹⁸⁸ كما قامت بنشر إستراتيجية لمكافحة التصويت العائلي والتصويت بالوكالة بهدف توفير إطار موحد لكافة المشاريع الحكومية ومشاريع المانحين للتعامل مع المشكلة.

محطات الاقتراع المتنقلة

بعض البلدان، تتوجه بعض محطات الاقتراع، على شكل وحدات متنقلة، إلى حيث يوجد الناخبون والناخبات في المناطق الريفية وذلك من أجل مساعدة من لا يستطيعون السفر لمسافات بعيدة بسبب الإعاقة أو المرض أو السن، فالمسؤوليات المنزلية، كالاكتفاء بالأطفال وكبار السن، بالإضافة إلى العجز عن تحمل تكاليف السفر من أماكن نائية إلى مراكز الاقتراع تعوق النساء عن التصويت.¹⁹⁴ وبالتالي، فإن مراكز الاقتراع المتنقلة هذه قادرة على زيادة نسبة مشاركة النساء، وكذلك الرجال، على الانتخابات في المناطق النائية.

عادة ما تشتمل القوانين أو الأنظمة على احتياطات خاصة بمراكز اقتراع متنقلة ليوم الانتخابات، حيث يتعين وصف إجراءات التنفيذ الخاصة بهذه المراكز بوضوح تام. يستلزم الأمر معدات خاصة وموظفين مدربين وموظفات مدربات إلى جانب الإعلان عن المواقع التي ستوقف عندها المراكز المتنقلة. ويجب الحفاظ على سرية الاقتراع أثناء أية عملية تصويت في هذه المراكز ويجب اتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان عدم تكرار تصويت الناخبين والناخبات في مركز اقتراع آخر. وإذا ما توجهت مراكز الاقتراع المتنقلة إلى منطقة عائلة ممتدة أو قرية أو منطقة قبلية، ينبغي على موظفي المحطة التأكد من أن كل شخص يدلي بصوته وأنه لا يقع تحت ضغط العائلة بخصوص طريقة إدلائه بصوته.

في استطلاع هيئات إدارة الانتخابات، أفادت 6 بلدان من أصل 35 (17 بالمائة) أنها وفرت "مراكز اقتراع متنقلة في المناطق الريفية"، وهي: كندا وكازاخستان وقيرغيزستان وملايو وناميبيا وجنوب أفريقيا. توفر كندا التصويت عبر مراكز اقتراع متنقلة أو خيارات أخرى مرنة في الأحوال الخاصة. وعلى الرغم من أن هذه التدابير لا تستهدف النساء على وجه التحديد، إلا أنها تعمل على زيادة حجم مشاركة المرأة بوجه خاص؛ إذ توفر هيئة الانتخابات الكندية مراكز متنقلة لجميع الناخبين المحتاجين والناخبات المحتاجات إليها، غير أن ذلك لا يستهدف النساء تحديداً. ويجوز للنساء المقيمات مؤقتاً في دور حماية خاصة للنساء أن يسجلن أسمائهن للتصويت عبر اقتراع خاص دون الإفصاح عن عنوان الدار.¹⁹⁵

نظراً لتكلفة مراكز الاقتراع المتنقلة، في بعض الحالات، سوف يتوجب على هيئة إدارة الانتخابات أن تدرس ما إذا كان استخدام مراكز الاقتراع المتنقلة سيتصدى للتحديات التي قد تواجهها المرأة في الوصول إلى مراكز الاقتراع، وخاصة في المناطق الريفية أو النائية. وقد يستلزم الأمر اتخاذ تدابير معينة لتأمين الخصوصية للناخبين والناخبات كي يتسنى لهم الاختيار بمحض إرادتهم والإدلاء بأصواتهم في اقتراع سري. وتنتطبق الاعتبارات ذاتها على أشكال الاقتراع الأخرى - كالاقتراع بواسطة البريد أو عبر شبكة الإنترنت - المعمول بها في بعض البلدان.

الأنظمة المتعلقة بالأشخاص المرشحين داخلياً

تشكل النساء حسب التقديرات ثلاثة أرباع عدد الأشخاص المرشحين في حالات النزاعات. وفي أعقاب الكوارث الطبيعية، يُرجح أن يكون نصف عدد السكان المرشحين على الأقل من النساء.¹⁹⁶ وبالتالي، فإن مسألة اللاجئين والمرشحين داخلياً تعتبر من قضايا النوع الاجتماعي ذات الأهمية. تتضمن "المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشرد الداخلي" الصادرة عن الأمم المتحدة حق المرشحين داخلياً في الانتخاب وفي الوصول إلى السبل اللازمة كي يمارسوا حقهم هذا. وتعد التدابير الخاصة بالتصويت الغيابي أساسية لضمان مقدرة المرشحين داخلياً على التصويت سواء عن منطقة سكنهم المعتادة أو المنطقة التي يسكنونها حالياً. وتعتبر التدابير الخاصة بالانتخاب من خارج البلاد عنصراً أساسياً للعملية السلمية وشرطاً من شروط أي حل سياسي. وينبغي هنا توفير المعلومات بصورة واضحة باللغات المناسبة. كذلك يعتبر الأمن في مراكز الاقتراع ومواقعها فيما يتعلق بالمناطق الحساسة جانباً مهماً في تشجيع الأشخاص المرشحين داخلياً على التصويت.

3.11. التدابير الموجهة للنوع الاجتماعي لتيسير إدلاء النساء بأصواتهن

تشجع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة على اللجوء إلى التدابير الخاصة المؤقتة إلى أن يحين الوقت الذي تحقق فيه المساواة على أرض الواقع. قد يعني ذلك، في بعض البلدان، أن يصبح توفير محطات اقتراع ومرافق مستقلة للنساء شرطاً من أجل ضمان المساواة الكاملة في ممارسة الاقتراع السري لجمهور الناخبين والناخبات برمتيه. ولا يعد توفير المرافق المستقلة هذه، في مثل هذه الحالات، عملاً تمييزياً بل يعتبر تفعيلاً للحق المتكافئ في الاقتراع.

وقد يفيد على هذا الصعيد أن تخصص مراكز اقتراع أو غرف اقتراع للنساء فقط، وذلك بحسب السياق. ففي بعض البلدان التي يشكل فيها التصويت العائلي أو التصويت بالوكالة مشكلة، فقد يحول استخدام غرف مستقلة دون إدلاء الرجال بالأصوات نيابة عن النساء. أما في الثقافات التي لا تحتك فيها النساء بالرجال من غير أقاربها، فإن توفير حيز مستقل وطاقتين عاملين من النساء لكافة مكونات عملية الانتخاب سيزيد من مشاركة المرأة الناخبة. وعندما ترتدي المرأة نقاباً و/أو قفازات ويجري الكشف عن وجهها و/أو تحبير بصماتها للتثبت من هويتها يوم الانتخاب، فإن وجود طاقم عاملين من النساء وغرف لا يتواجد فيها إلا النساء يزيد من نسبة المشاركة في الانتخاب.

عند اتخاذ قرار بإنشاء مراكز أو غرف اقتراع للنساء فقط، يجب حساب مزايا ومساوئ مثل هذه القرار. وقد تشتمل المساوئ على ما يلي: التكلفة والتعقيد الإضافيان اللذان تنطوي عليهما هذه العملية؛ وما إذا كانت المراكز

طوابير للنساء فقط

تكون محطات الاقتراع في بعض الأماكن مختلطة، غير أنه يُطلب من الرجال والنساء الوقوف في طوابير منفصلة أثناء انتظارهم دورهم للتصويت. الهدف الأساسي من الطوابير المنفصلة هو الاستجابة للمعايير الأمنية أو الثقافية ولحماية النساء من الاحتكاك مع الرجال لكون ذلك ممنوعاً طبقاً للأحكام الثقافية أو الدينية. يمنح هذا الفصل النساء وقتاً إضافياً للتفكير في اختيارهن الانتخابي بمعزل عن أية ضغوطات. وقد تتوفر في القانون الانتخابي التغطية القانونية للطوابير المنفصلة، أو قد تتبنى استخدامها بانتظام الهيئة المركزية لإدارة الانتخابات أو أنه يتم تنفيذها على نحو مخصص في أوضاع معينة وفقاً لما يريته رئيس مركز الاقتراع.

في استطلاع هيئات إدارة الانتخابات، قالت ثمانى بلدان من أصل 35 (23 بالمائة) إنها وفرت "ترتيبات تتعلق بانتظار الرجال والنساء في طوابير منفصلة في مراكز الاقتراع"، وهي هيئات كل من: أفغانستان ومصر والعراق وقيرغيزستان ولبنان وملايو وباكستان وتونس. كذلك تصطف النساء في طابور منفصل في سيراليون، حيث شكل الرجال والنساء صفي انتظار منفصلين خارج مراكز الاقتراع في مواقع كثيرة.²⁰⁷

وفيما يلي بعض من الأمثلة على مرونة الإجراءات الهادفة إلى تمكين المرشدين داخلياً من التصويت:

- **البوسنة والهرسك:** لمساعدة السكان المرشدين داخلياً في أول انتخابات بعد انتهاء النزاع هناك، لم تفرض السلطات على الناخبين والناخبات الإدلاء بأصواتهم في مراكز اقتراع محددة، حيث تم توزيع سجل الناخبين والناخبات النهائي لكل الدولة على جميع مراكز الاقتراع.¹⁹⁷
- **كوسوفو:** في أول انتخابات تجرى هناك بعد انتهاء النزاع، تُرك الخيار للمرشدين داخلياً ليدلوا بأصواتهم في البلدية التي كانوا يسكنون فيها أو في بلديتهم الأصلية.¹⁹⁸
- **سيراليون:** تم استحداث إجراءات خاصة "للتصويت المحوّل" الذي يسمح للاجئين والمرشدين داخلياً بالتسجيل في مكان والتصويت في مكان آخر كي يتمكنوا من التوفيق بين موعد الانتخابات وموعد انتقالهم من المخيمات إلى حيث يُعاد توطينهم.¹⁹⁹

المنفصلة عملاً فعلاً أم لا؛ وما إذا كان تخصيص مراكز اقتراع للنساء فقط عرضة لأنواع متميزة من العنف و/أو العنف. وقد أشارت بعض البحوث إلى أن مثل هذه المراكز قد تزيد من قابلية النساء للتأثر بالمخاطر في بعض البلدان؛ فمن غير المرجح أن تفتح مراكز الاقتراع المخصصة للنساء نهائياً يوم الانتخابات في بعض السياقات مما يعني حرمان كافة النساء المسجلات من الانتخاب في هذه المواقع، وبالتالي تصبح هناك ضرورة لتدابير حماية صارمة. وعليه، ينبغي دراسة مثل هذه السياسات بدقة فيما يتعلق بكل سياق من هذه السياقات قبل تطبيقها. وإذا ما تقرر استخدام مراكز اقتراع منفصلة، فإنه يجب اتخاذ هذا القرار مبكراً في مرحلة التخطيط لإتاحة وقت مناسب لإيجاد ما يكفي من مواقع مناسبة وطاقم عمل من الإناث والميزانيات ذات الصلة. وقد يلزم الأمر إجراء تعديل على القانون للسماح بأمكان انتخاب منفصلة للذكور والإناث.

في استطلاع هيئات إدارة الانتخابات، أفادت خمسة بلدان من أصل 35 (14 بالمائة) أنها وفرت "فراً ومراكز اقتراع للنساء فقط"، وهي: أفغانستان ومصر ولبنان وموزمبيق وباكستان.



© Gabriëlle Bardall

- **باكستان:** تستخدم مراكز اقتراع منفصلة أو غرف اقتراع منفصلة ضمن المحطات المختلطة، ويتألف طاقم العمل في المراكز المخصصة للنساء من الإناث. كذلك يتوفر فيها أمن انتخابي من عناصر نسائية.²⁰⁴
- **لبنان واليمن والأردن:** تستخدم هذه البلدان مراكز اقتراع منفصلة.²⁰⁵
- **بابوا غينيا الجديدة:** يُستخدم فيها أكشاك منفصلة لتأمين سلامة النساء الناخبات في المناطق الجبلية خلال انتخابات عام 2012، وذلك بعد تجربتها في الانتخابات التكميلية.²⁰⁶
- **أوزبكستان:** تتوفر غرف خاصة للأمهات والأطفال ومراكز إسعاف أولي في كافة مراكز الاقتراع.

فيما يلي بعض من الأمثلة على توفير مرافق اقتراع مخصصة للنساء فقط:

- **البحرين:** هناك منطقة منفصلة في كل مركز اقتراع مخصصة للنساء.²⁰⁰
- **شيلي:** يستخدم هذا البلد أماكن تصويت منفصلة للرجال والنساء. وفي مراكز الاقتراع المختلطة، وهي قليلة، يضع الرجال والنساء أوراق الاقتراع في صناديق منفصلة.²⁰¹
- **مصر:** تستخدم مصر مراكز اقتراع منفصلة في بعض المناطق. كذلك يصطف طابوران منفصلان للرجال والنساء في المراكز المختلطة.²⁰²
- **الكويت:** توجد مراكز اقتراع منفصلة للرجال والنساء.²⁰³

طواير الأولوية

يضرط الناخبون والناخبات، في أغلبية الأحيان، للانتظار لبعض الوقت في طابور قبل أن يستلموا ورقة الاقتراع ويدلوا بالتالي بأصواتهم. ويمثل الوقوف في الطابور بالنسبة للبعض مشقة، كالحوامل والوالدين الذين لديهم أطفال وكبار السن وأصحاب الإعاقات.

من شأن أي شيء يقلل من الوقت الذي يقضيه الناخبون والناخبات في طابور الانتظار أن يجعل من مشاركة الجميع في الانتخابات أمراً أكثر يسراً. غير أن إعطاء الأولوية في الطابور للناخبين والناخبات من ذوي الاحتياجات الخاصة سيشكل عاملاً محيداً حاسماً في مقدرتهم على الإدلاء بأصواتهم من عدمه. يجب أن يشتمل تدريب الموظفين والموظفات الذين يراقبون الطابور، وكذلك قائمة التدقيق المرجعية، على تعليمات توضح من الذين يجب إعطاؤهم الأولوية وكيفية إعطائها. وفيما يلي بعض الأمثلة على إعطاء الأولوية في الطواير:

- **نيبال:** تُعطى الحوامل والمرضعات (وأخريات) أولوية في الطابور.²⁰⁸
- **الكاميرون:** تُعطى الحوامل الأولوية في الطابور.²⁰⁹
- **أوغندا:** تُعطى الأمهات وكبار السن أولوية في محطات الاقتراع.²¹⁰

- **تيمور ليشتي:** تُعطى الأولوية في الطابور للأمهات القائمت على تربية الصغار والنساء المرضعات.²¹¹
- **تنزانيا:** تتمتع الحوامل والأمهات القائمت على تربية صغار، والنساء من ذوات الإعاقات وكبيرات السن بالحق في أسبقية التصويت والدعم من موظفي إدارة الانتخابات.²¹²

الناخبون الأميون والناخبات الأميات

من المرجح أن تشكل النساء في البلدان التي تعاني من معدلات مرتفعة للأمية أغلبية السكان الذين لا يجيدون القراءة. وبالتالي، فإن جميع المبادرات الرامية إلى تعزيز قدرة المواطنين الأميين والمواطنات الأميات على المشاركة في الانتخابات سيكون لها أثر إيجابي على مشاركة المرأة. وتشتمل هذه المبادرات على تعليمات يُزود بها الناخبون والناخبات، ومواد لتوعية الناخبين والناخبات، وتعليق ملصقات في مراكز الاقتراع، واستخدام شعارات و/أو صور بالإضافة إلى إدراج الأسماء على ورقة الاقتراع. وينبغي أن يأخذ التخطيط لعملية تعليق الإشارات وتعليمات الانتخاب في مراكز الاقتراع في الحسبان التفاوت في مستويات الأمية. غالباً ما تكون التفصيلات المتعلقة بنسق ورقة الاقتراع وتصميمها ومحتوياتها موضحة في القانون، بما في ذلك كيفية تحديد الشعار الذي سيخذه كل حزب أو مرشح أو

- **سيراليون:** احتوت أوراق الاقتراع على شعار الحزب السياسي لتمكين حوالي 80 بالمائة من الناخبين والناخبات محدودتي القدرة على القراءة من المشاركة في العملية.²¹³

التدريب المتخصص والأدوات لموظفي محطات الاقتراع

قد يلزم الأمر تطبيق الأحكام والإجراءات والتدريب بالنسبة لجميع الموظفين والموظفات، وخاصة الموظفين المؤقتين في محطات الاقتراع وهم الأكثر احتكاكاً مع السكان. وإذا ما تم تدريب موظفي محطات الاقتراع لإكسابهم قدرات مراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي ولم يتم إدراج الإجراءات في الوصف الوظيفي لعلمهم أو في قائمة التدقيق المرجعية فإن هذه الإجراءات ستكون عرضة للنسيان في غمرة يوم الانتخابات. وللتأكد من أن اتباع الإجراءات يجب تضمين هذه الإجراءات في التعليمات والقوائم المرجعية والوصف الوظيفي للمناصب. ففي نيبال، مثلاً، اشتملت القائمة المرجعية لمسؤولي الاقتراع على مراقبة المساعدة المقدمة للحوامل (وغيرهن).²¹⁴

ما إذا كان سيتم استخدام الصور الفوتوغرافية. وقد تكون هناك ضرورة في كافة البلدان، وبصورة خاصة في السياقات التي تتدنى فيها نسب القادرين على القراءة (مما يؤثر على المرأة بصورة أساسية)، إلى أحكام واضحة بخصوص الحالات التي يُتلف فيها الناخب والناخبة ورقة الاقتراع بطريق الخطأ قبل إلقائها في الصندوق ويطلب استبدالها أو إعطاءه "فرصة ثانية".

وفيما يلي بعض الأمثلة على الإجراءات الهادفة إلى تيسير الأمور على الناخبين والناخبات الذين لا يجيدون القراءة:

- **جمهورية الكونغو الديمقراطية:** استُخدمت الصور والرموز على ورقة الاقتراع في عام 2006. ونظراً لارتفاع عدد المرشحين والمرشحات في الانتخابات التشريعية، جرى إبلاغ المرشحين والمرشحات قبل يوم واحد من موعد الانتخابات برقم كل واحد منهم ورقم الصفحة التي سيظهر اسمه فيها في ورقة الاقتراع وذلك كي يبلغوا مؤيديهم بذلك. وبسبب ارتفاع مستوى الأمية أتاح قانون الانتخابات بعض المرونة بشأن طريقة وضع العلامة على ورقة الاقتراع (بما في ذلك وضع علامة "x" و "p" و "✓" وما إلى ذلك) طالما كان الاختيار واضحاً على ورقة الاقتراع ولم ينتهك مبدأ سرية الاقتراع وإلا فإن الورقة ستلغى.

الخلاصة:

- لا يزال الكثير من النساء حول العالم يواجهن عقبات ثقافية ولوجستية عند إدلائهن بصوتهن في الانتخابات على الرغم من حقهن في الانتخاب.
- تُحسن هيئات إدارة الانتخابات صنعاً في الحرص -حيثما أمكن- على ألا تعمل القوانين الانتخابية إلى جانب العمليات الداخلية للهيئات على حرمان المرأة من حقها في التصويت.
- يجوز لهيئات إدارة الانتخابات التفكير في إجراءات مختلفة لمكافحة أية ممارسات أو عقبات من شأنها أن تعوق التصويت، كوضع مراكز الاقتراع بطريقة تمكّن كافة المواطنين والمواطنات من الإدلاء بأصواتهم باستقلالية وفي جو من الاقتراع السري، والتأكد من أن مراكز الاقتراع موجودة في مواقع يسهل على النساء الوصول إليها ومن إنشاء مراكز اقتراع أو طوابير انتظار للنساء فقط، حيثما لزم.




© UN Photo/Martine Perret

العنف ضد المرأة في الانتخابات هو اتجاه آخذ في التزايد ويتطلب
استجابة منسقة من قبل هيئات إدارة الانتخابات، وتتم هذه الاستجابة
في الغالب في إطار شراكات مع أصحاب مصلحة آخرين في
العملية الانتخابية ومن ضمنهم القطاع الأمني والأحزاب السياسية
ومنظمات المجتمع المدني.



12 ضمان السلامة في العملية الانتخابية



تلعب هيئات إدارة الانتخابات دوراً في منع العنف ضد المرأة في الانتخابات والتخفيف من حدته. يمكن تعريف العنف ضد المرأة في الانتخابات على أنه أي فعل جزافي أو مدبر بقصد محاولة ثني النساء أو ردعهن عن أو منعهن من ممارسة حقوقهن الانتخابية كناخبات أو مرشحات أو مؤيدات لحزب أو عاملات في الانتخابات أو مراقبات أو صحفيات أو مسؤولات حكوميات.²¹⁵

الانتخابي ومن ثم تدرس هيئات إدارة الانتخابات الاستفادة من هذه التقييمات حسب الملائم.

وقد انتهجت لجنة الانتخابات الهندية نهجاً مبتكراً في تحديد العنف ضد المرأة في الانتخابات، حيث تجري اللجنة استعراضاً لرسم معالم مواطن الضعف (Vulnerability Mapping) للتعرف على الأشخاص والمناطق المعرضة لخطر العنف. والغاية منه هو الكشف عن مدى إمكانية "خضوع كل ناخب وناخبة أو قطاع من الناخبين والناخبات -سواء أكان يعيش في منطقة قابلة للتحديد جغرافياً أم لا- بوجه غير شرعي لمحاولة منعه من، أو التأثير عليه بخصوص، ممارسة حقه في التصويت بطريقة حرة ونزيهة وذلك عبر التهريب أو استخدام النفوذ أو القوة غير المناسبين بأي شكل". والغاية من هذا المسح هي التعرف على أنماط البيانات التالية وتحليلها:

- قائمة بالنازل/العائلات المعرضة للخطر.
- قائمة الأشخاص الواجب تعقبهم/منعهم من تهريب الناخبين والناخبات/التأثير فيهم بطريقة غير مشروعة.
- ملخص بقابلية التعرض لخطر التأثير والتهريب.
- قائمة بأسماء الأشخاص المتسببين بذلك.
- تحديد قابلية التعرض لهذه الخطر والإجراء المناسب إزاء ذلك.
- الإبلاغ عن المتسببين بحالة التعرض هذه.

وقد يتم توظيف العنف ضد المرأة من أجل التأثير على العملية الانتخابية أو نتائج الانتخابات كمنع النساء من الفوز بالسياقات التنافسية على مناصب سياسية أو ثنيهن عن التصويت أو المشاركة في الدورة الانتخابية. وتتخذ هذه الأفعال شكلاً نفسياً و/أو جسدياً و/أو جنسياً و/أو اقتصادياً من حيث طبيعتها وتتطوي على فقدان مصدر الرزق والتهريب والاعتداء الجسدي أو الجنسي والإخراج من المسكن والقتل.²¹⁶ وقد تقع أعمال العنف ضد المرأة في الانتخابات في سياق العائلة أو المجتمع المحلي أو الدولة وفي الإطار العام والخاص وقد تبرز أكثر في سياقات النزاعات أو الأزمات. وتصبح هذه الأعمال، أياً كان السياق، أعمال عنف سياسي عندما تؤثر سلباً على المشاركة السياسية للمرأة في العملية الانتخابية أو في إمكانية وصولها إلى العدالة الانتخابية.²¹⁷

1.12. تقييم العنف ضد المرأة في الانتخابات ومراقبته

قد يقتضي الأمر إجراء مسح أو تقييم لتحديد ما إذا كانت هيئة إدارة الانتخابات تستعمل على التخفيف من حدة العنف ضد المرأة في الانتخابات. قد تلجأ الهيئة إلى إجراء مسح أو تقييم لتحديد المناطق الساخنة وتصميم الآليات المناسبة للتخفيف من العنف ومراقبته. يمكن أيضاً إدماج الاعتبارات المتعلقة بالعنف ضد المرأة في الانتخابات في التقييمات العامة للأمن الانتخابي و/أو إجراء التقييم الخاص بالعنف ضد المرأة في الانتخابات. ويمكن أيضاً أن تشارك المنظمات المحلية والدولية ومنظمات المجتمع المدني في تقييم الأمن

المساواة في النوع الاجتماعي وأن تأخذ في اعتبارها مختلف أنواع العنف التي يواجهها الرجال والنساء خلال الانتخابات.

قد تشتمل الشراكات أيضاً على العمل مع البعثات الدولية و/أو المحلية لمراقبة الانتخابات، التي تراقب على المدى الطويل، لجمع بيانات حول العنف ضد المرأة في الانتخابات لأغراض الاستجابة له. عملت منظمات كثيرة في السنوات الأخيرة وعلى نحو متزايد على إدماج اعتبارات المساواة في النوع الاجتماعي في أعمال المراقبة التي تقوم بها من خلال تصنيف البيانات حسب الجنس، وزيادة الاعتماد على المراقبين العاملين على المدى الطويل والذين يجمعون البيانات حول البيئة السياسية، وتوظيف مستشارين متخصصين في شؤون النوع الاجتماعي ضمن فرق المراقبة الأساسية التابعة لها، ووضع مبادئ توجيهية لرصد المشاركة السياسية للمرأة في الانتخابات. ويمكن لهيئات إدارة الانتخابات، من خلال التنسيق الفعال مع هذه المنظمات وطلب رأيها وتعليقاتها على المشاهدات المنبثقة عن رصد العنف ضد المرأة في الانتخابات، أن تعتمد على الموارد التي استثمرتها جهات البحث هذه من أجل تطوير أداؤها خلال الدورة الانتخابية.

هناك إمكانية لقيام مزيد من التنسيق في هذا المجال نظراً لارتفاع مستوى أدوات الرصد من حيث الاستخدام والنوعية، حيث تستخدم العديد من الحلول التكنولوجية القائمة على رصد العنف ضد المرأة في الانتخابات في أنحاء مختلفة في العالم، كمنظمة خارطة التحرش (مصر) ومنظمة نساء تحت الحصار (سوريا)، التي تستخدم وسائل الإعلام الرسمي وبيانات مأخوذة من الجمهور لتسجيل حوادث التحرش الجنسي والعنف المبني على النوع الاجتماعي. ومن الممكن أن تُستخدم تقنيات المعلومات والاتصالات أيضاً كوسائل للعنف ضد النساء في الانتخابات.²²² لذلك، فإنه من الأهمية بمكان

ومن ثم يتم التصديق على الوثيقة الأساسية لعملية المسح هذه من قبل مسؤول القطاع أو قاضي القطاع والتوقيع عليها من قبل المسؤول الانتخابي للمنطقة.²¹⁸ ومن خلال تحديد الأشخاص المعرضين للترهيب أو الضغط، تستطيع عملية المسح هذه الحصول على المعلومات عن النساء المعرضات للخطر في الانتخابات وتزويد هيئة إدارة الانتخابات بالمعلومات اللازمة لحمايتهن.

وإلى جانب التقييم الأولي، يمكن لهيئات إدارة الانتخابات أن تشرع أيضاً في عملية مراقبة للعنف ضد المرأة في الانتخابات وإعداد تقارير به من خلال ممثلها في المناطق، حيث يمكن لها أن تطلب من مكاتبها المحلية وفي الأقاليم أن تتعرف على اتجاهات العنف ضد المرأة في الانتخابات في المناطق التابعة لها وأن تعد تقارير حولها كي يتسنى اتخاذ الإجراءات المناسبة. وفي أفغانستان، أوصى نقاش المائدة المستديرة الذي نظّمته وحدة قضايا النوع الاجتماعي في هيئة إدارة الانتخابات بأن تقوم الهيئة باستحداث آلية للمقارنة بين التهديدات التي تواجه المرشحات والناخبات.²¹⁹

يمكن لهيئات أيضاً أن تعتمد على الشراكات التعاونية مع المنظمات الدولية أو المنظمات غير الحكومية لتطوير عملية تقييم الأخطار. فقد تعاون المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية مع العديد من هيئات إدارة الانتخابات، ومنها الهيئات في كل من البوسنة والهرسك ونيبال ونيجيريا وكينيا، بشأن أداة إدارة المخاطر الانتخابية. وقد تبنت هيئات إدارة الانتخابات هذه الأداة ضمن إستراتيجياتها لمنع العنف الانتخابي. وتهدف هذه الأداة إلى بناء القدرة على فهم حالات اندلاع العنف المرتبط بالانتخابات وتحليلها ومنعها والتخفيف منها بمكين الهيئات وغيرها من الكيانات من الاستجابة حسب اللازم.²²⁰ ينبغي لمثل هذه الأدوات أن تحرص على إدماج منظور

آلية الرصد التعاونية: غرفة عمليات المرأة

غرفة عمليات المرأة عبارة عن عملية رصد تعمل على تعبئة جهود النساء والشباب بما يكفل تطبيق عمليات انتخابية سلمية وديمقراطية. وهذه الغرفة عبارة عن أداة تهدف إلى التخفيف من حدة العنف في الانتخابات من خلال إشراك جميع أصحاب المصلحة في العملية الانتخابية في الدعوة إلى السلام والتدخلات والوساطة والتنسيق والتحليل السياسي والمراقبة والتوثيق. وقد تقدمت قيادات سلمية نسائية ليبيرية بهذا المفهوم خلال الانتخابات الرئاسية والتشريعية الليبيرية عام 2011. وقد استُنسخت هذه الطريقة في الانتخابات السنغالية عام 2012 وفي سيراليون أثناء الاستعدادات للانتخابات الرئاسية والبرلمانية والمحلية في نوفمبر/ تشرين الثاني من عام 2012 وكذلك في الانتخابات الكينية عام 2013. وتوسع الفكرة الرئيسية للغرفة "السلام بأيدينا" إلى الترويج لعملية جماعية لبناء توافق في الآراء بين أصحاب المصلحة في العملية السياسية وكيانات الدولة. وتنطوي الإستراتيجيات الرئيسية التي تطبقها هذه الغرفة على تعبئة جهود النساء والشباب لضمان إجراء انتخابات سلمية من خلال بناء القدرات وتدريب الشباب ومراقبي الانتخابات، وتنفيذ حملات انتخابية وأعمال دعوة ومناصرة وكسب تأييد تتسم بالقوة.²²¹



تسجيل المرشحات

على نفس المنوال، يعين تقييم إجراءات الترشح وتسجيل المرشحين للكشف عن أية أخطار محتملة فيما يتعلق بالعنف ضد المرأة في الانتخابات. قد تواجه النساء المتطلعات إلى منصب والمرشحات في بعض البلدان التي لا يزال تولي النساء مناصب عامة "خارجاً عن المألوف" احتمالات التعرض لمخاطر من داخل هياكل أحزابهن أو من الجمهور خارج الحزب. قد لا تكون النساء على علم بالمدة الزمنية المحددة للتقدم للترشح أو قد تكون تلك المدة الزمنية قصيرة (قد تصعب الأمور على النساء اللاتي يعانين من قلة الموارد المالية ومحدودية الحركة والقيود على السفر، أو قد يواجهن المخاطر، عندما تكون المدة الزمنية المحددة للتسجيل قصيرة جداً). وبفس الطريقة، قد تشكل المتطلبات الإدارية الخاصة بملف الترشح والمكان الجغرافي/ وساعات عمل مكتب استلام الطلبات مصدراً للتضارب وللمخاوف المتعلقة بالأمن بالنسبة للنساء الطامحات لتولي المنصب. على سبيل المثال، قد تواجه امرأة تتطلع للمنافسة على منصب في مجتمع محافظ للترهيب من قبل عائلتها أو مجتمعها المحلي عند مواجهتها بمتطلبات تأمين رسم ترشح كبير على عجل أو إذا كان عليها السفر لمسافة بعيدة لتقديم طلب ترشحها في مكتب بعيد للهيئة (إن كانت النساء غير قادرات على السفر وحدهن).²²⁶ إن هيئات إدارة الانتخابات قادرة على إزالة مثل هذه العقبات.

يمكن لهيئات إدارة الانتخابات أيضاً أن تقدم الحوافز للأحزاب التي تتعهد بتمكن المرأة وتتخذ موقفاً قوياً ضد العنف ضد المرأة في الانتخابات وأن تقرر، بالمقابل، عقوبات على المخالفين. ففي ليبيريا، مثلاً، عملت اللجنة الوطنية للانتخابات مع الأحزاب السياسية على وضع مدونة لقواعد السلوك كان من أهدافها تجنب "تهميش المرأة عبر العنف والترهيب والتزوير". وقد وافقت الأحزاب على "مبدأ عدم التمييز وعدم استخدام لغة مسيئة وعدم إثارة الشعور العام على أساس جنسي ونوع اجتماعي".²²⁷

فترة الحملات الانتخابية

تقول التقديرات إن ثلاثة أرباع أعمال العنف ضد المرأة في الانتخابات، في بعض البلدان، تكون موجهة ضد النساء من المرشحات أو من مؤيدات الأحزاب السياسية خلال الحملات السياسية التي تسبق الانتخابات.²²⁸ من الممكن أن تشمل الاستجابات الخاصة بمواجهة العنف ضد المرأة في السياسة على استهداف نقاط تقجر العنف في البنية الداخلية للأحزاب السياسية. وبالإضافة إلى الإجراءات الهادفة إلى التخفيف من حدة العنف الانتخابي بصورة عامة، ينبغي أن تنتظر هيئات إدارة الانتخابات في إجراءات موجهة مختلفة للتقليل من وتيرة حدوث العنف ضد المرأة في الانتخابات خلال فترة الحملات الانتخابية، حيث يمكنها دراسة مسألة تطبيق سياسة عدم التسامح إطلاقاً مع مرتكبي هذا العنف، بما في ذلك اتخاذ إجراءات قوية وفورية ضد

تنبّي حلول قادرة على الاستجابة للتهديدات الفعلية والهجمات التي تستهدف النساء في السياسة (كأعمال الترهيب وتشويه السمعة المرتكبة عبر وسائط التواصل الاجتماعي).

2.12. إجراءات المنع والتخفيف من قبل هيئات إدارة الانتخابات

يؤثر العنف ضد النساء في الانتخابات على كثير من الأدوار التي تؤديها المرأة، وعليه يتعين على هيئات إدارة الانتخابات أن تتبنى استجابات مختلفة. يجب على الهيئات أن تحدد كافة أشكال العنف والتهديدات المختصة جنسانياً في كافة مجالات المشاركة الانتخابية ويمكن لها أن تنتظر في اتخاذ إجراءات استباقية للتصدي لها. ويشمل ذلك مجالات تسجيل الناخبين والناخبات وتسجيل المرشحين والمرشحات والحملات وممارسات يوم الانتخابات وفي مراكز الاقتراع، كما تشمل إجراءات محددة تقوم بها هيئات إدارة الانتخابات أثناء مرحلة ما بعد الانتخابات وكذلك تولي الهيئات للقيادة الصريحة في هذا المجال.²²³ وقد حددت دراسة حول العنف ضد المرأة أجريت في جنوب آسيا أشكالاً مختلفة للعنف والترهيب تقع على امتداد الدورة الانتخابية، وهي من قبيل أساليب إضعاف الثقة بالمرشحات، واستخدام لغة وصور تنتقص من شأن المرشحات في الانتخابات المحلية للسخرية منهن في أوساط عموم الجمهور، والأخطاء الإجرائية في قوائم الناخبين والناخبات، والمضايقات في مراكز الاقتراع والسطو على صناديق الاقتراع.²²⁴

تسجيل الناخبين والناخبات

تقوم هيئة إدارة الانتخابات منذ بداية العملية الانتخابية، أي أثناء إنشاء سجل الناخبين والناخبات أو تحديثه، بتقييم مخاطر العنف ضد المرأة في الانتخابات التي من شأنها أن تحول بين الناخبات وتسجيلهن. فعلى سبيل المثال، في بعض السياقات يشعر بعض الأشخاص أن عملية التسجيل العلني لهم كناخبين تعرضهم للخطر الشخصي بسبب المعلومات المطلوب منهم تزويدها، وبالتالي تسمح بعض البلدان بتسجيل الناخبين والناخبات "بلا اسم" (ما يعرف أيضاً بالتسجيل "السري" أو "الصامت"). يشجع استخدام هذا النوع من التسجيل في حالات العنف المنزلي. ويشير التسجيل الصامت إلى "عملية إدراج أشخاص معينين على قائمة الناخبين والناخبات على نحو لا تظهر فيه أسمائهم ولا صفاتهم الأخرى (كالعنوان) في أية نسخة من سجل الناخبين والناخبات يتم نشرها أو توزيعها"²²⁵ (انظر البند 9). تعمل الهيئة أيضاً على التأكد من أن مراكز التسجيل آمنة وأن النساء يشعرن بالأمان عند توجههن للتسجيل في أماكن قد تكون بعيدة عن مكان سكناهن.

يمكنها رصد متغيرات النوع الاجتماعي في التغطية الإعلامية للانتخابات وعمل هيئات إدارة الانتخابات.²³¹ ويمكن إدماج دور الإعلام في منع العنف ضد المرأة في الانتخابات وتغطية أخباره في أنشطة تدريبية انتخابية أخرى كبرنامج بناء الموارد في مجال الديمقراطية والحوكمة والانتخابات كبرنامج التدريب بريدج الخاص بمديري الانتخابات.

يمكن لهيئات إدارة الانتخابات أيضاً أن تنسق مع منظمات المجتمع المدني من أجل توعية السكان بطبيعة العنف ضد المرأة في الانتخابات وكيفية منعه وخاصة على مستوى المجتمع المحلي. ويمكن القيام بذلك في إطار برامج التربية المدنية وتوعية الناخبين والناخبات المستمرة التي تنفذها هيئات إدارة الانتخابات. وقد يشتمل برنامج التربية المدنية توعية عامة بقضايا المرأة في السياسة أو ربما يتم توجيهه ليتناول بالتحديد مسألة العنف ضد المرأة في الانتخابات - مثلاً، عن طريق استخدام الملصقات أو مقاطع إذاعية توضح أن التهديدات أو العنف المنزلي لمنع الزوجة أو الابنة أو إجبارهما يشكل انتهاكاً لحقوقهما السياسية.

يوم الانتخابات

قد يكون لهيئات إدارة الانتخابات، في بعض السياقات، تأثير واسع على العنف ضد المرأة في الانتخابات في يوم الانتخابات؛ فالقرارات التنفيذية التي تشمل مواقع مراكز الاقتراع وطاقم العاملين فيها ونسقتها قد يكون لها أثر على إدراك مخاطر العنف ضد المرأة في الانتخابات. تُظهر بعض الدراسات أن احتمالات وقوع الناخبات ضحية للتهريب يوم الانتخابات أكبر من الرجال وأن وتيرة العنف ضد الناخبات تتكرر بمعدلات عالية في البيئات الريفية.²³² لذا، فإن تحديد موقع محطة الاقتراع في هذه المناطق يجب أن يتم بعناية شديدة، مع أهمية تلافي مراكز الاقتراع التي تتطلب سफراً طويلاً عبر مناطق خطر معروفة أو في مواقع تُعرف بحساسيتها السياسية بسبب تداعيات إثنية أو دينية.

يعمل التدريب والتوجيه الذي يتم إعطاؤه لموظفي مراكز الاقتراع وقوات الأمن على حماية السكان المعرضين لمخاطر محددة أو -على العكس تعميق أجواء انعدام الأمن والتلاعب بالنسبة للناخبين والناخبات. يكتسب تدريب قوات الأمن أهمية خاصة لمنع العنف الذي قد يقع في مراكز الاقتراع يوم الانتخابات والتخفيف من حدته. إن توعية موظفي هيئات إدارة الانتخابات من مختلف مستويات المؤسسة على ضرورة فهم الأشكال والمظاهر المختلفة للعنف ضد المرأة في الانتخابات من أجل التأكد من مواجهة حوادث العنف من قبل الصف الأول من المسؤولين عن الاستجابة. ويجب الانتباه إلى أهمية التأكد من أن موظفي الاقتراع لا يغضون الطرف بشكل غير متعمد عن

أي حزب أو فرد يسعى إلى منع امرأة بالقوة من دخول السباق الانتخابي على أساس جنسها. ويمكن أن تشمل الإجراءات على ردود حازمة على أحداث العنف وإنشاء وحدات خاصة في الأحزاب لتعزيز مشاركة المرأة واستعراض أعمال العنف ضد المرأة في الانتخابات وتوثيق هذه الأعمال المرتبطة بالأحزاب.

تحتل هيئات إدارة الانتخابات في الغالب موقعاً يؤولها تماماً للكشف عن الانتهاكات وبالتالي يمكنها من إحالة الحالات إلى السلطات الأمنية والقضائية المختصة و/أو تزويدها بالأدلة في بعض الحالات. وفي الحالات غير الجنائية والتي تمتلك فيها الهيئة صلاحية تنفيذية، فإنه يجوز لها أن توقع عقوبات مباشرة، وهذه تعبر عن العقوبات المفروضة في حالة عدم احترام حصص الجنسين -مثل العقوبات المالية والتوبيخ الرسمي والتنبيه الخطي/ الشفهي-²²⁹ ونقص مستندات الترشح أو نقص عدد التراكيبات أو التوقعات اللازمة للتسجيل.

تستطيع هيئات إدارة الانتخابات أيضاً أن تضع، وأن تنفّذ، قوانين لتمويل الحملات الانتخابية تشجع على إتاحة الإمكانية المتساوية للجنسين لولوج عالم السياسة وعدم تسييس النواحي الخلافية لاستخدام المال في السياسة. وقد كشفت الدراسات التي أجريت على تمويل الحملات عن "احتمالية أن تواجه المرأة عقبات نفسية أكبر من الرجال في طلب المال لاستخدامهن الشخصي"²³⁰ كما أنهن قد يواجهن مقاومة أو تهديداً في الأسرة عند السعي للحصول على المال من أجل حملتهن السياسية. ومما يزيد هذا الوضع تعاقماً المواعيد النهائية التي لا تتيح لهن وقتاً كبيراً لجمع التبرعات. أما داخل الحزب، فقد يولّد التنافس على التمويل المحدود خلافاً وترهيباً ضدّه. يتعين على هيئات إدارة الانتخابات أن تعالج هذه المسائل بعدة طرق من ضمنها التوصية باستحداث رسوم مالية مخفضة للترشح و/أو تقديم حوافز من قبيل الإعفاء من الرسوم أو تخفيضها للمرشحات. وبمقدور هيئات إدارة الانتخابات أيضاً العمل مع وسائل الإعلام على تعزيز الشفافية ومراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي في العملية الانتخابية في الفترة التي تسبق الانتخابات لا سيما في تغطية حملات المرشحات.

يعمل عدد من المنظمات الدولية مع الإعلام على التشجيع على إعداد التقارير المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي. فعلى سبيل المثال، عُقدت في الأردن عام 2013 حلقة عمل نظمها معهد الإعلام الأردني بالاشتراك مع منظمة اليونيسكو حول إعداد التقارير المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي في الانتخابات. كذلك وضع المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية وهيئة الأمم المتحدة للمرأة مطبوعة بعنوان "تغطية الانتخابات من منظور النوع الاجتماعي: كتيب رصد الإعلام"، عام 2011، وهو كتيب يوضح الكيفية التي

قيادة هيئة إدارة الانتخابات

أخيراً، تستطيع هيئات إدارة الانتخابات أن تبرهن على قيادتها فيما يتعلق بقضية مشاركة المرأة عن طريق الحرص على تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في عملية التوظيف الداخلي لديها والتمسك بسياساتها المتعلقة بالعنف والترهيب والتحرش حيثما وجدت هذه السياسات. وإن لم تكن مثل هذه السياسات موجودة، فيوسع الهيئات تبني مدونات لقواعد السلوك تحدد قضايا معينة ترتبط بالتحرش والعنف ضد المرأة.

في بوليفيا، يؤسس قانون مكافحة التحرش والعنف السياسي القائم على نوع الجنس (قانون رقم 243 لعام 2012) لآليات خاصة بمنع أعمال التحرش و/أو العنف السياسي ضد المرأة، سواء أكانت فردية أم جماعية، ومعالجتها والمعاقبة عليها وذلك من أجل ضمان ممارسة المرأة الكامل لحقوقها السياسية (المادة 2). ويعرّف هذا القانون "التحرش السياسي" و "العنف السياسي"؛ ويحمي كل النساء المعيّات أو المرشحات في معرض ممارستهن لعمليهن العام-السياسي (المادة 5)؛ ويتطلب من السلطات و/أو الموظفين الحكوميين في الهيئة الانتخابية الذين هم على علم بأعمال التحرش والعنف السياسي تقديم كافة المعلومات إلى النائب العام (المادة 26).

بالإضافة إلى الأنظمة الداخلية ومدونات وقواعد السلوك القوية والتقدمية، يمكن للمستشارين المختصين في مسائل النوع الاجتماعي و/أو وحدات قضايا النوع الاجتماعي في هيئة إدارة الانتخابات أن تقدم إسهامات مهمة لأنشطة التوعية ومنع العنف والاستجابة له. بنفس الطريقة، يمكن للهيئة أن تضمن تقديم التدريب المناسب للموظفين المؤقتين بمحطات الاقتراع الذين يؤهلهم موقعهم أكثر من غيرهم لمنع حدوث الكثير من مخاطر العنف أو الترهيب ضد الناخبين والناخبات. وهناك تدخلات أخرى مختلفة خاصة بالتخفيف من وتيرة العنف ضد المرأة في الانتخابات لكنها خارج نطاق اختصاص هذا الدليل. ونظراً لأن الأحزاب السياسية تعد أكثر مرتكبي العنف ضد المرأة في الانتخابات فإنها تلعب الدور الرئيسي في التخفيف من حدة هذا العنف ومنع حدوثه.²³⁴

3.12. التنسيق مع قطاع الأمن

تعتبر هيئات إدارة الانتخابات أطرافاً فاعلة داعمة في مجال تطوير الاستجابات الأمنية إزاء العنف ضد المرأة في الانتخابات، وعليها مسؤولية التنسيق مع القوات الأمنية المسؤولة لضمان سلامة وأمن الانتخابات بالنسبة لكافة أصحاب المصلحة في العملية الانتخابية.²³⁵ ومن ضمن أصحاب المصلحة هؤلاء موظفو مراكز الاقتراع والمرشحون والمرشحات والناخبون والناخبات. بمقدور هيئات إدارة الانتخابات تقديم المشورة

العنف ضد المرأة في الانتخابات أو حتى من عدم ارتكابهم هم أنفسهم لهذا العنف مباشرة.

وقد تقرر هيئات إدارة الانتخابات حث النساء على التصرف كوكلاء عن الأحزاب السياسية في مراكز الاقتراع، وخاصة في المراكز المخصصة للنساء فقط. وقد تقرر أيضاً تشجيع منظمات المجتمع المدني التي تنشط في مجال المراقبة على إدراج قضايا النوع الاجتماعي ضمن أعمال المراقبة التي تقوم بها و/أو تقديم شهادات الاعتماد للمنظمات التي تركز عملها لمراقبة الجوانب المتعلقة بقضايا النوع الاجتماعي بالتحديد يوم الانتخابات والتأكد من أن النساء يشاركن كمراقبات.

فترة ما بعد الانتخابات

بالإضافة إلى ما ذكر أعلاه من الشواغل المتعلقة بفترة ما قبل الانتخابات وأثناءها، يمكن لهيئة إدارة الانتخابات أن تلعب دوراً أيضاً في منع العنف ضد المرأة في الانتخابات والحد منه خلال الفترة الواقعة بعد الانتخابات. تستطيع هيئات إدارة الانتخابات التحقيق مع مرتكبي هذا النوع من العنف ومقاضاتهم بأقصى ما تسمح به الولاية الممنوحة لها. وقد تتولى الهيئات عملية رصد العنف وجمع الأدلة وتوثيق الوضع. وكما هي الحال في مجالات النزاع الانتخابي الأخرى، وعلى الرغم من تولي منظومة المحاكم لإدارة عملية التقاضي الرسمية، تلعب الهيئة دوراً مهماً في إدارة النزاع والعدالة الانتخابية. ويمكن للهيئة أن تستغل فترة ما بعد الانتخابات لاستعراض الأداء في هذا المجال والتخطيط للتطوير المستقبلي.

مثال على انهماك هيئات إدارة الانتخابات في التخفيف من حدة النزاعات في زامبيا:

تمتلك لجنة الانتخابات الزامبية صلاحية إنشاء لجان لإدارة النزاعات لتتولى معالجة الشكاوى والمسائل الانتخابية. وتتألف اللجنة الوطنية لإدارة النزاعات من ممثلين عن 24 مؤسسة رسمية وغير رسمية شريكة في العملية الانتخابية ومن ضمنها الشرطة ودائرة مكافحة المخدرات ولجنة مكافحة الفساد بالإضافة إلى أحزاب سياسية ومنظمات مجتمع مدني. ويتم تعيين رئيس اللجنة من قبل لجنة الانتخابات. هذه اللجنة، إضافة إلى لجان إدارة النزاعات في المناطق المتفرعة عنها، هي بمثابة منبر للنظر في الشكاوى التي تتقدم بها المرشحات والناخبات. وتمتلك اللجنة سلطة فرض عقوبات إذا ما تأكد وقوع الانتهاكات.²³³

وظفت ووزعت 11000 موظفة لتولي تفتيش النساء جسدياً يوم الانتخابات في عام 2010.²³⁶ وفي **قيرغيزستان** عام 2010، عمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مع اللجنة المركزية للانتخابات على إيجاد فضاء لإقامة حوار وشركات بين المجتمع المدني ودوائر إنفاذ القانون ولجنة الانتخابات مما أسهم في منع وقوع عنف انتخابي.²³⁷ وفي **نيجيريا** عام 2010، أسهم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تدريب وتوعية قوات الأمن الوطنية من خلال التركيز على قضايا الجنسين والحماية الانتخابية والعنف القائم على النوع الاجتماعي خلال الانتخاب.²³⁸


المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي لعملية تقييم للمخاطر والتخطيط ليوم الانتخابات وأن تقود جهود التقييم والتخطيط هذه والتي تشمل على التخطيط لسيناريوهات يكون لزاماً فيها على الشرطة أن تتدخل في أوضاع حساسة. ففي **أفغانستان**، على سبيل المثال، أقرت هيئة إدارة الانتخابات بضرورة التفتيش الجسدي في مراكز الاقتراع وأصبح التخطيط الأمني المراعي لاعتبارات النوع الاجتماعي قضية مهمة. وتم حل مشكلة النقص في الموظفين في مراكز الاقتراع لإجراء عملية التفتيش الجسدي هذه على النساء الناخبات من خلال الدعم الذي قدمه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والتنسيق بين هيئة إدارة الانتخابات وحكام المناطق ووزارة الداخلية التي

الخلاصة:

- يؤثر العنف ضد المرأة في الانتخابات على المرأة بطرق كثيرة، وينبغي على هيئات إدارة الانتخابات أن تعي التهديدات ذات العلاقة بالنوع الاجتماعي في مختلف مجالات المشاركة الانتخابية بما في ذلك مجالات تسجيل الناخبين والناخبات وتسجيل المرشحين والمرشحات والحملات الانتخابية والناخبين يوم الانتخابات.
- العنف ضد المرأة في الانتخابات هو اتجاه آخذ في التزايد ويتطلب تنسيق الجهود من قبل هيئات إدارة الانتخابات، ويتم ذلك في الغالب في إطار شراكات مع أصحاب مصلحة آخرين في العملية الانتخابية ومن ضمنهم القطاع الأمني والأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني.
- بعض الممارسات السلمية على صعيد رصد وتحليل أنماط العنف ضد المرأة في الانتخابات واضح بجلء، ومن ضمنها ما يُطبَّق من خلال مبادرات المجتمع المدني.
- بمقدور هيئات إدارة الانتخابات أن تتحرك من أجل التخفيف من حدة العنف ضد المرأة في الانتخابات يوم الانتخابات. فالقرارات التنفيذية المتعلقة بموقع مراكز الاقتراع وطاقت العاملين فيها ونسقتها يؤثر على إدراك مخاطر العنف ضد المرأة في الانتخابات. إن احتمالات وقوع الناخبات ضحية للتهريب يوم الانتخابات أكبر بكثير من احتمالات تعرّض الرجال لهذه الممارسات، كما أن وتيرة العنف ضد الناخبات تصل لأعلى معدلاتها في البيئات الريفية.



13 العمل مع الجهات صاحبة المصلحة في العملية الانتخابية



يجب على هيئات إدارة الانتخابات أن تتأكد من أن جميع الجهات صاحبة المصلحة في العملية الانتخابية تتقيد بالقوانين الانتخابية ومن أن ثمة أجواء تبعث على تبادل الرؤى السياسية والبرامج المتعلقة بالسياسات. ومن الممارسات السليمة التي تساعد على وجود مثل هذه البيئة التعاون مع مجموعة من الشركاء والجهات صاحبة المصلحة في العملية الانتخابية ومن بينهم الأحزاب السياسية وقطاع الإعلام ومنظمات المجتمع المدني.

السلوك الصحيح. وقد تم اللجوء في بعض الحالات إلى وضع مدونة لقواعد سلوك الأحزاب لضمان مراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي في الحملات الانتخابية:

- في نيبال، تشتمل مدونة السلوك الخاصة بالأحزاب السياسية على فقرة تنص على وجوب ألا تعمل الحملات الانتخابية على تعزيز الكراهية ضد أيّ كان على أساس نوع الجنس (وعوامل شخصية أخرى غيره). تعتبر هذه الفقرة مهمة لأن اغتيال الشخصية شكّل جزءاً مشتركاً من الحملات الانتخابية لا سيما ضد المرشحات من النساء.²³⁹
- وفي ليبيريا، عملت اللجنة الوطنية للانتخابات مع الأحزاب السياسية على وضع مدونة لقواعد السلوك. وكان من بين أهداف ذلك تجنب "تهميش المرأة عبر العنف والترهيب والتزوير". وقد وافقت الأحزاب على "مبدأ عدم التمييز وعدم استخدام لغة مسيئة وعدم إثارة الشعور العام على أساس جنسي ونوع اجتماعي".²⁴⁰

وقد تحدد هيئات إدارة الانتخابات أيضاً الإطار الخاص بتسجيل الأحزاب السياسية والشروط التي يجب أن تتقيد بها الأحزاب كي يتم تسجيلها وكي يظل هذا التسجيل سارياً. فإذا كانت الهيئات هي من يحدد هذا الإطار بالفعل، فإنه بمقدورها أن تفكر في تطبيق شرط يحتم على الأحزاب الامتناع عن خطاب الكراهية أو تشويه صورة المرأة في الحملات الانتخابية لهذه الأحزاب، بحيث يتم إيقاع عقوبة على الأحزاب التي لا تفي بهذا المعيار، من قبيل إلغاء تسجيلها أو غير ذلك من عقوبات، حيثما كانت هيئة إدارة الانتخابات تشرف على التسجيل.

يأتي قدر كبير مما يراه الناخب والناخبة من مواد الحملات الانتخابية من الإعلام والأحزاب السياسية المتنافسة والمرشحين والمرشحات. هذا الميدان يسيطر عليه الذكور في أغلب الأحيان، حيث يكون عدد الرجال أكبر بكثير من عدد النساء في صفوف المرشحين والمرشحات وقيادات الأحزاب والصحفيين ومذيعي الأخبار. وتجعل التغطية الإعلامية للانتخابات العملية تبدو وكأنها نشاط مقتصر تماماً على الذكور. وعلى الرغم من اختلاف مستويات تحكّم هيئات إدارة الانتخابات في عملية تنظيم الإعلام والحملات الانتخابية للمتنافسين، إلا أنها قد تكون قادرة على استخدام نفوذها كمؤسسة محترمة ومستقلة سياسياً لتعزيز التوازن بين الجنسين في هذا المجال. وفي بعض الحالات، تلعب هذه الهيئات دوراً في تنظيم الإعلام خلال الانتخابات أو قد يتم إنشاء جهة أخرى نازمة لوسائل الإعلام.

يوضح الفصل التالي الشراكات التي أقامتها هيئات إدارة الانتخابات مع الأحزاب السياسية والإعلام ومنظمات المجتمع المدني، من خلال ذكر أمثلة على ما تم القيام به والنتائج التي تمخضت عن استطلاع هيئات إدارة الانتخابات.

1.13. العمل مع الأحزاب السياسية

تمتلك هيئات إدارة الانتخابات عدداً من القنوات التي يمكنها بواسطتها التأثير على سلوك الأحزاب السياسية في هذا المجال دون أن تتعرض استقلالية الهيئة ولا حيادها السياسي للخطر. وحيثما كان للهيئة دور في تسجيل الأحزاب السياسية أو المرشحين أو الإشراف على التمويل الرسمي لهؤلاء، سيتعين عليها فتح خط اتصال مع أمانة الحزب لتستخدمه في التشجيع على

تلعب هيئات إدارة الانتخابات دوراً حيوياً في التشجيع على تمكين المرأة من خلال ممارسات التوظيف الداخلية الخاصة بها ومن خلال الإجراءات التي تتخذها في سبيل التأكد من سهولة دخول المرأة إلى العملية الانتخابية وكذلك بصفتها داعية إلى المساواة في النوع الاجتماعي في مجالات أوسع للمشاركة السياسية والنقاش العام. وتشتمل هذه المجالات على تعزيز الحوار الوطني وتزويد المرشحات بالمعلومات الأساسية حول العملية الانتخابية وتزويد الأحزاب السياسية بمعلومات أشمل حول أوجه عدم المساواة بين الجنسين.

وفي البلدان التي تتسم مشاركة المرأة السياسية فيها بالمحدودية، يمكن لهيئات إدارة الانتخابات وشركائها لعب دور مهم في دفع هذه القضايا إلى واجهة النقاش الوطني، حيث يمكنها فعل ذلك عن طريق إطلاق مبادرات صادرة عنها مباشرة أو عن طريق جمع الأحزاب السياسية بالجماعات الأخرى، بما في ذلك الوزارات والبرلمان والمنظمات المدنية. يكتسب هذا الشكل من القيادة أهمية خاصة في أوقات الإصلاحات التشريعية. ومن أمثلة ذلك:

- في ألبانيا، قدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة الدعم لعملية دخول الأحزاب السياسية في نقاشات حول إجراء تعديلات على القانون، ومنها على وجه التحديد تخصيص حصة انتخابية مقدارها 30 بالمائة للمرأة²⁴³. وفي عام 2013، دخلت اللجنة المركزية للانتخابات وشركاء لها في سلسلة من نقاشات المائدة المستديرة مع الجهات صاحبة المصلحة في العملية الانتخابية بهدف تطوير آليات التقيد بتمثيل الجنسين في الهيئات الانتخابية. ومن خلال دراسة نزوع الأحزاب السياسية إلى تخطي قانون الحصص الانتخابية، تمكنت اللجنة من تحديد مكامن الضعف في النظام الجديد كي تعالجها في جدول أعمال الإصلاحات الانتخابية المقبل²⁴⁴.

- وفي كمبوديا، عمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عام 2011 على تيسير إجراء سبعة حوارات رفيعة المستوى بين الأحزاب السياسية واللجنة الوطنية للانتخابات ووزارة الداخلية. وقد تمخض عن هذه الحوارات أثر ملحوظ على مستوى تطور الإصلاحات الانتخابية في كمبوديا والتي اشتملت على إصلاحات مفيدة لمشاركة المرأة كتعديل قانون الانتخابات بحيث مُدّدت مدة التسجيل من 30 يوماً إلى 45 يوماً من انتخابات مجالس الكومونات عام 2012 ومُدّدت فترة صلاحية بطاقات الهوية الشخصية المنتهية الصلاحية إلى نهاية ديسمبر/ كانون الأول من عام 2013²⁴⁵.

2.13. العمل مع وسائل الإعلام

تؤدي المنظمات الإعلامية والصحفيون دوراً مهماً أثناء فترة الانتخابات من خلال توفير المعلومات للناخبين والناخبات وتشكيل الرأي العام. إن ضمان

وقد تكون هيئات إدارة الانتخابات مسؤولة أيضاً عن تنفيذ العقوبات بحق الأحزاب السياسية عندما لا تلتزم هذه الأحزاب بالقانون. ومن أمثلة ذلك أن تُطوَّق العقوبات على الأحزاب السياسية لعدم وفائها بمعايير التسجيل، ومنها عقوبة تخفيض التمويل الحكومي لها (راجع الفصل 10). وبالرغم من أن فرض هذه العقوبات يستند في الأساس إلى الإطار القانوني، إلا أن مهمات رصد مخالفات الأحزاب لأحكام القانون وتوثيقها وملاحقة مرتكبيها قضائياً تقع على عاتق هيئة إدارة الانتخابات. لذلك يتعين على الهيئة أن تشجع على الامتثال للقوانين عن طريق التأكد من أن الأحزاب السياسية على دراية كافية بالتزاماتها في هذا المجال.

في بعض الحالات تكون مهمات التوعية وتزويد الأحزاب السياسية والمرشحين والمرشحات بالمعلومات واقعة ضمن ولاية هيئة إدارة الانتخابات. يمكن لهذا النوع من الدعم أن يلعب دوراً حيوياً في تشجيع المرشحات من النساء على المشاركة وتزويدهن بالمعلومات اللازمة للقيام بذلك. ومن أمثلة ذلك:

- في أفغانستان، تنظم اللجنة المستقلة للانتخابات اجتماعاً شهرياً حول مسائل النوع الاجتماعي والانتخابات يحضره شركاء حكوميون وغير حكوميين في العملية الانتخابية. وقد كان هذا الاجتماع بمثابة منتدى لتبادل المعلومات وتنسيق الجهود بين مختلف أصحاب المصلحة في الانتخابات بما في ذلك المرشحات وموظفات الانتخابات والمراقبات من النساء²⁴¹.
- وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، نفذت اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات فكرة إنشاء وحدة تنسيق وإطار للحوار للسياسيات والمرشحات النسائيات. وقد عملت اللجنة، من خلال التبادل المرشحات المنتظم للمعلومات والقضايا ذات الصلة بالمرشحات، على تعزيز مستويات فهم الإجراءات الانتخابية. كذلك توفر اللجنة فرص التدريب للمرشحات عبر وحدة قضايا النوع الاجتماعي²⁴².

كذلك يمكن لهيئة إدارة الانتخابات أن تعمل مع الأحزاب السياسية على قضايا خارج نطاق الحملات الانتخابية، فقد تستشير الهيئة الأحزاب عند إجرائها تدقيقاً لأحوال المساواة في النوع الاجتماعي أو تحليلاً في فترة ما بعد الانتخابات. بوسع الأحزاب السياسية أن تقدم شواهد إضافية، في كثير من الحالات، لمثل هذه النقاشات وأن تساعد في إيجاد حلول عندما تتخفف مشاركة المرأة أو عندما تنطوي هذه المشاركة على تهديدات. وتستطيع الهيئة أيضاً أن تذكّر الأحزاب بأهمية تمثيل المرأة في الهياكل الحزبية وليس كمرشحة في الانتخابات فقط.

حصول الإعلام على معلومات كاملة ودقيقة حول العملية الانتخابية هو أمر حيوي للتحقق من توفير المعلومات الضرورية للناخبين والناخبات للمشاركة في الانتخابات وأنهم لا يحصلون على معلومات مشوشة ولا يُحرمون من حقهم في التصويت بسببها. وفي حين ينبغي على هيئات إدارة الانتخابات أن تحافظ على حيادها السياسي، بوسعها توفير معلومات وبيانات توعوية لوسائل الإعلام حول أهمية تشجيع النساء على التصويت، وهو ما قد يؤدي إلى تغطية صحفية مفيدة.

بإستطاعة هيئات إدارة الانتخابات استخدام قنوات تواصل متنوعة لتوعية المنظمات الإعلامية لقضايا النوع الاجتماعي في الانتخابات ولتشجيع وسائل الإعلام على الانضمام إلى مشروع تشجيع النساء على المشاركة. وبصفة خاصة، يمكن للإعلام أن يستفيد من تدريبات التوعية بقضايا النوع الاجتماعي. وتتضمن أهداف هذه التدريبات تعزيز الوعي والمهارات في الإعلام، ومساعدة الإعلام على فهم أهمية المساواة في النوع الاجتماعي بوصفها جزءاً أصيلاً من المواطنة والديمقراطية وحرية التعبير، وتحديد قضايا النوع الاجتماعي الرئيسية في الانتخابات ومساعدة الإعلام على التفكير من خلال أبعاد النوع الاجتماعي في تغطيته الإعلامية للانتخابات.²⁵⁰ علاوة على ذلك، تعتبر المحافظة على سلامة الصحفيين الذين يغطون الانتخابات على القدر نفسه من الأهمية من أجل ضمان تمكين الصحفيين والصحفيات، المحليين والدوليين، على العمل بأمان ودون مضايقات أثناء فترة الانتخابات، وبما يتماشى مع "خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب".²⁵¹

أمثلة على العمل مع وسائل الإعلام لتشجيع مشاركة المرأة وتوفير محتوى إعلامي مراعي للنوع الاجتماعي:

- تم في أرمينيا في عام 2009 توفير تدريبات لتوعية الصحفيين من أجل تحسين قدراتهم على عرض القضايا المتصلة بالنوع الاجتماعي ومكافحة الصور النمطية للنوع الاجتماعي في الإعلام. وفي نشاط تكميلي، دعم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي نشر كتاب دراسي بعنوان "النوع الاجتماعي والصحافة" لطلاب الجامعات والمحاضرين.
- في البوسنة والهرسك، عمل رئيس اللجنة المركزية للانتخابات على التنسيق مع وسائل البث حول المناظرات الانتخابية التي يهيمن عليها الطابع الذكوري، ودعاهم إلى إشراك النساء في المناظرات التلفزيونية.²⁴⁶
- نيبال: تحظر مدونة السلوك الإعلامية التغطية التي قد تتسبب "بتأثيرات ضارة على مبادئ المساواة في النوع الاجتماعي والإشمال الاجتماعي"، بما في ذلك التغطية الإعلامية التي تستخدم لغة تمييزية ورسائل يُرجح بأنها ستثير العنف.²⁴⁷ وتدعو المدونة أيضاً وسائل الإعلام أن تشجع النساء على نحو فاعل (والجماعات المهمشة الأخرى) على المشاركة في الانتخابات.²⁴⁸
- بابوا غينيا الجديدة: نظمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة تدريباً في إطار برنامج بريدج حول النوع الاجتماعي والانتخابات شارك فيه إعلاميون خلال الفترة التي سبقت الانتخابات العامة في عام 2012.
- اليمن: أدار مشروع المساعدة الانتخابية المشترك بين المفوضية الأوروبية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني، برنامجاً تدريبياً حول التغطية الإعلامية المراعية للنوع الاجتماعي شارك فيه 16 صحفياً. وغطى التدريب التشريعات ذات الصلة، والصور النمطية للمرأة في وسائل الإعلام وأهمية المشاركة السياسية للمرأة.²⁴⁹
- وفي أنغولا، وبوتسوانا، وموريشيوس، وملاوي، وموزمبيق، وناميبيا، وجنوب أفريقيا، تم تنظيم حلقات عمل وتدريبات حول "النوع الاجتماعي والانتخابات والإعلام" شارك فيها إعلاميون، بتنظيم مشترك مع المنظمة غير الحكومية الإقليمية جندر لينكس.

التوعية

ينخرط العديد من منظمات المجتمع المدني بجهود توعية وتنقيف الناخبين والناخبات سياسياً. وفي حين نتناول هذا الأمر بتفصيل أكبر في الفصل 14، يمكننا القول بأن هذه المنظمات تتيح فرصة لإدارة حملات لتوفير المعلومات بحيث تكون أكثر استهدافاً مقارنة بالحملات التي تنفذها هيئة إدارة الانتخابات. وبوسع منظمات المجتمع المدني أن تكون وسيلة ممتازة لتبادل المواد المتعلقة بتوعية الناخبين والناخبات وتنقيفهم معتمدة على انتشارها على المستوى القاعدي وخصوصاً في المجتمعات المحلية النائية. فعلى سبيل المثال، من المرجح أن تتمكن المنظمة التي تركز على النساء من جماعات الأقليات أن تجد سهولة أكبر في الوصول إلى هؤلاء النساء برسائل لتوعية الناخبين والناخبات مقارنة مع هيئة إدارة الانتخابات. ويمكن لمنظمات المجتمع المدني أن تستكمل جهود هيئات إدارة الانتخابات في إدارة التواصل الشخصي الذي يعد أسلوباً فعالاً لمعظم المتعلمين والمتعلمات. وفي حين لا تتمكن هيئة إدارة الانتخابات من توفير جلسات تنقيفية شخصية لجميع الناخبين والناخبات، بوسع الجلسات المستهدفة لمجموعات سكانية محددة أن تكون عالية الفاعلية عند العمل مع منظمات المجتمع المدني كشريكة في هذه الجهود، وخصوصاً في المناطق التي يوجد فيها مستوى منخفض لتسجيل الناخبين أو معدلات مشاركة ضعيفة بين الناخبات.

توفير الخبرات في مجال النوع الاجتماعي

بوسع منظمات المجتمع المدني المتخصصة بالمساواة في النوع الاجتماعي أن تجلب خبرات مفيدة للعملية الانتخابية، وأن تقدم مشورة ومساعدة وإمكانية الوصول إلى الشبكات التي قد لا تتمكن هيئات إدارة الانتخابات من الوصول إليها. وقد تجد هيئة إدارة الانتخابات المنخرطة في عملية تحقق من حالة المساواة في النوع الاجتماعي أو تقييم لفترة ما بعد الانتخابات أنه من المفيد تنفيذ هذه الجهود بالاشتراك مع المجتمع المدني. وتوفر منظمات المجتمع المدني منظوراً جديداً بشأن الترتيبات الانتخابية قد لا يكون واضحاً لهيئة إدارة الانتخابات بسبب الانغماس الكامل في العملية الانتخابية، كما أن بوسعها تسخير خبرات النساء من خلفيات متنوعة ومن مستويات مختلفة من المعرفة السياسية.

باستطاعة منظمات المجتمع المدني أيضاً أن تتعامل مع بعض العناصر السياسية لمشاركة المرأة في الانتخابات والتي قد يكون من غير الملائم



© UN Photo/Fardin Waezi

3.13. العمل مع منظمات المجتمع المدني

من الشائع في معظم البلدان أن تكون منظمات المجتمع المدني منخرطة في قضايا تتعلق بالانتخابات. وتعمل العديد من هذه المنظمات على تشجيع مشاركة المرأة، وبوسعها أن تكون من الحلفاء والشركاء الرئيسيين لهيئة إدارة الانتخابات التي تسعى إلى المشاركة المتساوية للنساء في العملية الانتخابية.

أخيراً، بوسع منظمات المجتمع المدني أن توفر معلومات وملاحظات وتعليقات قيّمة لهيئة إدارة الانتخابات حول اعتبارات المساواة في النوع الاجتماعي المرتبطة بتخطيط الانتخابات، والشؤون اللوجستية والعمليات. ويمكن لهيئة إدارة الانتخابات أن تدعو منظمات المجتمع المدني لتوفير تعليقات وملاحظات في مراحل رئيسية من العملية الانتخابية، مثل تسجيل الناخبين والناخبات، وترتيبات يوم الاقتراع، أو بشأن تصميم مواد توعية الناخبين والناخبات. على سبيل المثال، عقد مجلس الانتخابات بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي اجتماعاً لمنظمات المجتمع المدني في يوليو/تموز 2011، في إطار جهوده للتنسيق مع المنظمات النسائية، وذلك لمراجعة محتويات مواد توعية الناخبين والناخبات التي طورها المجتمع المدني، ولتطوير برنامج مشترك للتربية المدنية. وشارك في الاجتماع إحدى وعشرون جمعية وثلاث شبكات، وركزت المناقشات على نشر رسائل حول المساواة، والحق في التصويت، وسرية بطاقة الاقتراع. وأدرك المشاركون والمشاركات الدور المهم الذي يؤديه القطاع غير الحكومي في استكمال دور مجلس الانتخابات في برامج توعية الناخبين والناخبات والتربية المدنية.²⁵³

لهيئة إدارة الانتخابات أن تتعامل معها، مثل الكيفية التي تؤثر فيها سياسات الأحزاب على النساء، وتأثير تسمية المرشحين على النساء. يمكن لمنظمات المجتمع المدني أن تشارك أيضاً في المراقبة المحلية لعملية الانتخابات أو في برامج رصد العنف، وقد توفر النتائج التي تتوصل إليها توصيات مفيدة لهيئات إدارة الانتخابات. على سبيل المثال، تتعاون لجنة الانتخابات في جنوب أفريقيا وتعد شراكات مع جماعات نسائية ومنظمات من المجتمع المدني، مثل منظمة جندر لينكس التي تعمل على مراقبة الإعلام من منظور نوع اجتماعي. وتقوم هذه المنظمة بجمع البيانات حول قوائم المرشحين والمرشحات، وتحلل التغطية الإعلامية للنساء وبرامج الأحزاب، وتدير حلقات عمل للمرشحات أو الطامحات بالترشيح، وتقدم ملاحظات وتعليقات علنية، كما تشيد بممارسات الأحزاب عندما تستحق الإشادة أو تنتقدها عندما تضع النساء في موقف ضعيف. وفي مثال آخر، تعاونت عدة منظمات غير حكومية في بوروندي في عام 2010 في برنامج لرصد العنف الانتخابي يدعى أماتورا مو ماهورو (*Amatora Mu Mahoro*). وقام البرنامج بتصنيف البيانات حسب الجنس فيما يتعلق بالعنف الانتخابي مما وفر رؤى أولية بشأن أشكال العنف الانتخابي الأكثر انتشاراً التي تواجهها النساء في بوروندي.²⁵²

الخلاصة:


- يجب على هيئات إدارة الانتخابات أن تضمن أن جميع الجهات صاحبة المصلحة تلتزم بأنظمة الانتخابات ووجود بيئة مواتية لتبادل الآراء السياسية. ومن الممارسات الجيدة في تهيئة هذه البيئة هي العمل مع شركاء وأصحاب مصلحة متنوعين، بما في ذلك الأحزاب السياسية والإعلام ومنظمات المجتمع المدني.
- بوسع هيئات إدارة الانتخابات أن توسع قاعدة أصحاب المصلحة والشركاء، من خلال عقد جلسات مشتركة لتبادل المعلومات مع الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني والدوائر الحكومية المختصة.
- يمكن لهيئات إدارة الانتخابات توعية المنظمات الإعلامية لزيادة إدراكها بشأن قضايا النوع الاجتماعي في الانتخابات.
- لقد ساعد العمل مع المجتمع المدني على التواصل مع شبكات نسائية أوسع وإشراكها واستفاد من خبرات في مجال النوع الاجتماعي كي يستفيد منها موظفو هيئات إدارة الانتخابات.



قد يكون من الضروري إعداد رسائل محددة لتشجيع المرأة على المشاركة – كمرشحة وناخبة – ولتوضيح أن بوسعها الإدلاء بصوتها بحسب اختيارها.



14 توعية الناخبين والناخبات



إضافة إلى مهمات تنظيم الشؤون اللوجستية للانتخابات، غالباً ما تكون هيئات إدارة الانتخابات مكلفة بمهمة شرح العملية الانتخابية للناخبين والناخبات من منظور عملي، وليست هذه الهيئات المعنية بشرح السياسات أو الدفاع عنها، أو شرح البرامج الانتخابية للأحزاب السياسية المختلفة وللمرشحين المستقلين وللمرشحات المستقلات، وإنما توعية المواطنين والمواطنات بشأن كيفية التسجيل، وكيفية الإدلاء بالصوت الانتخابي على نحو صحيح، وتوضيح أهمية المشاركة في العملية الديمقراطية.

أو تغيير التسجيل، فعادة ما تتركز في الأسابيع التي تسبق الحدث الانتخابي. ومن ناحية أخرى، تكون الأنشطة الترويجية مصممة لتوفير معلومات أوسع للتربية المدنية وينبغي تنفيذها خلال فترة أطول، عادة ما بين حدثين انتخابيين.

هذا الفصل يسلط الضوء على الممارسات الجيدة لهيئات إدارة الانتخابات في مجال تنفيذ برامج توعية الناخبين والناخبات التي تشجع مشاركة المرأة. ويمكن لهذه البرامج أن تبدأ بإستراتيجية أو سياسة عامة للتواصل، وتحديد الرسائل الرئيسية التي ينبغي إيصالها للناخبين والناخبات، وتحديد تدخلات مستهدفة لجماعات معينة مثل النساء والشباب والرجال.

1.14. إستراتيجية وسياسة التوعية

قد تحدد الأهداف التنظيمية أو الخطة الإستراتيجية لهيئة إدارة الانتخابات الأهداف العامة لبرامج توعية الناخبين والناخبات. ويمكن أيضاً وضع أهداف تخطيطية أكثر تفصيلاً ضمن سياسة التوعية أو التواصل. وعندما يتم تخطيط عدة حملات للتوعية أو نشر المعلومات – مثلاً حول كيفية التسجيل أو كيفية التصويت أو لتشجيع قطاعات معينة مثل النساء والشباب على المشاركة – فقد يكون من الممارسات الجيدة حينها وضع إستراتيجية عامة للتواصل لضمان أن الحملات المختلفة تكمل بعضها بعضاً.

شراكات الجهات صاحبة المصلحة

من المرجح أن تؤدي منظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية ووسائل الإعلام دوراً في تنفيذ جميع أنواع برامج توعية الناخبين والناخبات. ويتمتع العديد من هذه الجماعات بإمكانية وصول جيدة إلى النساء والمجموعات

ويمكن تقسيم هذه العملية التثقيفية، المعروفة باسم توعية الناخبين والناخبات، إلى نوعين رئيسيين:²⁵⁴

- **توعية الناخبين والناخبات** عادة ما تتناول الدوافع المختلفة للناخبين والناخبات واستعدادهم للمشاركة الكاملة في الانتخابات. وهي تتضمن حملات إعلام الناخبين والناخبات التي توفر المعلومات الأساسية لتمكين المواطنين المؤهلين من التصويت، بما في ذلك معلومات حول تاريخ الانتخابات والوقت المحدد وأماكن الاقتراع ونوع الانتخابات ووثائق إثبات الهوية الضرورية للتحقق من الأهلية للتصويت ومتطلبات التسجيل وكيفية التصويت.

- **التربية المدنية** تتعامل مع مفاهيم أوسع ترسخ لأسس المجتمع الديمقراطي مثل الأدوار والمسؤوليات المنوطة بالمواطنين والحكومة ومجموعات المصالح والإعلام الجماهيري وقطاع الأعمال والقطاع غير الربحي، إضافة إلى أهمية الانتخابات الدورية والتنافسية. وعلى النحو الأمثل، ينبغي أن تجري التربية المدنية بصفة مستمرة وعلى امتداد فترة طويلة.

في حين تصل برامج توعية الناخبين، الناخبات إلى جميع الناخبين المحتملين والناخبات المحتملات، بدأت تنتشر على نحو متزايد برامج مستهدفة مصممة لجماعات محددة مثل النساء، والشباب، والشعوب الأصلية.

عادة ما يجري تخطيط التوعية وتصميمها بأكمله خلال فترة ما قبل الانتخابات، وفي بعض الحالات خلال الفترة الواقعة بين حدثين انتخابيين، خصوصاً إذا ما تطلبت العملية تجديد سجلات الناخبين والناخبات. أما المعلومات حول كيفية المشاركة في عمليات معينة مثل التسجيل للتصويت

المدني متخصصة بالتربية على مستوى الأوساط الشعبية، بوسع هيئة إدارة الانتخابات أن تعمل بصفة مشتركة على تصميم المواد أو إقرار مواد قامت منظمات المجتمع المدني بتطويرها. ومن الممكن أيضاً أن تعرض الهيئة أن تتأكد من دقة المواد التي تنتجها المنظمات الأخرى، وأن تقدم لها رسوماً بيانية رئيسية وبيانات مفصلة مما يساعد على ضمان حصول الناخبين والناخبات على معلومات دقيقة ومتسقة للناخبين والناخبات.

وفي استطلاع هيئات إدارة الانتخابات، أفاد 27 بلداً من أصل 35 (77 بالمائة) أنها وفرت "حملات توعية بالاشتراك مع منظمات المجتمع المدني"، وهي: أفغانستان، وأرمينيا، وبيلاروس، وبنن، والبوسنة والهرسك، وكندا،

المحلية في جميع أنحاء البلد. وبوسع هيئات إدارة الانتخابات أن تعمل على نحو وثيق مع هذه المنظمات من أجل ضمان توصيل الرسائل الصحيحة. ومن بين الممارسات الجيدة هو وضع خطة عامة لتوعية الناخبين والناخبات، لا سيما عند العمل مع منظمات المجتمع المدني لتنفيذ تلك البرامج، إذ إن الخطة تؤدي دور الدليل العام ووسيلة تنسيق لجميع الأنشطة ومحتوياتها وتغطيتها الجغرافية وطبيعة ارتباطها ببعضها.

بوسع منظمات المجتمع المدني أن تستخدم مواد إعداد هيئة إدارة الانتخابات أو أن تقوم بإعداد المواد التربوية بنفسها من خلال تنسيق وثيق مع هيئة إدارة الانتخابات. وفي بعض الحالات عندما تكون جماعات المجتمع

ومن بين الأمثلة على خطط وسياسات تتضمن توعية للناخبين والناخبات تستهدف النساء:

- **باكستان:** تضمنت خطة العمل المتعلقة بالتربية المدنية إجراء مسح لخط الأساس "لتحديد معدلات المشاركة" بما في ذلك مشاركة النساء، واكتشاف "العوامل التي تؤثر على المشاركة والمعرفة بعملية الانتخابات". وستستخدم النتائج لتصميم إستراتيجية لتوعية الناخبين والناخبات.²⁵⁷
- **جنوب أفريقيا:** تضمنت سياسة التربية المدنية وتوعية الناخبين والناخبات التي سبقت انتخابات عام 2009 نهجاً مستهدفاً لضمان الوصول إلى الجماعات التي لا تصل إليها عادة برامج التربية والتوعية. وكانت النساء من تلك الجماعات المستهدفة.²⁵⁸
- **تونس:** ركزت هيئة إدارة الانتخابات على تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في عملية التوعية الخارجية التي استهدفت تحقيق مشاركة مدنية أوسع في الانتخابات، وتضمنت منظوراً محدداً بشأن المساواة في النوع الاجتماعي. وكان الهدف الرئيسي هو زيادة الوصول إلى المعلومات من قبل المجتمع المدني حول الإجراءات التي يقرها مجلس الانتخابات، وخلق الانسجام في محتوى وسائل التوعية وضمان الامتثال بالإجراءات التي يقرها مجلس الانتخابات، وأخيراً زيادة وعي منظمات المجتمع المدني بدورها في إعلام الناخبين والناخبات.²⁵⁹
- **تيمور-ليشتي:** تنظم هيئة إدارة الانتخابات أنشطة واسعة ومكثفة لتوعية الناخبين والناخبات والتوعية المدنية وحملات تواصل تركز على مشاركة النساء ونشر المعلومات والتربية المدنية.²⁶⁰

- **ملاوي:** تضمن التخطيط طويل الأجل لانتخابات عام 2009 برامج لتوعية الناخبين والناخبات والتربية المدنية في الفترة الواقعة بين الانتخابات من أجل ضمان أن الناخبين والناخبات على دراية بالعملية الانتخابية ويتمتعون بدافع للمشاركة الجادة فيها. وكان الهدف هو بناء ثقافة تدعم مبادئ وممارسات الانتخابات الديمقراطية. وكان اثنان من الأهداف المحددة هما توعية النساء والشابات كمجموعتين مستهدفتين بصفة خاصة.²⁵⁵

- **نيبال:** حددت سياسة توعية الناخبين والناخبات للعامين 2007 و 2013 أن "تصميم برامج توعية الناخبين والناخبات يجب أن يأخذ بالاعتبار استهداف الجماعات المهمشة"، وأن تتضمن عدداً من الأحكام حول المساواة في النوع الاجتماعي والشمول الاجتماعي من قبيل تصميم وتنفيذ رسائل مكيفة وفقاً لنوع الجمهور في برامج توعية الناخبين والناخبات، وتوظيف قوة عاملة متنوعة من أجل تحسين الاستجابة المبنية على النوع الاجتماعي والاجتماعية للبرامج.²⁵⁶ وقد أولت لجنة الانتخابات النيبالية أهمية خاصة لأنشطة توعية الناخبين التي تركز على مشاركة النساء وإعلامهن. وبعد هذه الجهود، ارتفعت مشاركة الناخبات في انتخابات عام 2013.

حق المرأة في المشاركة

إن تشجيع مشاركة المرأة وجميع المواطنين يمثل رسالة مهمة في جميع السياقات. وتشهد معدلات المشاركة في العديد من الديمقراطيات الراسخة انحساراً، وعمدت العديد من هيئات إدارة الانتخابات إلى تنفيذ برامج توعية الناخبين وتشجيع المشاركة. وفي الديمقراطيات الأحدث عهداً، قد تحتاج جماعات معينة إلى التذكير أنه بوسعها المشاركة، أو قد تحتاج تشجيعاً من أجل إيصال صوتها. وفي جميع السياقات، ينبغي تصميم رسائل التوعية كي تجتذب اهتمام النساء بصفة خاصة. ومن بين الأمثلة على مبادرات هيئات إدارة الانتخابات ومنظمات المجتمع المدني، ما يلي:

- **بنن:** استخدمت هيئة إدارة الانتخابات رسائل مثيرة مصممة لتشجيع مشاركة المرأة، من بينها: "المرأة في البرلمان! المرأة في المجالس المجتمعية! انهضي أيتها المرأة البننية، فوقتك قد حان! الأمة تحتاجك!"
- **بوروندي:** قامت حملة "انتخبي وفوزي بالانتخابات" بتدريب حوالي 260 امرأة كي يعملن في جميع أنحاء البلد من أجل توعية النساء بشأن التسجيل والتصويت ولدعم المرشحات في تطوير حملاتهن الانتخابية.²⁶¹
- **لبنان:** تم تنظيم حملة إعلامية بعنوان "استخدمي صوتك" على المستوى الوطني "تهدف إلى تشجيع مشاركة المرأة في العملية الانتخابية. وأبرزت الحملة خمس نساء لبنانيات معروفات ظهرن في إعلانات للتوعية في المحطات التلفزيونية والإذاعية وملصقات في وسائل المواصلات ولوحات إعلانية في الأماكن العامة". وقد نظم الحملة المعهد الديمقراطي الوطني، والجمعية اللبنانية للانتخابات الديمقراطية.²⁶²
- **جزر مارشال:** نفذت منظمة مجتمع مدني محلية تدعى النساء متحدات معاً في جزر مارشال مشروعاً لتوعية الناخبين والناخبات ركز بصفة خاصة على التمكين السياسي للمرأة. وتضمن المشروع ورش عمل تناولت مفاهيم الديمقراطية وتمثيلاً لحكومة إضافة إلى تفاصيل حول التسجيل وسرية الاقتراع.²⁶³

لقد أثبتت الرسائل الموجهة للناخبات فاعليتها في العديد من السياقات. ففي إندونيسيا، وصلت الرسائل المستهدفة إلى أكثر من مليوني ناخبة جديدة وعملت على توعيتهن بحقوقهن ومسؤولياتهن في الانتخابات التي عقدت في عامي 2009 و 2011، واستناداً إلى نجاح هذه الأنشطة، تم تخصيص أكثر من 50 بالمائة من ميزانية التربية المدنية للرسائل التي تستهدف النساء. وفي عام 2009 في العراق، نجحت الرسائل المستهدفة في زيادة مشاركة النساء بحيث وصل معدل مشاركتهن 45 بالمائة في انتخابات مجالس المحافظات.

وجمهورية أفريقيا الوسطى، وكوستاريكا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، ومصر، وإثيوبيا، وغانا، والعراق، وكازاخستان، ولبنان، ومدغشقر، وملاوي، وملديف، ومولدوفا، وموزمبيق، وناميبيا، ودولة فلسطين، وباكستان، وجمهورية الكونغو، وجنوب أفريقيا، وتنزانيا، وأوغندا.

2.14. نشر رسائل التوعية

تحدد حملات توعية الناخبين الفعالة رسائل واضحة تبيّنها على نحو متسق عبر طرق عديدة ومختلفة. وخلال فترة الانتخابات، ينبغي على رسائل المعلومات الموجهة للناخبين والناخبات أن تشرح طريقة التصويت وأن تشجع الناخبين والناخبات على المشاركة في الاقتراع. وخلال الفترة ما بين الانتخابات، يمكن أن تركز رسائل التوعية على رسائل أوسع حول الديمقراطية وأهمية مشاركة المواطنين كناخبين وناخبات ومرشحين ومرشحات وتشجيع المشاركة السياسية للمرأة.

عند إعداد مواد توعية الناخبين والناخبات، ينبغي إيلاء الاهتمام إلى تجنب الرسائل اللاشعورية. فمثلاً، من شأن نشر ملصق يُظهر ناخبين من الذكور فقط أن يبيث رسالة غير مباشرة أن الرجال فقط هم من يصوتون. يجب على رسائل التوعية أن تُظهر النساء من جميع الفئات العمرية يشاركن في جميع المهمات وجميع الأدوار – كموظفات تسجيل وموظفات في محطات الاقتراع، وكمرابطات وكعناصر في قوات الأمن، ومقدمات لطلبات التسجيل وكناخبات. وإذا كانت المواد سيئة التصميم، فإن الصور التي ترمي إلى إظهار توفر الأمن حول محطات الاقتراع قد تؤدي إلى تثبيط الناخبين والناخبات الذين يخشون من العنف، بدلاً من توصيل رسالة توفر الأمن. أما الشعارات المعقدة التي تستخدم لغة متأنفة، فقد تنفّر الناخبين من خلال إعطاء انطباع بأن العملية معقدة، بدلاً من تشجيع المشاركة الواسعة. ويجب على برامج توعية الناخبين والناخبات في المجتمعات متعددة اللغات والثقافات أن تعكس التنوع الوطني وألا تثبط مشاركة جماعات محددة. ومن أجل تجنب بث رسائل غير مقصودة، عادة ما يتم اختبار اللغة والصور المستخدمة في أنشطة توعية الناخبين والناخبات من خلال جلسات تجريبية، ومن ثم يتم تعديلها قبل إطلاقها للجمهور.

وفيما يتعلق بالمساواة في النوع الاجتماعي، هناك رسالتان مهمتان يجب توصيلهما: أولاً: أنه من حق النساء التصويت والترشح في الانتخابات وأنه يجب تشجيع مشاركتهن؛ ثانياً، أن الاقتراع سري – فلا أحد يمكنه معرفة محتوى بطاقة الاقتراع التي يدلي بها الناخب والناخبة.


- **نيبال:** بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمؤسسة الدولية للنظم الانتخابية، أنتجت لجنة الانتخابات النيبالية مواد لتوعية الناخبين تظهر نساءً في أدوار إيجابية أثناء عملية التسجيل. ووفرت المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي دعماً للجنة لضمان مراعاة مواد التوعية الجديدة للنوع الاجتماعي
- **تيمور ليشتي:** خلال العمليات الانتخابية الأربعة التي جرت بين عامي 2009 و 2012، تم إنتاج مواد وتنفيذ أنشطة مخصصة لتشجيع النساء على المشاركة في الانتخابات. كما نظمت الأمانة الفنية لإدارة الانتخابات (STAE) وفريق الأمم المتحدة للدعم الانتخابي حملة ركزت على النساء بوصفهن مثلاً يُحتذى.²⁶⁵

تصوير النساء في أدوار فاعلة

من المهم عند بث الرسائل والصور في حملات التوعية إظهار المرأة في أدوار فاعلة كناخبات ومرشحات وموظفات في إدارة الانتخابات. ويمكن أن تكون التفاصيل الدقيقة مهمة؛ فعلى سبيل المثال، من شأن إظهار النساء يقفن خلف الرجال أن يعطي انطباعاً بأن النساء يتبعن الرجال بدلاً من تصويرهن كناخبات فاعلات بأنفسهن. ومن بين الأمثلة التي تُظهر النساء في أدوار إيجابية وفاعلة، ما يلي:

- **كينيا:** ظهرت النساء في الملصقات الانتخابية الإعلانية بوصفهن ناخبات وعاملات في مراكز الاقتراع. وتضمنت بعض الملصقات صوراً لطوابير الناخبين ومن بينهم نساء يصطحبن أطفالاً ونساء يرتدين ملابس محلية متنوعة، بما في ذلك نساء يرتدين الحجاب.²⁶⁴

المواد الإعلامية التي توضح عملية تسجيل الناخبين في نيبال



بمساعدة من البرنامج الإنمائي والمؤسسة الدولية للنظم الانتخابية، تم تعديل الصورة كي (أ) تُظهر نساءً في أدوار فاعلة، و (ب) تُظهر فريقاً متوازناً جنسانياً من موظفي الإحصاء (رجل واحد وامرأة واحدة) وفقاً للتوجيهات الإرشادية للجنة الوطنية للانتخابات.

الصورة الأصلية تُظهر رجالاً في أدوار فاعلة والنساء في أدوار غير فاعلة

صور من باب المجاملة- لجنة الانتخابات في نيبال.

سرية التصويت

في الأماكن التي يشيع فيها التصويت العائلي (انظر الفصل 11)، من المهم بصورة خاصة إيصال رسائل محددة للنساء والرجال حول حق المرأة باتخاذ قرارها الخاص عندما تدلي بصوتها، والتأكيد على الحق في التصويت السري.

وفي استطلاع هيئات إدارة الانتخابات، أفاد 28 بلداً من أصل 35 (80 بالمائة) أنها توفر "توعية حول سرية التصويت ومكافحة التصويت العائلي"، وهي: أفغانستان، وأرمينيا، وبيلاروس، وبنن، والبوسنة والهرسك، وكندا، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، ومصر، وإثيوبيا، والعراق، وكازاخستان، وقيرغيزستان، ولبنان، وليسوتو، ومدغشقر، وملاوي، وملديف، ومولدوفا، وموزمبيق، وناميبيا، ودولة فلسطين، وباكستان، وجنوب أفريقيا، وتنزانيا، وأوغندا، وأوزبكستان.

قد تعمل الأعراف الثقافية على إبراز جوانب إساءة فهم معينة تثبط النساء عن التصويت. وعندما تعي هيئة إدارة الانتخابات وجود هذه المشكلة، من المهم عليها أن تتصدى لإساءة الفهم من خلال توفير معلومات دقيقة وتشجيع مشاركة النساء. ومن الأمثلة الإيجابية ما قامت بها غانا، حيث عملت رسائل التوعية على تنفيذ جوانب إساءة الفهم الشائعة حول عملية التصويت. فقد كان عدد كبير من الناس يعتقدون أن إجادة القراءة والكتابة هي شرط للأهلية للتسجيل من أجل التصويت. وإزالة هذا اللبس، أوضحت حملة توعية الناخبين والناخبات أن فريق التسجيل سيقوم بملء نموذج التسجيل للناخبين والناخبات الذين لا يجيدون القراءة بعد أن يوجهوا لهم أسئلة معينة.²⁷¹

3.14. الفئات المستهدفة

يمكن لأنشطة توعية الناخبين أن تستهدف الناخبين والناخبات بصفة عامة، أو أن تكون مصممة لاستهداف مجموعات محددة. وعند تنفيذ برامج

من بين الأمثلة على أنشطة توعية الناخبين والناخبات التي تستهدف التغيير الثقافي ومكافحة التصويت العائلي:

”هل تعلم أن أول امرأة انتُخبت لمنصب رئيس بلدية كان في الولايات المتحدة الأمريكية في عام 1887؟“

- **جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً:** تصدى هذا البلد للتصويت العائلي بالبرامج التربوية ”ناخب واحد_ صوت واحد“ و ”يحق لي أن أصوت“ وذلك في الفترة التي سبقت الانتخابات البرلمانية. وكانت هذه المشاريع من تنفيذ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وهدفت إلى طرح قضية التصويت العائلي للحوار السياسي وتوعية الناخبين بشأن هذه القضية.²⁶⁸
- **جنوب أفريقيا:** نظمت جمعية بلاك ساش (الوشاح الأسود) ورش عمل اقتصرت المشاركة فيها على النساء، وتضمنت نقاشات حول ”أساليب الترهيب التي يستخدمها الرجال للتأثير على النساء أثناء التصويت“ وذلك لمساعدة النساء على تجنب هذا الترهيب.²⁶⁹
- **فانواتو:** أفادت نساء عديدات شاركن في ورش العمل التي جرت في هذا البلد أنهن ”لم يدركن أن بوسعهن التصويت بصفة مستقلة عن أزواجهن وعن توجيهات زعيم العشيرة، أو أن التصويت سري“.²⁷⁰ وتم تطوير أنشطة توعية الناخبين وفقاً لذلك.

- **ألبانيا:** تم تنفيذ رسائل حول حق المرأة بالتصويت للمرشح/ة الذي تختاره وذلك من خلال إعلانات تلفزيونية فكاوية طورتها اللجنة المركزية للانتخابات والمنبر الوطني للنساء.²⁶⁶ وقد اتخذت اللجنة المركزية للانتخابات عدة إجراءات لمنع التصويت العائلي. وهناك حاجة مستمرة، لا سيما في المناطق الريفية، للتوعية حول حقوق النساء، والمساواة في النوع الاجتماعي، والحقوق السياسية للمرأة. وتنفذ اللجنة المركزية للانتخابات حملات للتربية المدنية وتوعية الناخبين والناخبات عبر وسائل الإعلام (القنوات التلفزيونية والصحف) مصممة خصيصاً كي تصل إلى النساء.²⁶⁷

- **مولدوفا:** هدفت اللجنة المركزية للانتخابات لتشجيع النساء على المشاركة كناخبات ومرشحات في الانتخابات المحلية في عام 2011 وذلك من خلال التأكيد على أنه لم يكن مسموحاً للنساء في الماضي أن يشاركن في الانتخابات، وبالتالي يجب عدم التهوين من قيمة الحقوق السياسية للنساء في مولدوفا. وأنتجت اللجنة إعلانات ذكّرت الجمهور بعملية التغيير الثقافي في البلد: ”هل تعلم أن نيوزلندا كانت أول بلد في العالم منحت المرأة الحق في التصويت، وذلك في عام 1893؟“ و

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي دليل "المرأة والانتخابات للعام 2010" الذي شجع النساء على ترشيح أنفسهن وعلى الانتخاب. وعمل الدليل على تذكير النساء بأن من حقهن اختيار المرشح/ة الذي يريغن بدعته، كما احتوى على تفاصيل لمساعدة النساء الحوامل والمرضعات والمعاقات والمسنات من أجل الحصول على أفضلية ودعم من هيئة إدارة الانتخابات في يوم الانتخاب. كما تكررت إعلانات في القنوات التلفزيونية والإذاعات والصحف وعبر ملصقات لتشجيع النساء على الانتخاب.²⁷⁴

• **السودان:** تم تطوير وتنفيذ برامج لتوعية الجمهور تستهدف النساء كناخبات ومرشحات من أجل ضمان المشاركة الفاعلة للنساء في انتخابات عام 2010. وأقامت شبكات منظمات المجتمع المدني شراكات مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة لتدريب قائدات في المجتمع المحلي لتنفيذ رسائل مخصصة معنية بالنوع الاجتماعي. كما نظمت وزارة الإعلام حملة إعلامية تستهدف النساء. كما عقد مشروع الانتخابات التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي شراكة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة لدعم حملات إعلامية للتربية المدنية تستهدف الناخبين المحتملين ولتشجيع النساء على ترشيح أنفسهن في الانتخابات.

يمكن للدورات التدريبية أو الجلسات التي تقتصر على النساء أن تكون فعالة في سياقات محددة. وتسعى مثل هذه الجلسات إلى توفير "مكان آمن" للنساء للتعبير عن شواغلهم المحددة ولطرح أسئلة دون أي ضغط قد يكون موجوداً في المجموعات المختلطة. ويجدر الاستعانة بمدربات ومديرات في مثل هذه الجلسات إذ قد يساهم ذلك في تهيئة بيئة مواتية للتعليم. وفي البلدان التي توجد فيها انتهاكات محددة للتصويت تتعلق بالنوع الاجتماعي، مثل المستوى العالي للتصويت العائلي، أو العنف الذي يستهدف النساء في الانتخابات، فيجدر أن تعقد فيها جلسات تدريبية للنساء بصفة منفصلة. ومثلاً، عندما يحدث التصويت العائلي، فمن المرجح تحقيق فاعلية أكبر في النقاشات التي تقتصر على النساء ونشر المعلومات حول حق النساء بالتصويت بحسب رغبتهن. وتعتبر أنشطة توعية الناخبين التي تستهدف تجمعات نسائية قائمة، مثل منظمات المتطوعين والجمعيات والنوادي، طريقة جيدة للوصول إلى العديد من النساء اللاتي قد لا يشاركن في جلسات تدريبية منفصلة.

استهداف الطلاب

يُستهدف الطلاب في العديد من البلدان من خلال المناهج المدرسية لتوفير التربية المدنية وتوعية الناخبين والناخبات. وفي معظم البلدان، يسجل الناخبون الشباب والناخبات الشبابات للتصويت بأعداد أقل من الناخبين والناخبات الأكبر سناً، والاحتمال أقل أن يتوجهوا للاقتراع في يوم الانتخابات. وبمثل توفير أنشطة توعية الناخبين والناخبات في المدارس إحدى الطرق لتشجيع المشاركة المدنية من سن مبكرة.

توعية الناخبين لعموم الجمهور، من المهم تعميم مراعاة المساواة في النوع الاجتماعي في الرسائل وطريقة توصيلها. وفي استطلاع هيئات إدارة الانتخابات، أفاد نصف المستجيبين فقط بأنهم "يعملون على تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في المعلومات الموجهة إلى الناخبين والناخبات"، وهي: أفغانستان، وأرمينيا، والبوسنة والهرسك، وكندا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وغانا، والعراق، وكازاخستان، وليسوتو، ومدغشقر، وملاوي، وموزمبيق، وناميبيا، ودولة فلسطين، وباكستان، وجنوب أفريقيا، وتنزانيا.

وعندما تكون أنشطة التوعية موجهة للنساء، فقد تكون الفئة المستهدفة هي الناخبات من جميع الفئات العمرية، أو مجموعة فرعية من النساء محددة حسب الموقع أو العمر أو الظروف، مثل النساء الريفيات أو النساء الشابات. وعند معالجة قضية محددة - مثل، ألا تشارك المرأة في التصويت العائلي أو أن هذا النوع من التصويت غير مقبول، - ينبغي للرسالة أن تستهدف الرجال كما تستهدف النساء. ويمكن استخدام توعية الناخبين والناخبات من أجل توعية الناخبين والناخبات الجدد والناخبين والناخبات "المستقبليين" والمستقلات من خلال استهداف المؤسسات التربوية. وقد يسعى هذا النوع من التوعية إلى توعية الناخبين والناخبات الجدد بحقهم ومسؤولياتهم كناخبين، وشرح عملية الانتخاب، أو مساعدة المواطنين والمواطنات الذين يسعون للتسجيل للمرة الأولى. وتسعى أنشطة التوعية الموجهة للشباب لتوعية الأطفال والشباب والشابات بشأن أساسيات المشاركة الديمقراطية من أجل تشجيع مشاركتهم الفاعلة مستقبلاً كناخبين وناخبات.

النساء كجمهور مستهدف

عندما يكون الهدف هو تشجيع النساء على المشاركة بأعداد أكبر، تنزع أنشطة توعية الناخبين إلى استهداف النساء بصفة خاصة واستخدام رسائل مصممة لجذب اهتمام النساء. وفي استطلاع هيئات إدارة الانتخابات، أفاد 19 بلداً من أصل 35 (54 بالمائة) أنها توفر "أنشطة توعية للناخبين تستهدف النساء"، وهي: وأرمينيا، وبنن، والبوسنة والهرسك، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، ومصر، وغانا، والعراق، ولبنان، وليسوتو، ومدغشقر، وملاوي، ومولدوفا، وموزمبيق، ودولة فلسطين، وباكستان، وجنوب أفريقيا، وتنزانيا، وأوغندا. وفي بابوا غينيا الجديدة، تم تنظيم مجموعات نقاش منفصلة لتوعية الناخبين من النساء والرجال في الفترة التي سبقت انتخابات عام 2012.²⁷²

وقر الشركاء الدوليون ومنظمات المجتمع المدني أيضاً أنشطة توعية تستهدف النساء:

• **تنزانيا:** كان أحد عناصر برنامج توعية الناخبين الذي إداره برنامج الأمم المتحدة الإنمائي هو تشجيع النساء على التسجيل، وذلك باستخدام وسائل الإعلام كالإذاعات والصحف ومنشورات ترويجية.²⁷³ ونشر

استهداف الرجال بشأن مشاركة النساء

في البلدان التي يوجد فيها عوائق ثقافية أو اجتماعية أمام مشاركة المرأة، قد يكون من الضروري أن تستهدف جهود التوعية الرجال وزعماء المجتمعات المحلية من الذكور. وعندما ينتشر التصويت العائلي، قد تنشأ حاجة لتوعية الرجال بشأن حقوق النساء باتخاذ قرار سياسي مستقل والإدلاء بأصواتهن في الانتخابات حسب رغبتهن الشخصية. وفي استطلاع هيئات إدارة الانتخابات، أفاد 13 بلداً من أصل 35 (37 بالمائة) أنها وفرت أنشطة مراعية لمنظور النوع الاجتماعي "استهدفت الناخبين الرجال"، وهي: أفغانستان، وأرمينيا، وبنين، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، ومصر، وإثيوبيا، ومدغشقر، وموزمبيق، ودولة فلسطين، وباكستان، وجنوب أفريقيا، تنزانيا، وأوغندا.

إضافة إلى ذلك، يجدر العمل مع مدربين ومنسقين من الذكور لنقل هذه الرسائل كي تكون فعالة. ومن بين الأمثلة على استهداف الذكور في التوعية، ما يلي:

- **أفغانستان:** وفرت منظمات المجتمع المدني لزعماء ووجهاء قبليين معلومات مراعية للخصوصية الثقافية حول إجراءات التسجيل والتصويت، إضافة إلى رسائل حول وجوب مشاركة المرأة في الانتخابات وتمكينها من الاختيار بحرية. كما تم نشر هذه الرسائل في اجتماعات تقتصر على الرجال، وطلب من الرجال أخذ هذه المعلومات إلى المنزل وإطلاع نساء الأسرة عليها.²⁷⁸ وتضمنت هذه الرسائل شعارات مثل "أيها الإخوة: النساء اللاتي يصوتن يحملن القيم ذاتها لمستقبل أفغانستان" و "النساء هن مواطنات هذا البلد، ولهن الحق بالتصويت والترشح للانتخابات".²⁷⁹
- **ملاوي:** عقدت لجنة الانتخابات اجتماعات منتظمة مع الزعماء القبليين لإعلامهم عن أنشطة التربية المدنية وتوعية الناخبين الهادفة إلى تشجيع النساء على التصويت.²⁸⁰
- **جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً:** عقدت لجنة الانتخابات سلسلة ندوات قبل الانتخابات حول قضية التصويت العائلي شارك فيها زعماء المجتمعات المحلية.²⁸¹
- **اليمن:** أعدت وزارة التربية والإرشاد دليلاً "لمنصرة الحقوق السياسية للمرأة" لاستخدام أئمة المساجد.²⁸²

4.14. أساليب نشر الرسائل

أساليب التوصيل مهمة فيما يتعلق بفاعلية الوصول إلى الجمهور المستهدف، وسهولة فهم الجمهور للرسالة ومدى نجاح أسلوب نشر الرسالة في تعزيز جدية تلك الرسالة. ويعتبر معدل إجادة القراءة من الاعتبارات المهمة، وكذلك إمكانية الوصول إلى وسائل الإعلام. تظل النساء متأثرات على نحو غير

التربية المدنية في المدارس

في استطلاع هيئات إدارة الانتخابات، أفاد 22 بلداً من أصل 35 بأنها توفر "تربية مدنية في المدارس"، وهي: أفغانستان، وأرمينيا، وبيلاروس، واليوسنة والهرسك، وكندا، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وكوستاريكا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وإثيوبيا، وجورجيا، وغانا، وكازاخستان، وقيرغيزستان، وملاوي، وملديف، ومولدوفا، وموزمبيق، وناميبيا، ودولة فلسطين، ورومانيا، وجنوب أفريقيا، وأوغندا.

ومن بين الأمثلة على ذلك:

- **اليوسنة والهرسك:** قبل الانتخابات العامة في عام 2010، أدخلت لجنة الانتخابات وللمرة الأولى التربية المدنية في المدارس (وتمت زيارة حوالي 40 مدرسة في إطار برنامج للتوعية حول أهمية التصويت). وقد جرى المشروع بالتعاون مع المنظمة غير الحكومية جمعية مسؤولي الانتخابات في اليوسنة والهرسك.²⁷⁵
- **كوستاريكا:** جرت تدريبات في المدارس والكليات والجامعات. ولا تقتصر التربية المدنية على مسألة التصويت، وإنما تتناول أيضاً قيم الديمقراطية والمواطنة الفاعلة والمشاركة.
- **جورجيا:** كان هدف مشروع التربية المدنية هو "زيادة وعي الطلاب بشأن الانتخابات والحقوق والواجبات المدنية إضافة إلى دعم الطلاب في إجراء انتخابات طلابية في المدارس".²⁷⁶
- **إثيوبيا وجنوب أفريقيا:** تم دمج التربية المدنية في مناهج التدريس الوطنية.
- **تيمور ليشتي:** أثناء الانتخابات الوطنية في عام 2012، طورت هيئة إدارة الانتخابات (بدعم من فريق الأمم المتحدة للدعم الانتخابي، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للطفولة) حملة وطنية استهدفت الشباب والناخبين الذين يصوتون للمرة الأولى.²⁷⁷

كيفية التصويت في الانتخابات. وفي هذه الظروف، يمكن تنظيم انتخابات صورية مما يتيح وسيلة عملية لتوعية النساء حول آليات الانتخاب والعملية الانتخابية. وعلى سبيل المثال، بثت قناة تلفزيونية في مالي برنامجاً يهدف إلى توعية الشباب حول العملية الانتخابية وأظهر بطاقة اقتراع نموذجية وصوراً للمرشحين والمرشحات وشعارات الأحزاب كي يتعرف الناخبون والناخبات على بطاقات الاقتراع قبل أن يتوجهوا إلى محطات الاقتراع.²⁸⁸

من بين الأمثلة على نشر الرسائل باستخدام الإذاعة، ما يلي:

- **الأردن:** دعم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تأسيس محطة إذاعة مجتمعية في محافظة الزرقاء ليستخدماها الشباب والشابات وأصحاب الإعاقات والنساء بهدف الإعراب عن شواغلهم حول القضايا المحلية المهمة لهم.
- **نيبال:** استُخدمت أثناء الانتخابات الوطنية في عام 2013 وسائل إعلام مختلفة، كالتقنوات التلفزيونية والمحطات الإذاعية والصحف والملصقات والمنشورات الترويجية، لنشر رسائل مراعية للنوع الاجتماعي استهدفت الناخبين والناخبات؛ كما استخدمت رسائل نصية هاتفية ووسائل التواصل الاجتماعي مثل موقعي فيسبوك وتويتر.²⁸⁴
- **سيراليون:** وفرت مبادرة الحكومة المفتوحة منبراً لمناقشة القضايا النسائية ونظمت برامج إذاعية واجتماعات عامة لتشجيع مشاركة النساء ومناقشة موضوعات محددة من منظور النوع الاجتماعي.²⁸⁵ كما أنتجت إذاعة بي بي سي، ومحطات بث محلية ومنظمات المجتمع المدني مواد لتوعية الناخبين استهدفت النساء والشباب.²⁸⁶
- **تنزانيا:** قامت الجمعية النسائية الإعلامية التنزانية بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتدريب 125 فرداً على إدارة بث إذاعات مجتمعية ووزعت 1500 جهاز راديو يعمل بالطاقة الشمسية على مجموعات من المستمعين والمستمعات. وأتاح التدريب للجماعات المحلية تسجيل وبث برامج تتعلق بالانتخابات حول "موضوعات مثل "المرأة ومشاركتها في الانتخابات"، "صفات القائدة/الجيد"، "لماذا ينبغي انتخاب نساء"، "كيف نكافح رشوة الناخبين في الانتخابات"، "ما الذي تحتاجه كي تدلي بصوتك".²⁸⁷

متناسب بانتشار الأمية في جميع أنحاء العالم، وتواجه البنات في بعض المناطق صعوبات كبيرة في اكتساب المهارات الأساسية للقراءة والكتابة.²⁸³ إن استخدام عدة أساليب لتوصيل الرسالة نفسها يترك تأثيراً أكبر مقارنة مع استخدام أسلوب واحد. وهناك فروقات كبيرة في كلفة الأساليب المختلفة، بما في ذلك المواد المطلوبة والموظفين اللازمين والموظفات. ويجب موازنة جميع هذه الاعتبارات عند وضع خطة متسقة لتوعية الناخبين والناخبات.

الجلسات الشخصية

تعتبر الجلسات الشخصية أسلوباً فعالاً لمعظم المتعلمين. وفي حين أنه ليس بوسع هيئة إدارة الانتخابات أن توفر جلسات ترويجية وجهاً لوجه لكافة الناخبين والناخبات، إلا أن تنظيم مثل هذه الجلسات لفئات سكانية معينة يمكن أن يكون أسلوباً عالي الفاعلية. وفي العديد من البلدان، يمكن لمنظمات المجتمع المدني القيام بجهود متممة لجهود هيئات إدارة الانتخابات، خصوصاً في المناطق التي تنخفض فيها معدلات التسجيل ومعدلات المشاركة بين النساء. هذه الجلسات مفيدة بصفة خاصة للجماعات ذات المستوى المنخفض لإجادة القراءة أو الجماعات التي ظلت تتعرض لتهميش متعمد في العملية الانتخابية. وفي معظم مناطق العالم، تمثل النساء غالبية هذه الفئات.

الرسائل الإذاعية والوسائل الصوتية الأخرى

تظل الإذاعة هي الأسلوب الأكثر انتشاراً في العالم لبث الرسائل، وعلى ذلك فهي مصدر رئيسي لنشر المعلومات العامة، خصوصاً للأفراد الذين لا يجيدون القراءة والكتابة. وإضافة إلى توصيل المعلومات، يمكن للإذاعة إنتاج المعلومات من خلال البرامج الحوارية والبرامج التي تتيح للمستمعين والمستمعات الاتصال بها للتعبير عن شواغلهم وتوجيه أسئلة. ويتمثل أحد فوائد الإذاعة في أنه بوسعها إنتاج المواد بعدة لغات وبكلفة منخفضة نسبياً. ويمكن أيضاً نشر المقاطع الصوتية بسهولة عبر شبكة الإنترنت ودون كلفة إضافية طالما تكون المواد قد أنتجت.

في استطلاع هيئات إدارة الانتخابات، أفاد 22 بلداً من أصل 35 (63 بالمائة) أنها وفرت "حملات إذاعية وإعلامية أخرى وصلت إلى النساء في المناطق الريفية"، وهي: أفغانستان، وأرمينيا، وبنين، والبوسنة والهرسك، والكونغو، وكوستاريكا، ومصر، وغانا، والعراق، وكازاخستان، وقيرغيزستان، ولبنان، ومدغشقر، وملاوي، وموزمبيق، وناميبيا، ودولة فلسطين، وباكستان، وجنوب أفريقيا، وتنزانيا، وأوغندا.

الانتخابات الصورية والتدريبات على يوم الاقتراع

قد يكون العديد من الناخبين والناخبات، ومن بينهم الذين يدلون بأصواتهم لأول مرة، غير متأكدين كيف يعيؤون بطاقات الاقتراع وما الذي عليهم فعله في مراكز الاقتراع. وفي البلدان التي عملت فيها التقاليد على تقييد مشاركة المرأة، أو ينتشر فيها التصويت العائلي، قد تكون النساء غير متأكدات بشأن

المستخدمين المتعلمين والمتعلمات من أجل الدفع بالأهداف التشريعية، ولكنها غالباً توفر المعلومات للأوساط الشعبية التي تحصل على قدر محدود من التربية المدنية.

من بين الأمثلة على مراكز الموارد التي تأسست، ما يلي:

- **جمهورية الكونغو الديمقراطية:** دعمت المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية ستة مراكز موارد في جميع أنحاء البلاد لمدة 10 سنوات تقريباً. وقدمت خدمات لحوالي 2000 مستخدم شهرياً، وقدمت منشورات متنوعة وخدمة الإنترنت ونظمت أنشطة ترويجية مستمرة. كما تم تطوير أنشطة ومواد ترويجية مستهدفة باللغات واللهجات المحلية مصممة للاستخدام من قبل الأفراد الذين لا يجيدون القراءة والكتابة. وعملت المراكز كقواعد إقليمية للأنشطة الترويجية الشعبية في المناطق النائية.
- **جورجيا:** أقيم ستة عشر مركزاً إقليمياً لدعم مشاركة الجمهور في العملية الانتخابية، ولرفع مستوى وعي الناخبين والناخبات وتحسين الروابط بين الإدارة المنتخبة وبين الجهات صاحبة المصلحة في المناطق. وأتيحت للمواطنين فرصة عقد لقاءات واستخدام المرافق للتدريب والربط الشبكي والنقاش ومبادرات أخرى ذات صلة. وكانت الفئات الرئيسية المستهدفة هي النساء والشباب والأقليات التي تقطن في البلد. كما تأسس عدد من المراكز في عدة مناطق جغرافية مستهدفة يوجد فيها أعداد كبيرة من الأقليات الإثنية.²⁹⁴
- **نيبال:** ساعد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لجنة الانتخابات النيبالية على تأسيس مركز للمعلومات والتوعية الانتخابية ومحطة إعلامية في مقرها. ودعمت المراكز توعية الناخبين والناخبات والتوعية العامة ومشاركة الإعلام وإمكانية الوصول إلى المعلومات حول الأنظمة والعمليات الانتخابية.²⁹⁵

تقنيات المعلومات والاتصالات

هناك أمثلة عديدة أخرى حول أساليب مبتكرة للتربية المدنية في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك استخدام الإنترنت وتقنيات المعلومات والاتصالات. وفي بعض السياقات يكون استخدام المواقع الإلكترونية الشعبية للتواصل الاجتماعي أسلوباً فعالاً. وتمثل شبكة الإنترنت، عندما تكون الهياكل الأساسية وإمكانية الوصول إليها متاحة، وسيلة قوية للوصول إلى جمهور واسع. ففي جورجيا، قامت اللجنة المركزية للانتخابات بتشجيع الاتصال المباشر مع الناخبين والناخبات عبر شبكات التواصل الاجتماعي والمنديات على شبكة الإنترنت ومسابقات التصوير. وفي مارس/آذار 2011، أطلقت اللجنة المركزية للانتخابات مسابقة تصوير بعنوان "اختر" لإشراك الناخبين الشباب في أنشطة إدارة الانتخابات. وتمت إدارة المسابقة عبر موقع فيسبوك

وفي جنوب أفريقيا، استخدمت منظمات المجتمع المدني تدريبات أثناء ورش عمل شاركت فيها نساء من أجل تبديد مخاوفهن بشأن عملية التصويت.²⁸⁹

الأغاني والمسرحيات ومقاطع الفيديو

في الثقافات التي تسود فيها التقاليد الشفهية، يشيع استخدام الأغاني والمسرح لنشر الرسائل المهمة. كما أن تضمين هذه الرسائل في المسلسلات التلفزيونية الشعبية يؤدي إلى التأثير نفسه. كما تستخدم الأغاني ومقاطع الفيديو القصيرة كوسائل مهمة للوصول إلى الشباب من خلال التقنيات الجديدة. ومن بين الأمثلة على استخدام الأغاني والمسرحيات، ما يلي:

- **لبنان:** في إطار التحديث السنوي لسجل الناخبين والناخبات في عام 2013 و 2014، أعد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالتعاون مع وزارة الداخلية مقطع فيديو قصير لتشجيع الناخبين والناخبات على التأكد من بياناتهم في قيد الناخبين وتصحيح الأخطاء. واستخدم الفيديو عروضاً فكاهية لشخصيات مألوفة لتسليط الضوء على أنواع الأخطاء التي قد تمنع الأفراد من الاقتراع. وتم بث مقطع الفيديو على نطاق واسع وعلى امتداد شهر كامل في محطات التلفزيون والإذاعة وفي دور السينما.²⁹⁰ (ها هو الرابط الإلكتروني للمقطع بأكمله: <https://www.youtube.com/watch?v=aXOsfK2ovuk>)
- **نيبال:** أثناء الانتخابات الوطنية في عام 2013، أجازت لجنة الانتخابات النيبالية 272 عمل مسرحي في الشوارع ركز على مشاركة النساء، وقد تمت تأديته في جميع أنحاء البلد.²⁹¹
- **جنوب أفريقيا:** أنتج فيلم حول النساء في المناطق الريفية والمشاكل التي يواجهنها وكيفية تنظيم أنشطة توعية الناخبين والناخبات في تلك المناطق. وقد تم توزيع الفيلم على نطاق واسع، وعُرض في وحدات عرض متنقلة في مناطق لا توجد فيها تلفزيونات.²⁹²
- **تونس:** رعى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي كتابة وتسجيل أغنية أنت الصوت حيث قام عدة مغنين بوصف خبراتهم الحالية والماضية وأحلامهم لمستقبل أفضل لتونس. وحظيت الأغنية بشعبية كبيرة في الإذاعات وعلى شبكة الإنترنت وموقع يوتيوب.²⁹³

مراكز الموارد

يمكن لمراكز الموارد والمعلومات للناخبين والناخبات، والتي توفر المعلومات ومكاناً للتدريب أن تؤدي دوراً مهماً في إبراز أنشطة توعية الناخبين والناخبات وجعلها متاحة للجمهور. وقد تكون مراكز المعلومات مفتوحة لجميع السكان المحليين ولكنها قد تستهدف جماعات محددة مثل النساء. وفي بعض الحالات، كما جرى في تيمور ليشتي، بوسعها أن تستهدف

كما تُعد المعلومات المنشورة على المواقع الإلكترونية التابعة لهيئات إدارة الانتخابات مصدراً مهماً للتوعية ويمكن أن تتضمن مواد مكتوبة وصوراً ومقاطع صوتية يمكن تنزيلها عن الموقع. وبوسع هيئات إدارة الانتخابات أن تتواصل عبر وسائل التواصل الاجتماعي مثل موقعي فيسبوك وتويتير. ومع ذلك يجب الانتباه إلى أن هذه القنوات الحديثة هي متممة للقنوات التقليدية لنشر المعلومات، كالإذاعة والوسائل الأخرى التي تستخدمها النساء.

على امتداد شهر كامل. وأعلنت اللجنة عن فائزين ونظمت معرضاً في مقرها لأفضل 50 صورة التقطت في إطار المسابقة. وفي العراق في عام 2013، استخدمت وسائل التواصل الاجتماعي على نطاق واسع من قبل مفوضية الانتخابات، بما في ذلك تصميم لوحة إعلانية على النسخة المحلية لموقع ياهو! تضمنت رسائل بشأن الانتخابات ركزت على مشاركة النساء.

الخلاصة:

- بما أن العملية الانتخابية قد تكون معقدة أو ذات متطلبات قانونية عديدة، فإن توعية الناخبين والناخبات والتربية المدنية هي أمر ضروري لضمان أن جميع المواطنين والمواطنات يفهمون كيفية المشاركة فيها ولماذا يجدر بهم المشاركة.
- قد يكون من الضروري إعداد رسائل محددة لتشجيع المرأة على المشاركة - كمرشحة وناخبة - ولتوضيح أن بوسعها الإبداء بصوتها بحسب اختيارها.
- يمكن لهذه الرسائل أن تستهدف النساء بصفة محددة، ولكن يمكن توجيهها أيضاً للشباب والرجال.
- توصيل هذه الرسائل ونشرها يمكن أن يشمل عدة أساليب، ابتداءً بالتلفزيون والصحف والإذاعات وسائر وسائل الإعلام، مروراً إلى تنظيم حلقات نقاش مقتصرة على النساء، وانتخابات صورية من أجل التدريب.



© UN Photo/Eric Kanalstein



خاتمة

إن هيئات إدارة الانتخابات هي جهات فاعلة رئيسية في تشجيع المشاركة السياسية والانتخابية للمرأة، والهيئات الشاملة للجميع هي التي تضمن أن أنظمتها الداخلية وعملياتها لا تميّز ضد النساء، وأنها تضع، عندما تدعو الضرورة، تدابير تستهدف النوع الاجتماعي لتصحيح ما حدث سابقاً من تمييز. إضافة إلى ذلك، تعمل هيئات إدارة الانتخابات الشاملة للجميع على تشجيع مشاركة النساء في العملية الانتخابية من خلال دراسة التأثير المتعلق بالنوع الاجتماعي للعمليات الانتخابية، كالتسجيل والاقتراع وتوعية الناخبين والناخبات.

تواجه هيئات إدارة الانتخابات في جميع أنحاء العالم بعض التحديات المشتركة. ومن بين التحديات المستمرة منذ مدة طويلة هو الحفاظ على استقلالها في وسط البيئة المسيسة بشدة، إلا أنها أخذت تواجه مؤخراً تحديات أكثر ارتباطاً بالنوع الاجتماعي، من قبيل توفير ونشر بيانات مصنفة حسب الجنس. وفي بعض البلدان، يمثل أمن المرأة وسلامتها شغلاً مهماً لهيئات إدارة الانتخابات. وقد تكون التحديات ثقافية وقد تتطلب أساليب مصممة خصيصاً لتمكين التغيير الاجتماعي والمواقف الاجتماعية. وتتطلب الإدارة الانتخابية الشاملة للجميع من هيئات إدارة الانتخابات أن تراجع هياكلها الحالية وتعالج تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في مجالات متنوعة. ويعتبر المسح المبني على النوع الاجتماعي والتحقق من حالة المساواة في النوع الاجتماعي أمرين مفيدين لتحديد المجالات التي تتطلب تحسيناً. ويُعد التدريب مجالاً رئيسياً لجميع موظفي هيئات إدارة الانتخابات من أجل التركيز على قضايا مراعاة النوع الاجتماعي وضمان توفر التدريب المهني لبناء القدرات للموظفات من أجل دعم ارتقائهن في العمل مع المنظمة.

وعلى الرغم من التحديات المستمرة، تعمل هيئات إدارة الانتخابات في جميع أنحاء العالم على الدفع بتمكين المرأة في إدارة الانتخابات وتشجيع مشاركتها السياسية. وعادة ما تكون هيئات إدارة الانتخابات في طليعة التغيير التقدمي، وهي تؤدي دائماً دوراً محورياً في دعم المساواة في النوع الاجتماعي وإمكانية الوصول إلى الميدان السياسي والمشاركة. وتوفر ابتكاراتها ونجاحاتها رؤى بشأن بناء فرص أقوى للناخبات والمرشحات وإدارات الانتخابات في جميع أنحاء العالم.

المرفق أ: قائمة بهيئات إدارة الانتخابات التي شاركت في استطلاع هيئات إدارة الانتخابات

أفغانستان	اللجنة المستقلة للانتخابات في أفغانستان
أرمينيا	اللجنة المركزية للانتخابات في جمهورية أرمينيا
بيلاروس	اللجنة المركزية للانتخابات والاستفتاءات الوطنية في جمهورية بيلاروس
بنن*	اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات
البوسنة والهرسك	اللجنة المركزية للانتخابات في البوسنة والهرسك
كندا	هيئة الانتخابات الكندية
جمهورية أفريقيا الوسطى*	البرنامج الإنمائي في جمهورية أفريقيا الوسطى
كوستاريكا	المحكمة الانتخابية العليا
جمهورية الكونغو الديمقراطية*	البرنامج الإنمائي في جمهورية الكونغو الديمقراطية
مصر	اللجنة العليا للانتخابات
إثيوبيا*	البرنامج الإنمائي في إثيوبيا
جورجيا	اللجنة المركزية للانتخابات في جورجيا
غانا*	لجنة الانتخابات في غانا
العراق	المفوضية العليا المستقلة للانتخابات
كازاخستان	اللجنة المركزية للانتخابات في جمهورية كازاخستان
قيرغيزستان	اللجنة المركزية للانتخابات والاستفتاءات
لبنان	وزارة الداخلية والبلديات
ليسوتو	اللجنة المستقلة للانتخابات في ليسوتو
مدغشقر	اللجنة المستقلة للانتخابات في مدغشقر
ملاوي	لجنة الانتخابات في ملاوي
ملديف	لجنة الانتخابات لجمهورية ملديف
موريشيوس	لجنة الإشراف على الانتخابات
مولدوفا	اللجنة المركزية للانتخابات في مولدوفا
موزمبيق	الأمانة الفنية لإدارة الانتخابات
ناميبيا	لجنة الانتخابات في ناميبيا
دولة فلسطين	اللجنة المركزية للانتخابات
باكستان*	لجنة الانتخابات في باكستان
جمهورية الكونغو الديمقراطية	الدائرة العامة لشؤون الانتخابات
رومانيا	السلطة الانتخابية الدائمة في رومانيا
جنوب أفريقيا	لجنة الانتخابات في جنوب أفريقيا
تنزانيا	اللجنة الوطنية للانتخابات في تنزانيا
تونس	الهيئة العليا المستقلة للانتخابات
أوغندا	لجنة الانتخابات في أوغندا
أوكرانيا	اللجنة المركزية للانتخابات في أوكرانيا
أوزبكستان	اللجنة المركزية للانتخابات في جمهورية أوزبكستان

ملاحظة: تمت تعبئة الاستطلاعات في عامي 2011 و 2012

* تمت تعبئة استطلاع هيئة إدارة الانتخابات من قبل المكتب القطري للبرنامج الإنمائي نيابة عن هيئة إدارة الانتخابات.

المرفق ب: عينة نموذج لجمع بيانات نسبة مشاركة الناخبين والمشاركات في نيبال

النموذج رقم 45، مقدم من لجنة الانتخابات في نيبال. وينبغي على مسؤولي محطة الاقتراع وضع علامات متتالية على الأرقام أثناء إعداد الناخب للإدلاء بصوته ومع تحديد جنس الناخب.

نموذج رقم 45

بموجب المادة 82- لجنة الانتخابات في نيبال - مكتب الدائرة الانتخابية، نموذج إقبال الناخبين (ذكر/أنثى)

الناث										الذكور									
10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1
20	19	18	17	16	15	14	13	12	11	20	19	18	17	16	15	14	13	12	11
30	29	28	27	26	25	24	23	22	21	30	29	28	27	26	25	24	23	22	21
40	39	38	37	36	35	34	33	32	31	40	39	38	37	36	35	34	33	32	31
50	49	48	47	46	45	44	43	42	41	50	49	48	47	46	45	44	43	42	41
60	59	58	57	56	55	54	53	52	51	60	59	58	57	56	55	54	53	52	51
70	69	68	67	66	65	64	63	62	61	70	69	68	67	66	65	64	63	62	61
80	79	78	77	76	75	74	73	72	71	80	79	78	77	76	75	74	73	72	71
90	89	88	87	86	85	84	83	82	81	90	89	88	87	86	85	84	83	82	81
100	99	98	97	96	95	94	93	92	91	100	99	98	97	96	95	94	93	92	91
110	109	108	107	106	105	104	103	102	101	110	109	108	107	106	105	104	103	102	101
120	119	118	117	116	115	114	113	112	111	120	119	118	117	116	115	114	113	112	111
130	129	128	127	126	125	124	123	122	121	130	129	128	127	126	125	124	123	122	121
140	139	138	137	136	135	134	133	132	131	140	139	138	137	136	135	134	133	132	131
150	149	148	147	146	145	144	143	142	141	150	149	148	147	146	145	144	143	142	141
160	159	158	157	156	155	154	153	152	151	160	159	158	157	156	155	154	153	152	151
170	169	168	167	166	165	164	163	162	161	170	169	168	167	166	165	164	163	162	161
180	179	178	177	176	175	174	173	172	171	180	179	178	177	176	175	174	173	172	171
190	189	188	187	186	185	184	183	182	181	190	189	188	187	186	185	184	183	182	181
200	199	198	197	196	195	194	193	192	191	200	199	198	197	196	195	194	193	192	191
210	209	208	207	206	205	204	203	202	201	210	209	208	207	206	205	204	203	202	201
220	219	218	217	216	215	214	213	212	211	220	219	218	217	216	215	214	213	212	211
230	229	228	227	226	225	224	223	222	221	230	229	228	227	226	225	224	223	222	221
240	239	238	237	236	235	234	233	232	231	240	239	238	237	236	235	234	233	232	231
250	249	248	247	246	245	244	243	242	241	250	249	248	247	246	245	244	243	242	241
260	259	258	257	256	255	254	253	252	251	260	259	258	257	256	255	254	253	252	251
270	269	268	267	266	265	264	263	262	261	270	269	268	267	266	265	264	263	262	261
280	279	278	277	276	275	274	273	272	271	280	279	278	277	276	275	274	273	272	271
290	289	288	287	286	285	284	283	282	281	290	289	288	287	286	285	284	283	282	281
300	299	298	297	296	295	294	293	292	291	300	299	298	297	296	295	294	293	292	291
310	309	308	307	306	305	304	303	302	301	310	309	308	307	306	305	304	303	302	301
320	319	318	317	316	315	314	313	312	311	320	319	318	317	316	315	314	313	312	311
330	329	328	327	326	325	324	323	322	321	330	329	328	327	326	325	324	323	322	321
340	339	338	337	336	335	334	333	332	331	340	339	338	337	336	335	334	333	332	331
350	349	348	347	346	345	344	343	342	341	350	349	348	347	346	345	344	343	342	341
360	359	358	357	356	355	354	353	352	351	360	359	358	357	356	355	354	353	352	351
370	369	368	367	366	365	364	363	362	361	370	369	368	367	366	365	364	363	362	361
380	379	378	377	376	375	374	373	372	371	380	379	378	377	376	375	374	373	372	371
390	389	388	387	386	385	384	383	382	381	390	389	388	387	386	385	384	383	382	381
400	399	398	397	396	395	394	393	392	391	400	399	398	397	396	395	394	393	392	391
410	409	408	407	406	405	404	403	402	401	410	409	408	407	406	405	404	403	402	401
420	419	418	417	416	415	414	413	412	411	420	419	418	417	416	415	414	413	412	411
430	429	428	427	426	425	424	423	422	421	430	429	428	427	426	425	424	423	422	421
440	439	438	437	436	435	434	433	432	431	440	439	438	437	436	435	434	433	432	431
450	449	448	447	446	445	444	443	442	441	450	449	448	447	446	445	444	443	442	441
460	459	458	457	456	455	454	453	452	451	460	459	458	457	456	455	454	453	452	451
470	469	468	467	466	465	464	463	462	461	470	469	468	467	466	465	464	463	462	461
480	479	478	477	476	475	474	473	472	471	480	479	478	477	476	475	474	473	472	471
490	489	488	487	486	485	484	483	482	481	490	489	488	487	486	485	484	483	482	481
500	499	498	497	496	495	494	493	492	491	500	499	498	497	496	495	494	493	492	491

اسم موظف الاقتراع المسؤول عن التحقق:
التوقيع:
التاريخ:

اسم الموظف /المتطوع لإعداد نموذج إقبال الناخبين (ذكر / أنثى)
التوقيع:
الوظيفة:

المرفق ج: إطار عمل المسح المبني على النوع الاجتماعي الانتخابي



شعوب ممتكنة،
أمم صاعدة.

المسح المبني على النوع الاجتماعي الانتخابي: إطار عمل لاستعراض حالة المساواة في النوع الاجتماعي في العمليات والمؤسسات الانتخابية



هيئة الأمم المتحدة للمرأة
هيئة الأمم المتحدة للمساواة
بين الجنسين وتمكين المرأة

1. مقدمة

تمثل كل عملية انتخابية فرصة لتعزيز المشاركة السياسية للمرأة وإحراز التقدم على صعيد تحقيق أهداف المساواة في النوع الاجتماعي المنصوص عليها في القرارات الدولية. وقد برهنت عمليات المسح المبني على النوع الاجتماعي الانتخابي على فائدتها في التعرف إلى الثغرات والفرص المتاحة لتعزيز مشاركة المرأة في الانتخابات، كمناسبة ومرشحة وموظفة في الإدارة الانتخابية. فبوسع عملية المسح أن تدرس وضع المرأة الراهن كمناسبة ومرشحة وعضو في الأحزاب السياسية، وهي خطوة مبكرة مهمة. ولكي تكون عملية المسح شاملة، يمكن أن ترافقها دراسة لحالة المساواة في النوع الاجتماعي داخل هيئة إدارة الانتخابات أو ما يوازيها (الوزارات). فمن خلال دراسة تكوين هيئة إدارة الانتخابات وهياكلها وممارساتها في العمل، يتسنى تحديد مجالات الإصلاح المحتمل الذي من شأنه أن يسهل المشاركة الانتخابية للمرأة.

تم تطوير مسودة إطار عمل المسح المبني على النوع الاجتماعي الانتخابي هذه استناداً إلى عمليات مماثلة نُفّدت في نيبال ومولدوفا وليبيا ولبنان، وبالاعتماد على الدروس المستفادة من العديد من المكاتب القطرية والواردة في المنشور الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بعنوان "تعزيز المساواة بين الجنسين في المساعدة الانتخابية: الدروس المستفادة من منظور مقارن." يهدف إطار عمل المسح المبني على النوع الاجتماعي الانتخابي إلى مساعدة جميع أصحاب المصلحة على التعرف إلى الفجوات والفرص بغية تعزيز المشاركة الانتخابية والسياسية للمرأة، وبالتالي فهو يعاين هيئة إدارة الانتخابات من الداخل والخارج في البيئة الانتخابية الأوسع. ويتوقف تحديد الأسلوب الأنسب على الهياكل والأطر القانونية المحددة التي تُدار بموجبها الانتخابات. ومن الأهمية بمكان أن نتذكر أن التقييم المبني على النوع الاجتماعي هو عملية لجمع الأدلة تهدف إلى تحديد مجالات العمل المستقبلية وتحديد الخيارات المتاحة للبرمجة، ولكنها لا تصف حلولاً.

2. إطار عمل المسح المبني على النوع الاجتماعي الانتخابي

يهدف إطار عمل المسح المبني على النوع الاجتماعي الانتخابي إلى تزويد القائمين على المسح بمنهجية لتيسير عملية المراجعة، التي تبدأ بجرد الممارسات الحالية وبمناقشة التحسينات الممكنة. يضع إطار العمل هيكلاً لعملية المسح وهو بذلك خطوة أولى مفيدة نحو تحديد الإصلاحات المحتملة لتحقيق المساواة في النوع الاجتماعي، سواء في الإطار القانوني أو في هيئة إدارة الانتخابات أو غيرها من المؤسسات.

يتكون المسح الشامل من مراحل عديدة مختلفة تبعاً للاحتياجات على أرض الواقع وحجم المراجعة. وينبغي مراعاة الكيفية التي سيُنفذ بها المسح المبني على النوع الاجتماعي الانتخابي عملياً. تشمل عملية المسح المبني على النوع الاجتماعي الانتخابي المعيارية استعراضاً مكثيباً للتشريعات والتقارير ذات الصلة، وتحليلاً داخل البلد أو بعثةً تنطوي على إجراء مقابلات مع أصحاب المصلحة الرئيسيين، واستخلاصاً للمعلومات داخل البلد وصياغة تقرير. وعادة ما يتم تشكيل فريق ليجري تلك المراجعة.

1.2. خطوات المسح المبني على النوع الاجتماعي الانتخابي ونطاقه

هناك العديد من الخطوات المتبعة في المسح المبني على النوع الاجتماعي الانتخابي. وليس بالضرورة أن تُتخذ مراحلها كافة، وإنما ينبغي أن تُراعى المراحل الأنسب للسياق الوطني المعني.

<p>هذه المجموعة مسؤولة عن الإشراف على عملية الاستعراض. وهي تضع إطار العمل الواجب اتباعه، وتتحقق من دقة وملاءمة عملية جمع البيانات وإجراء المقابلات. ولا بد أن توافق على المسودة النهائية قبل تقديمها إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (و/أو هيئة إدارة الانتخابات إذا ما كان تنفيذ الاستعراض يجري بواسطتها أو بالتعاون معها). يمكن أن تتألف المجموعة المرجعية من عضوين على الأقل، بمن فيهم في العادة موظفون/استشاريون من الأمم المتحدة، وقد تضم أيضاً أصحاب مصلحة رئيسيين من هيئة إدارة الانتخابات و/أو المجتمع المدني.</p> <p>ينبغي أن تمتلك المجموعة فهماً جيداً لمفاهيم المساواة في النوع الاجتماعي وتعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي والعمليات الانتخابية والسياسية.</p>	<p>الخطوة 1: تحديد مجموعة مرجعية</p>
<p>هذا الفريق مسؤول عن إنجاز العمل المفصل الخاص بالاستعراض، ومن ضمنه جمع البيانات وإجراء المقابلات. وهو مسؤول أيضاً عن صياغة تقرير للاطلاع المجموعة المرجعية وإدعاء الملاحظات بشأنه. ينبغي أن يتألف الفريق من عضوين إلى خمسة أعضاء، بمن فيهم في العادة موظفون/استشاريون من الأمم المتحدة، ويمكن أن يضم مشاركين من هيئة إدارة الانتخابات و/أو المجتمع المدني.</p> <p>ينبغي أن يمتلك أعضاء الفريق فهماً جيداً لمفاهيم المساواة في النوع الاجتماعي وتعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي والعمليات الانتخابية والسياسية للتمكن من تغطية جميع المجالات في إطار العمل. وينبغي تكليف أحد أعضاء الفريق بصياغة التقرير أو التنسيق بين أعضاء الفريق الآخرين لصياغته.</p>	<p>الخطوة 2: تعيين فريق المسح</p>
<p>تضع المجموعة المرجعية وفريق المسح في هذه المرحلة المعايير للمسح المبني على النوع الاجتماعي الانتخابي لتلبية الشروط والظروف المحلية. وستكون هناك مناقشات لتحديد مجالات البحث التي ينبغي المضي فيها. ومن المفيد في هذه المرحلة أيضاً أن يجري التشاور على نطاق واسع للتثبت من الآراء حول إطار العمل المقترح من خارج المجموعة المرجعية وفريق المسح، بما في ذلك من أعضاء هيئة إدارة الانتخابات وموظفيها الآخرين، ومن المنظمات غير الحكومية، والشركاء الدوليين، والأحزاب السياسية، وأي هيئات وطنية معنية بالمساواة في النوع الاجتماعي.</p>	<p>الخطوة 3: وضع إطار العمل</p>
<p>يتسنى، بحسب الظروف المحلية، جمع المعلومات من خلال البحث والمقابلات المباشرة وحلقات النقاش الأوسع نطاقاً. يقدم هذا الدليل أسئلة لتأطير المناقشات المعقودة مع طيف واسع من الجهات صاحبة المصلحة بالعملية الانتخابية سعياً لجمع أكبر قدر ممكن من المعلومات. ينبغي أن تفضي المناقشات إلى رؤية مشتركة للأولويات والإجراءات الموصى بها بغية معالجة هذه الأولويات. ويجب قياس فاعلية التقييم على ضوء ما يخرج من نتائج تعزز مشاركة المرأة، وما يتخذ من إجراءات لضمان أن تصير هيئة إدارة الانتخابات أكثر مراعاةً للاعتبارات النوع الاجتماعي.</p>	<p>الخطوة 4: جمع البيانات داخل البلد</p>
<p>يستخلص فريق المسح في هذه المرحلة الأساسية استنتاجات من المعلومات التي تم جمعها، ويعرض تحليلاً سردياً وتوصيات للعمل المستقبلي. ينبغي للفريق أن يضع التقرير باستخدام نتائج التقييم، ويتسنى له بالطبع أن يناقش مسودة التوصيات مع هيئة إدارة الانتخابات، وفريق الأمم المتحدة القطري والجهات الوطنية الأخرى صاحبة المصلحة في العملية الانتخابية.</p>	<p>الخطوة 5: التحليل والتقرير والتوصيات</p>
<p>يجب أن يظن التقرير التقييمي النهائي بمصادقة الفريق، وهيئة إدارة الانتخابات، والشركاء الآخرين المعنيين، وأولئك القائمين على تنفيذ التوصيات. وقد يحتاج الفريق القطري أن يترجم توصيات المسح المبني على النوع الاجتماعي الانتخابي إلى أنشطة برنامجية رسمية ويضع خطة عمل وجدولاً زمنياً للتنفيذ.</p> <p>وعلى أقل تقدير، سوف يتيح المسح لأصحاب المصلحة في العملية الانتخابية فرصة للتأمل في أهمية المشاركة السياسية للمرأة. الجرد هو الخطوة الأولى، وبعده يتسنى لشركاء العملية الانتخابية أن يضعوا وينفذوا خريطة طريق للإصلاح تحتوي على أهداف ملموسة وإجراءات ومواعيد نهائية تناسب السياق الوطني. ومن الأمل أن تدرج هذه الخريطة ضمن خطة عمل رسمية ينفذها أصحاب المصلحة في العملية الانتخابية، ولا سيما هيئة إدارة الانتخابات.</p>	<p>الخطوة 6: المصادقة على النتائج وخطة العمل</p>

2.2. المشاركون والمشاركات وأصحاب المصلحة الرئيسيون

يتسنى لفريق المسح المبني على النوع الاجتماعي الانتخابي أن يُشرك مجموعةً متنوعةً من أصحاب المصلحة في الاجتماعات والمقابلات، بمن فيهم:

- العاملون في الإدارة الانتخابية (بمن فيهم الوزراء والمفوضون وموظفو الانتخابات)
- البرلمانيون والبرلمانيات
- أعضاء الأحزاب السياسية والمرشحوون في الانتخابات
- منظمات المجتمع المدني والناشطون والناشطات في قضايا النوع الاجتماعي
- الأكاديميون والأكاديميات مراقبو المشاركة الانتخابية للمرأة
- الباحثون والباحثات مستطلعو الآراء الانتخابية (مثل غالوب "Gallup")
- الصحفيون والصحفيات والإعلاميون والإعلاميات وغيرهم من المعلقين على العملية الانتخابية، بما في ذلك وسائل الإعلام الاجتماعية
- ممثلو المنظمات الدولية والإقليمية

إن إشراك مجموعة متنوعة من المشاركين والمشاركات في النقاش يجعله أكثر تمثيلاً للمواقف المختلفة. فتنوع مجموعة المشاركين والمشاركات قد يعزز شرعية عملية التقييم ويضمن مراعاة التعددية في وجهات النظر. ولكن تنبغي الموازنة بين ذلك والحاجة إلى الحفاظ على السرية ومراعاة تأثير الأقدمية في بعض البيروقراطيات، حيث صغار الموظفين والموظفات، على سبيل المثال، قد لا يشعرون بالراحة إزاء المشاركة ضمن مجموعة واحدة مع الإدارة العليا.

يمكن أيضاً دعوة جهات فاعلة أخرى للمشاركة، مثل الأحزاب السياسية وخبراء مسائل النوع الاجتماعي وممثلي المجتمع المدني والأجهزة الوطنية المعنية بالمرأة والمنظمات الدولية المانحة وسائل الإعلام المحلية. فهذه الجهات الفاعلة تنزغ إلى المساهمة في المناقشة بمنظورها الخارجي.

2.3. مصادر البيانات

يمكن للمسح أن يسترشد بالأسئلة الواردة في القسم التالي، ومع ذلك ينبغي إثبات الأدلة من خلال مصادر مستقلة للبيانات، ولا سيما بشأن الترتيبات القانونية المتعلقة بالانتخابات، والمشاركة السياسية للمرأة حتى تاريخه، والوضع العام للمرأة داخل البلد. تشمل الوثائق ومصادر البيانات الممكن استخدامها في جمع هذه المعلومات ما يلي:

- حالة التصديق على معاهدات حقوق الإنسان (اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية)
- آخر تقرير قطري مرفوع للجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والملاحظات الختامية للجنة الدستور
- القوانين الانتخابية واللوائح والأنظمة المرتبطة بها
- دساتير الأحزاب السياسية وبياناتها العامة
- قائمة بالرجال والنساء في المناصب القيادية في الأحزاب السياسية الرئيسية
- سياسات الحكومة وأحزاب المعارضة أو برامجها بخصوص المساواة في النوع الاجتماعي
- القوانين المتعلقة بالمساواة في النوع الاجتماعي والتي أقرها البرلمان

- الإحصاءات الوطنية بشأن وضع المرأة، بما فيها مستويات محو الأمية وتعليم المرأة، والمشاركة في القوى العاملة، وملكية الثروة؛ ومعدلات المواليد، ومعدلات الوفيات النفاسية؛ إلخ
- نسبة النساء في السلطة التنفيذية، وعضوية البرلمان، وممثلي المستوى المحلي (النسبة الحالية وفي الماضي القريب)
- نسبة المرشحات في الانتخابات الأخيرة، بحسب الحزب (بمن فيهن المرشحات المستقلات)
- عدد الرجال والنساء المسجلين والمصوتين في الانتخابات الأخيرة
- قائمة بالرجال والنساء العاملين في هيئة إدارة الانتخابات (في مجلس أو مفوضية هيئة إدارة الانتخابات، وفي المناصب الإدارية العليا، وفي الأمانة العامة، وضمن الموظفين المؤقتين)
- السياسات المؤسسية في هيئة إدارة الانتخابات، بما فيها الخطة الإستراتيجية، وسياسات التوظيف والترقية، وسياسات التدريب والتطوير المهني، وسياسات مكافحة التمييز، وسياسات التواصل، والبنود الخاصة بإجازة الأمومة/الأبوة
- تقارير مراقبي الانتخابات المحليين والدوليين
- دراسات أو تقارير حول المشاركة السياسية للمرأة في البلد المعني

3. أسئلة المسح المبني على النوع الاجتماعي الانتخابي

يحدد إطار عمل المسح المبني على النوع الاجتماعي الانتخابي على وجه الخصوص مجالات للنقاش والتقييم للجهات صاحبة المصلحة وصناع القرار في العملية الانتخابية. وينطوي الأسلوب المتبع على الإجابة على أسئلة حول أطر سياسات الهياكل الإدارية الانتخابية المعنية وعملها. وتدرج هذه الأسئلة تحت ستة مواضيع:

1. الإطار القانوني والسياساتي للمشاركة السياسية للمرأة
2. الوضع الحالي للمشاركة السياسية للمرأة
3. مشاركة المرأة في الحملات الانتخابية والأحزاب السياسية
4. المرأة كناخبة – التحضيرات والترتيبات للتسجيل والاقتراع
5. هيئات إدارة الانتخابات المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي
6. تنسيق المساعدة الانتخابية

إطار العمل مصمم كمنقطة انطلاق، ولا بد من تكريس المراحل الأولى من عملية المسح لمواءمة إطار العمل والظروف المحلية لضمان الخروج بأفضل النتائج. لذا فإن الأسئلة ليست جميعها مهمة أو مناسبة لكافة البلدان أو جميع نظم الإدارة الانتخابية.

1. الإطار القانوني والسياساتي الخاص بالمشاركة السياسية للمرأة

مجال الاستقصاء: أرست الاتفاقات والصكوك الدولية إطاراً معيارياً للدعوة إلى إحداث تغييرات في القوانين الانتخابية والقوانين الأخرى لضمان زيادة حضور المرأة في مراكز صنع القرار بما يتماشى والأهداف الدولية. إن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، وإعلان ومنهاج عمل بيجين، وقراري مجلس الأمن 1325 و2122، وغيرها هي من الركائز الأساسية لهذا الإطار المعياري، حيث تشجع على إجراء إصلاحات قانونية لتعزيز وصول المرأة إلى هيئات صنع القرار السياسي، بما في ذلك وضع أهداف للتمثيل العددي. وتلعب تشريعات أو قوانين التكافؤ التي تقتضي إجراء إصلاحات من قبيل الحصص الانتخابية دوراً فعالاً في زيادة التوازن بين الجنسين في المؤسسات المنتخبة.

- 1.1 إلى أي من معاهدات حقوق الإنسان الرئيسية المنبثقة عن الأمم المتحدة انضمت الدولة؟ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؟ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؟
- 2.1 هل انضمت الدولة إلى المعاهدات والاتفاقيات الإقليمية التي تتعلق بالمساواة في النوع الاجتماعي؟ وإذا فعلت، فما هي تلك المعاهدات والاتفاقيات؟
- 3.1 هل يضمن الدستور حقوقاً متساوية للرجال والنساء؟ إذا كانت الإجابة بنعم، ما هي البنود التي تكفل المساواة؟ ومتى أدخلت في الدستور؟
- 4.1 (إن انطبق) هل عُقد نقاش/تداول مع الجمهور في عملية صياغة الدستور؟ كيف استطاعت المرأة أن تقدم مدخلاتها ومساهماتها في عملية التفاوض؟
- 5.1 هل هناك قوانين متعلقة بمباشرة الانتخابات وبتنظيم الأحزاب السياسية تتضمن الإشارة إلى المرأة والمساواة في النوع الاجتماعي؟ يرجى ذكر اسم القانون وتاريخ صدوره وبنوده الرئيسية؟
- 6.1 بموجب أي نوع من النظم الانتخابية جرى انتخاب الهيئة التشريعية في البلاد و/أو رأس الدولة؟ ما هي تداعيات النظام المتبع على معدلات مشاركة النساء في الانتخابات؟
- 7.1 هل هناك تدابير خاصة مؤقتة تضمن مشاركة المرأة وتمثيلها مثل المقاعد المحجوزة، وحصص الترشيح المفروضة بموجب تشريع، وحصص الترشيح الاختيارية، والحوافز الممنوحة للأحزاب السياسية لترشيح المرأة للمناصب التي يمكن الفوز بها بالانتخاب؟

2. وضع المشاركة السياسية للمرأة

مجال الاستقصاء: هناك طائفة من العوامل تمكّن المرأة من المشاركة السياسية، ومنها الإرادة السياسية، والتغيير الثقافي والسلوكي، وتعليم الفتيات والنساء، ودعم الرجال المدافعين عن المساواة في النوع الاجتماعي، والشبكات النسائية - سواء كانوا من المجتمع المدني أو الأوساط الأكاديمية أو وسائل الإعلام أو القطاع الخاص. غير أن العقبات أيضاً كثيرة ومنتشرة، وتتجلى في المعايير والمواقف الثقافية التمييزية، والأطر القانونية والسياساتية التمييزية، وعدم كفاية التزام القادة السياسيين بتحقيق المساواة في النوع الاجتماعي، والجهل بفوائد المساواة في النوع الاجتماعي. إن فهم السياق الثقافي المحيط بالمشاركة السياسية الحالية للمرأة داخل البلد يساعد في تحديد التوصيات المناسبة لتحسين مستوى المشاركة تلك.

- 1.2 يرجى تقديم بيانات مصنفة حسب الجنس عن البرلمان الحالي والسابق والحكومة.
- 2.2 يرجى تقديم بيانات عن عدد النساء المسجلات للتصويت ونسبة مشاركتهن في الانتخابات الأخيرة.
- 3.2 كيف تبعث البيئة العامة على المشاركة السياسية للمرأة؟ هل هناك عقبات اجتماعية أو اقتصادية أو ثقافية أو دينية أو أخرى تعوق مشاركة المرأة؟
- 4.2 هل وضع المرأة عموماً واحداً في أنحاء البلاد أم يختلف باختلاف موقعها الجغرافي أو منزلتها العرقية؟
- 5.2 هل تعمل منظمات المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية ووسائل الإعلام على تعزيز مشاركة المرأة في العملية الانتخابية؟ وما مدى فاعلية تلك الجهات إن كانت كذلك؟

6.2 ما مدى نشاط النساء العضوات في البرلمان؟ هل يولين الأولوية للعمل على تحقيق المساواة في النوع الاجتماعي؟ وكيف يتواصلن مع المجتمع المدني؟

3. مشاركة المرأة في الحملات الانتخابية والأحزاب السياسية

مجال الاستقصاء: ثمة حاجة لوجود فهم متعمق للعوامل التي إما تساعد أو تعوق انتخاب النساء. فمن الضرورة بمكان أن نفهم ماهية العوامل المؤثرة في الانتخابات السابقة في بيئة الحملات والمتعلقة على وجه التحديد بالأحزاب السياسية وكيفية تنظيمها. وينبغي لهذا القسم أن يلتفت إلى الإنجازات والتحديات التي تواجه مشاركة المرأة كمرشحة (وتحديداً، النظام الانتخابي، والتدابير الخاصة/الحصص المؤقتة، والتدريب، والدعم المالي، والوصول إلى وسائل الإعلام، وغير ذلك).

أسئلة موجهة إلى: النساء العضوات في البرلمان، المرشحات، أعضاء الأحزاب السياسية، منظمات المجتمع المدني، الخبراء

البيئة الانتخابية

1.3 ما هو النظام الانتخابي المتبع وكيف يؤثر في معدلات انتخاب المرأة؟ هل يوجد نظام حصص معمول به لتمثيل الجنسين؟ هل أجريت أية بحوث حول "قابلية انتخاب" النساء المرشحات مقارنة بالمرشحين الرجال؟ هل سيزيد عدد النساء المنتخبات إذا ما زاد عدد المرشحات؟

2.3 هل تجمع هيئة إدارة الانتخابات إحصاءات مصنفة حسب الجنس بشأن تسجيل المرشحين والمرشحات؟ وإذا كانت كذلك، هل تجمع البيانات عند الترشح وكيف تُبقيها محدثة؟ أين أو كيف تنشر هيئة إدارة الانتخابات البيانات المصنفة حسب الجنس التي بحوزتها؟

3.3 إذا لم تكن الهيئة تجمع تلك الإحصاءات، فما هي العقبات الرئيسية التي تعوق جمعها؟ هل هناك عوائق قانونية تحول دون جمع هذه البيانات و/أو الإبلاغ عنها؟ هل تفكر الهيئة في تنفيذ عملية جمع البيانات هذه في المستقبل؟

4.3 ما هي العوامل الرئيسية التي تحدد قابلية الانتخاب؟ هل يمثل نوع الجنس عائقاً رئيسياً؟ هل هناك عوامل أخرى أكثر تأثيراً، مثل دعم الأحزاب السياسية أو العشائر أو التمويل السياسي؟

5.3 ما مدى تأثير المال في السياسة؟ هل هناك لوائح تجعل تخصيص التمويل العام مرهوناً بوفاء الأحزاب السياسية بمتطلبات المساواة في النوع الاجتماعي (مثل تعزيز مشاركة المرأة في صنع القرار)؟

6.3 هل تنظم هيئة إدارة الانتخابات أي جانب من جوانب تمويل الحملات العامة، مثل وضع محظورات وقيود على الإنفاق للأحزاب السياسية و/أو المرشحين والمرشحات، أو حظر التبرعات من مصادر محددة كتبرعات الجهات المانحة الأجنبية للأحزاب السياسية و/أو المرشحين والمرشحات، أو تحديد مدة الحملة الانتخابية، أو إلزام الأحزاب السياسية والمرشحين بالإفصاح علناً عن كافة التبرعات المالية الواردة إليهم؟ وإذا كانت الهيئة تفعل ذلك، فهل هذه المعلومات متاحة للجمهور ومصنفة حسب جنس المرشحين والمرشحات؟

7.3 ما مدى انتشار الممارسات من قبيل "شراء الأصوات" أو "التصويت العائلي"؟

8.3 هل هناك مدونات لقواعد السلوك في الحملات؟ كيف تتعامل هذه المدونات مع قضايا المساواة في النوع الاجتماعي؟

9.3 هل هناك فرص متاحة لهيئة إدارة الانتخابات لإجراء استعراض لاحق للانتخابات أو المشاركة في استعراض من هذا النوع؟ هل جمعت الدروس واستُوعبت بخصوص مشاركة المرأة في الانتخابات كناخبة ومرشحة؟

الأحزاب السياسية

- 10.3 هل توجد إحصاءات عن التكوين المبني على النوع الاجتماعي العام للأحزاب السياسية؟ القيادة، العضوية، إلخ. هل للأحزاب السياسية أجنحة أو جماعات نسائية؟
- 11.3 ما مدى شمول الأحزاب السياسية للجميع من حيث تمثيل وجهات نظر النساء ومصالحهن واحتياجاتهن من خلال الأنظمة الداخلية أو السياسات أو خطاب القيادة؟
- 12.3 هل الأحزاب السياسية تشجع مشاركة المرأة وتمثيلها، مثلاً من خلال توعية الناخبات والمرشحات أو من خلال اتخاذ تدابير تصب في صالح انتخاب النساء؟ كيف يتم تمثيل المرأة في قيادات الأحزاب السياسية؟
- 13.3 هل هناك تدابير خاصة مؤقتة، غير الحصص، تناقشها أو تنفذها الأحزاب السياسية؟
- 14.3 كيف تختار الأحزاب السياسية المرشحين والمرشحات؟ هل تعقد انتخابات تمهيدية؟ كم عدد النساء اللاتي يترشحن في الانتخابات التمهيدية للحزب وكم عدد اللاتي ينجحن؟ هل تستطيع الأحزاب أن تتخذ تدابير في مرحلة اختيار المرشحين والمرشحات/الانتخابات التمهيدية بهدف زيادة عدد النساء؟
- 15.3 هل تملك الأحزاب السياسية برامج بشأن المساواة في النوع الاجتماعي؟ ما هي؟ وهل يمكن تحسينها؟
- 16.3 هل لدى الأحزاب السياسية ناطقون وناطقات باسمها في المسيرات والمقابلات؟

مراقبة مشاركة المرأة كمرشحة

- 17.3 كم عدد منظمات المجتمع المدني أو المراقبين المحليين القائمين بمراقبة الانتخابات؟ هل يولي أيٌّ من هؤلاء اهتماماً خاصاً لشواغل المساواة في النوع الاجتماعي؟
- 18.3 هل تخضع الحملات الانتخابية للمراقبة من حيث المساواة في النوع الاجتماعي؟ وعلى وجه التحديد، هل ثمة تحليلات تتناول معدلات التغطية الإعلامية للمرشحين والمرشحات؟ ما هو عدد الذكور والإناث بين مقدمي الأخبار والصحفيين والصحفيات؟
- 19.3 هل هناك قوانين أو لوائح تتعلق بخطاب الكراهية القائم على نوع الجنس؟ من يعمل على إنفاذ هذه القوانين وكيف؟

الحد من أعمال العنف ضد المرأة في الانتخابات

- 20.3 هل واجهت المرشحات تخويفاً أو تدخلًا في حملتهن الانتخابية في الماضي وأبلغن عنه؟ هل اختلفت تلك المشاكل عن المشاكل التي واجهها الرجال؟ إلى أي جهة تم الإبلاغ عن هذه الحوادث أكثر شيء؟
- 21.3 هل واجهت الناخبات تخويفاً أو تدخلًا في الإدلاء بأصواتهن وأبلغن عنه؟ إلى أي جهة تم الإبلاغ عن هذه الحوادث أكثر شيء؟
- 22.3 هل تجمع هيئة إدارة الانتخابات أو مؤسسة حكومية أخرى معلومات عن العنف المتعلق بالانتخابات؟ هل هذه المعلومات مصنفة حسب الجنس للتحقق مما إذا كان لأعمال العنف أثرٌ مختلف على النساء المرشحات والناخبات؟
- 23.3 هل توجد سياسات أو برامج أو مبادرات قائمة للحد من حوادث العنف ضد المرأة كناخبة ومرشحة في الانتخابات؟ وإذا وجدت، كيف يتم تطبيقها في الواقع العملي؟ وهل جرى تقييم أيٍّ منها من حيث فاعليتها؟
- 24.3 من الشركاء الرئيسيون في منع العنف ضد المرأة في الانتخابات؟ كيف تقام هذه الشراكات وكيف تُستدام؟

4. المرأة كناخبة: تحضيرات وترتيبات التسجيل والاقتراع

مجال الاستقصاء: يجب أن تكون المرأة قادرة وممكنة من ممارسة حقوقها المدنية، ولا سيما حق التصويت في الانتخابات. وينبغي لهيئة إدارة الانتخابات التي تراعي اعتبارات النوع الاجتماعي أن تأخذ شواغل الرجال والنساء وتجاربهم في الحسبان أثناء تصميم وتهيئة جميع الترتيبات الخاصة بتسجيل الناخبين والناخبات والاقتراع. ويمكن التركيز على ثلاثة مجالات عمل بوجه خاص هي: ضمان أن جميع النساء المؤهلات مسجلات للتصويت، وضمن أن جميع النساء المؤهلات قادرات على الإدلاء بأصواتهن (اقتراع سري)؛ وضمن أن جميع النساء قد أُعلِمن بالتصويت من خلال التوعية والتثقيف. ويمكن أيضاً إشراك جهات أخرى من أصحاب المصلحة.

أسئلة موجهة إلى: هيئة إدارة الانتخابات أو غيرها من الهيئات المكلفة بإدارة الانتخابات والوزارات ومنظمات المجتمع المدني المشاركة في تثقيف الناخبين والناخبات.

تسجيل الناخبين والناخبات

- 1.4 هل تجمع هيئة إدارة الانتخابات بيانات مصنفة حسب الجنس بخصوص تسجيل الناخبين والناخبات؟ وإذا كانت كذلك، متى تجمع الهيئة البيانات وكيف تُبقيها محدثة؟ أين أو كيف تنتشر هيئة إدارة الانتخابات البيانات المصنفة حسب الجنس التي بحوزتها؟
- 2.4 إذا لم يكن الأمر كذلك، فما هي العقبات الرئيسية التي تحول دون جمع هذه الإحصاءات؟ هل هناك عراقيل قانونية تحول دون جمع هذه البيانات و/أو الإبلاغ عنها؟
- 3.4 هل هناك أوجه قصور أو عقبات معروفة في عملية تسجيل الناخبين تعمل على حرمان النساء؟ إذا كان الأمر كذلك، كيف سعت هيئة إدارة الانتخابات للتغلب عليها؟
- 4.4 هل هناك أية مشاكل تتعلق بالحاجة إلى الصور، الوثائق، إلخ حيث قد تواجه النساء صعوبة في الامتثال للمتطلبات؟
- 5.4 هل يشكّل وقت التسجيل ومكانه أي مشاكل لفئة معينة من الرجال أو النساء؟ هل هناك حاجة لتوفير مواقع تسجيل منفصلة للنساء أو تأمين مداخل منفصلة لهن إلى موقع التسجيل المختلط؟ هل تمت تجربة ذلك، وكيف كانت ردة فعل النساء والرجال؟
- 6.4 إذا كانت عملية التسجيل تستخدم أو تستند إلى مصادر أخرى للبيانات مثل السجلات السكانية أو المدنية أو العقارية، فهل هذه السجلات تمثل النساء في جميع الفئات السكانية تمثيلاً كاملاً؟ وإذا كانت هناك أوجه قصور في هذه السجلات الأخرى، هل لهيئة إدارة الانتخابات صلاحية اتخاذ خطوات لضمان التسجيل الكامل للمرأة في سجل الناخبين والناخبات؟
- 7.4 إذا كان من الشائع بالنسبة للنساء أن يغيرن أسماءهن عند الزواج، كيف تضمن النساء تحديث تسجيلهن الانتخابي ليوافق ووثائق الهوية الأخرى التي بحوزتهن؟ هل تقوم أجهزة الدولة بذلك تلقائياً؟
- 8.4 هل هناك تقاليد ثقافية تعوق تسجيل المرأة أو مشاركتها؟ هل تتخذ السلطات أية تدابير للتغلب عليها؟
- 9.4 هل تُنتج هيئة إدارة الانتخابات مواد تدريبية للمعنيين في تسجيل الناخبين والناخبات؟ هل تشتمل هذه المواد على معلومات حول كيفية ضمان شمول عملية التسجيل للرجال والنساء كافة؟
- 10.4 هل تُنتج هيئة إدارة الانتخابات مواد إعلامية بخصوص تسجيل الناخبين والناخبات؟ هل تشتمل هذه المواد على رسائل رئيسية تتعلق بحقوق النساء والرجال في التسجيل والتصويت؟

ترتيبات الاقتراع

- 11.4 هل تجمع هيئة إدارة الانتخابات بيانات مصنفة حسب الجنس بخصوص نسبة المشاركة؟ وإذا كانت كذلك، متى تجمع الهيئة هذه البيانات؟ أين أو كيف تنشر هيئة إدارة الانتخابات البيانات المصنفة حسب الجنس التي تجمعها؟
- 12.4 إذا لم يكن الأمر كذلك، فهل جمع البيانات من هذا النوع مطروح للنظر من أجل تطبيقه في الانتخابات المقبلة؟ هل هناك عوائق لوجستية أو قانونية تعوق جمع بيانات عن جنس الناخبين والناخبات و/أو الإبلاغ عنها على المستوى الكلي؟
- 13.4 ما هي الإجراءات التي اتخذتها هيئة إدارة الانتخابات من أجل تهيئة بيئة مواتية للناخبات؟
- 14.4 هل وقعت حالات "تصويت عائلي"؟ هل وقعت حالات تصويت بالوكالة؟ ما هي الإجراءات التي اتخذتها هيئة إدارة الانتخابات؟
- 15.4 هل تتضمن تعليمات هيئة إدارة الانتخابات لموظفي الاقتراع معلومات عن المساواة بين الرجل والمرأة في ممارسة حق التصويت وعن ضمان الفرصة للناخبين والناخبات كافة للإدلاء بأصواتهم؟
- 16.4 هل هناك حاجة لتوفير مواقع تسجيل منفصلة للنساء أو تأمين مداخل منفصلة لهن إلى موقع التسجيل المختلط؟ هل تمت تجربة ذلك، وكيف كانت ردة فعل النساء والرجال؟
- 17.4 هل الناخبون والناخبات مطالبون بإبراز هوية شخصية أو وثائق أخرى للتصويت؟ هل يؤثر هذا الشرط في الرجال والنساء بالتساوي؟
- 18.4 ما أيام الاقتراع وأوقاته؟ هل تؤمّن هذه الأوقات فرصة كافية للرجال والنساء من أجل التصويت؟
- 19.4 هل مواقع الاقتراع معروفة جيداً، وهل يتم إعلام الناخبين والناخبات بها في وقت مبكر؟
- 20.4 هل هناك طرق اقتراع بديلة متاحة للذين لا يستطيعون الحضور إلى مركز الاقتراع؟ هل هذه الطرق متاحة للرجال والنساء على السواء، وهل تضمن أن جميع الناخبين والناخبات لن يتعرضوا للتخويف عند الإدلاء بأصواتهم؟
- 21.4 إذا كان عناصر الشرطة أو غيرهم من الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين متواجدين في مراكز الاقتراع، ما هو التوزيع المبني على النوع الاجتماعي لهؤلاء القائمين بهذا الواجب؟

تعزيز مشاركة المرأة في توعية الناخبين

- 22.4 كيف يغطي الجهد الإعلامي والتثقيفي الذي تبذله هيئة إدارة الانتخابات قضايا المساواة في النوع الاجتماعي، ولا سيما المشاركة السياسية للمرأة؟
- 23.4 هل هناك هيئات أو منظمات أخرى تقوم بالإعلام والتثقيف بالمسائل الانتخابية؟ وكيف تعمم مراعاة المساواة النوع الاجتماعي؟
- 24.4 هل تتابع هيئة إدارة الانتخابات الآثار المترتبة على عملها الإعلامي والتثقيفي من خلال الدراسات الاستقصائية أو أساليب التقييم الأخرى؟ وإذا كان كذلك، هل نتائج هذا البحث مصنفة حسب الجنس؟
- 25.4 هل وجدت مبادرات توعية الناخبين والناخبات مستويات متفاوتة في الوعي والفهم الانتخابي بين الرجال والنساء؟

- 26.4 هل وضعت هيئة إدارة الانتخابات إستراتيجيات تهدف لضمان حصول النساء على معرفة انتخابية مساوية لمعرفة الرجال؟ فهل جرى، مثلاً، تصميم حملات أو مواد أو مبادرات إعلامية وتثقيفية محددة خصيصاً للنساء؟ إذا كان كذلك، ما مدى فاعليتها؟
- 27.4 إذا مورس التصويت العائلي داخل البلد، فكيف تتم معالجته من الناحية الإعلامية والتثقيفية؟ هل تستهدف هيئة إدارة الانتخابات الرجال والنساء على السواء برسائلها المضادة للتصويت العائلي؟
- 28.4 في المواد التي تنتجها هيئة إدارة الانتخابات أو غيرها من الجهات الفاعلة، هل هناك تمثيل للرجال والنساء في الأدوار الفاعلة وغير الفاعلة؟ هل تصوّر موظفات الاقتراع والناخبات والمراقبات وعناصر الأمن النسائي كمساويات للرجال، ولا سيما في المواد التي تشرح عملية التصويت؟
- 29.4 ما هي الطرق المستخدمة في الإعلام والتثقيف؟ هل تحتوي خطة الحملة أو المبادرة على إستراتيجيات تستهدف النساء من خلال استخدام قنوات محددة أو أوقات وأماكن محددة لتنفيذ جهود الإعلام والتثقيف؟
- 30.4 هل هناك حاجة لإعلام النساء وتثقيفهن مباشرةً ضمن مجموعات مقتصرة على النساء؟ وإذا كان هذا مطبقاً، ما مدى نجاحته؟

5. هيئات إدارة الانتخابات المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي

مجال الاستقصاء: تُعتبر هيئات إدارة الانتخابات (وما يوازيها)، باعتبارها الهيئات المكلفة بإجراء الانتخابات، أساسية لتعزيز المشاركة السياسية للمرأة. والخطوة الأولى هي ترتيب هيئة إدارة الانتخابات من الداخل، وضمان أن النساء قادرات على المساهمة - على جميع المستويات - في القرارات التي يتم بموجبها تنظيم الانتخابات وإدارتها. ينبغي لهيئة إدارة الانتخابات التي تراعي اعتبارات النوع الاجتماعي أن تسعى للحد من أي ثغرات في مشاركة المرأة، وأن تعمل من أجل تحقيق المساواة في النوع الاجتماعي باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من إستراتيجيتها وسياساتها وعملياتها، وأن تحرص على أن مكان العمل يعزز التوازن بين متطلبات العمل/الحياة لجميع الموظفين والموظفات.

أسئلة موجهة إلى: هيئات إدارة الانتخابات أو الهيئات الأخرى المكلفة بإدارة الانتخابات

هيكل الإدارة الانتخابية وتكوين موظفيها

- 1.5 كيف تدار الانتخابات؟ هل تديرها هيئة تنسيق مركزية أم تديرها هيئات منفصلة؟ ما هو هيكل هذه الهيئات وكيف يتم تأسيسها أو إنشاؤها؟
- 2.5 هل موظفو هذه الهيئة أو هذه الهيئات موظفون أم معينون؟ هل يعملون بصفة دائمة أم منتدبون من هيئات عامة أخرى أم يعملون بصفة مؤقتة فقط أثناء الفترات الانتخابية؟
- 3.5 ما هي الاتجاهات التاريخية لعضوية المرأة في هيئة إدارة الانتخابات نفسها (كموظفات، وعضوات في الإدارة العليا في المجلس أو المفوضية أو اللجنة أو كشاغلات لمناصب محددة)
- 4.5 هل وُضعت أهداف أو حصص من أجل شمول المرأة في هيكل الموظفين في المستويات المختلفة (مثلاً النساء في المناصب الإدارية، ومناصب الرئاسة، وموظفات الاقتراع)؟
- 5.5 إذا كان موظفو هيئة إدارة الانتخابات يخضعون لقواعد أشمل مطبقة في القطاع العام من حيث التوظيف/التعيين والترقية، وما إلى ذلك، فهل تتضمن هذه القواعد بنوداً خاصة بالمساواة في النوع الاجتماعي وتكافؤ الفرص؟

6.5 هل تعرض هيئة إدارة الانتخابات في تقاريرها السنوية أو تقاريرها الأخرى معلومات حول جنس الموظفين والموظفات ومستواهم وبيانات مؤسسية أخرى مصنفة حسب الجنس؟

هيئات إدارة الانتخابات دون الوطنية

7.5 هل تأسس هيئات دون وطنية لإدارة الانتخابات الإقليمية أو المحلية (أو تنفيذ عملية تسجيل الناخبين والناخبات)؟ كيف تأسس هذه الهيئات وكيف يتم رفدها بالموظفين؟

8.5 ما هو التكوين المبني على النوع الاجتماعي لهذه الهيئات دون الوطنية من حيث العضوية والمناصب القيادية؟ إذا لم تمتلك هيئة إدارة الانتخابات الوطنية هذه المعلومات، فهل حاولت أن تجمع هذه المعلومات؟

لجان مراكز التسجيل و/أو الاقتراع

9.5 هل تنشئ هيئة إدارة الانتخابات لجاناً أو ما شابه في محطات الاقتراع لإدارة الانتخابات؟ كيف يتم تعيين أعضاء هذه اللجان؟

10.5 ما هو التكوين المبني على النوع الاجتماعي لهذه اللجان من حيث العضوية والمناصب القيادية؟ إذا لم تمتلك هيئة إدارة الانتخابات الوطنية هذه المعلومات، فهل حاولت أن تجمع هذه المعلومات؟

11.5 إذا كانت هيئة إدارة الانتخابات تعين موظفين وموظفات لفترات قصيرة للعمل في مختلف أنحاء البلاد إبان الفترة الانتخابية (بما في ذلك في مراكز التسجيل والاقتراع)، فكيف يتم توزيع هؤلاء الموظفين؟ وما هو التوزيع المبني على النوع الاجتماعي لهؤلاء الموظفين والموظفات لفترات قصيرة؟

السياسات والهياكل الأساسية للنوع الاجتماعي

12.5 هل تملك هيئة إدارة الانتخابات خطة إستراتيجية؟ وإذا كان كذلك، هل تشمل الخطة الإستراتيجية أهدافاً تتعلق بالمساواة في النوع الاجتماعي؟

13.5 هل تملك هيئة إدارة الانتخابات سياسة جنسانية أو خطة عمل مبنية على النوع الاجتماعي؟

14.5 هل أنشئت آليات لتنفيذ إستراتيجية تعميم مراعاة لمنظور النوع الاجتماعي مثل مراكز تنسيق شؤون النوع الاجتماعي أو لجنة داخلية معنية بالمساواة في النوع الاجتماعي؟

الحصول على فرص التدريب والتطوير

15.5 هل تملك هيئة إدارة الانتخابات سياسة بشأن حصول الموظفين والموظفات على التدريب والتطوير؟ كيف تُتخذ القرارات بشأن المشاركة في التدريب والفعاليات المشابهة؟

16.5 هل تقدم هيئة إدارة الانتخابات تدريباً على المساواة في النوع الاجتماعي أو هل تُدرج موضوع المساواة في النوع الاجتماعي في برامج التدريب الأشمل؟ هل ابتعت هيئة إدارة الانتخابات أعضاء أو موظفين لديها للمشاركة في تدريب من هذا النوع يقدمه شركاء دوليون؟ هل الفرص متاحة لتعزيز التطوير المهني للمرأة، ولا سيما على المستوى القيادي؟

17.5 هل تقدم هيئة إدارة الانتخابات تدريباً متخصصاً لمنسقي شؤون النوع الاجتماعي أو الموظفين المشاركين والموظفات المشاركات في تطوير وتنفيذ السياسات المبنية على النوع الاجتماعي أو إستراتيجيات تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي؟

18.5 إذا كان لدى هيئة إدارة الانتخابات مجموعة من المدربين المنتظمين والمدربات أو مجموعة من الميسرين المعتمدين والميسرات من مشروع بريدج، فما هو التوزيع المبني على النوع الاجتماعي لهذه المجموعة؟ وهل يخضع التكوين المبني على النوع الاجتماعي لفرق التدريب للمراقبة؟

19.5 ما هي وتيرة سفر موظفي هيئة إدارة الانتخابات إلى الخارج لغرض مراقبة الانتخابات أو المشاركة في المؤتمرات والندوات أو ما شابه على مدى العامين الماضيين؟ ما هي نسبة النساء المشاركات والرجال المشاركين في تلك الفعاليات؟ هل تتطابق هذه النسبة والتكوين المبني على النوع الاجتماعي العام لهيئة إدارة الانتخابات وموظفيها أو التكوين المبني على النوع الاجتماعي لهيئة إدارة الانتخابات والمستويات الإدارية للموظفين والموظفات؟

20.5 كم عدد حلقات العمل التدريبية الرسمية التي عقدتها المنظمات الدولية (البرنامج الإنمائي، المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية، إلخ) والتي شاركت فيها هيئة إدارة الانتخابات في العامين الماضيين؟ ما هي نسبة المشاركات والمشاركين من هيئة إدارة الانتخابات في تلك الفعاليات؟ هل تتطابق هذه النسبة والتكوين المبني على النوع الاجتماعي العام لهيئة إدارة الانتخابات وموظفيها أو التكوين المبني على النوع الاجتماعي لهيئة إدارة الانتخابات والمستويات الإدارية للموظفين والموظفات؟

21.5 هل هناك أي عوامل قد تحول دون المشاركة الكاملة للمرأة في فرص التدريب والتطوير، سواء التي تنظمها هيئة إدارة الانتخابات أو شركاؤها (مثل دورات التدريب الدولية الناطقة بلغات لا يتحدثها الكثير من النساء؛ أو عقد التدريب في أوقات وأماكن تُمنّل صعوبة للنساء)؟

إيجاد التوازن بين متطلبات العمل/الحياة

22.5 هل يقع مكتب هيئة إدارة الانتخابات في مكان آمن يتيح للنساء والرجال الوصول إليه في جميع الأوقات عند الحاجة؟

23.5 هل توجد في مكتب هيئة إدارة الانتخابات مرافق متساوية للرجال والنساء من حيث الحمامات، وغرف الاستراحة، وإذا لزم الأمر، غرف للصلاة؟

24.5 هل هناك مرافق خاصة بالأمهات المرضعات؟ هل يتوفر في المبنى مرافق لرعاية الأطفال أو هل يحصل موظفو هيئة إدارة الانتخابات على مساهمة مالية لتغطية تكاليف رعاية الأطفال؟

25.5 هل تمنح هيئة إدارة الانتخابات موظفيها إجازة أمومة/أبوة أو إجازة للقيام بمسؤوليات الرعاية؟ هل هيئة إدارة الانتخابات مشمولة بالسياسات القائمة في هذا المجال كجزء من القطاع العام؟

26.5 ما تأثير فترة الانتخابات ساعات العمل الطويلة، والعمل في عطلة نهاية الأسبوع، والسفر المكثف - على الموظفين ومسؤولياتهم الشخصية (مثلاً، هل يستحق الموظفون والموظفات عطلة بدل الوقت الذي قضوه في العمل الإضافي أو هل يحصلون على بدل مالي)؟ هل يتفاوت هذا التأثير بين الرجال والنساء؟

6. تنسيق المساعدة الانتخابية

يخلق التعاون بين كيانات الأمم المتحدة وغيرها من مقدمي المساعدة الانتخابية فرصاً للابتكار واستغلالاً أكثر فاعلية للموارد. ويتيح التخطيط الجماعي لمقدمي المساعدة الدوليين الفرصة لتعميم المساواة في النوع الاجتماعي على نحو أكثر كفاءة في البرامج كافة. يمكن أن يكون لسياسات الجهات المانحة والمنظمات الثنائية أثرٌ كبير في تحديد طريقة تناول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في المساعدة الانتخابية، حيث يمكن لتلك السياسات أن تُظهر الالتزام، وتضع المعايير والأدوات لتحسين النتائج المبنية على النوع الاجتماعي وتعزيز آليات المساءلة التي تزيد الاستثمار في تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي، ومن ثم زيادة مشاركة المرأة.

- 1.6** من الكيانات التي قدمت مساعدة انتخابية في الانتخابات السابقة؟ كم من هذه المساعدات تضمنت مبادرات تهدف إلى تحسين المشاركة السياسية للمرأة؟ من الجهات المانحة التي قدمت الدعم؟
- 2.6** هل ركزت أي مساعدة دولية على النساء كمرشحات و/أو داخل الأحزاب السياسية (مثل دعم التدابير الخاصة، التدريب، دعم منظمات المجتمع المدني، تيسير الوصول إلى وسائل الإعلام)؟ هل كان لذلك أي تأثير في عمل هيئة إدارة الانتخابات؟
- 3.6** هل تلقت هيئة إدارة الانتخابات دعماً من الجهات المانحة الدولية قبل الانتخابات الماضية؟ ماذا كانت أنواع التدخلات الرئيسية؟ كيف جرى تلقي الدعم؟
- 4.6** هل اشتمل الدعم على تقديم المشورة والمساعدة في مجال تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي؟ وإذا كان كذلك، يرجى توضيح أنواع التدخلات والجمهور المستهدف (الناخبون والناخبات، المرشحو والمرشحات، موظفو الانتخابات) والتأثير الذي نجم عنها. وإذا لم يكن كذلك، لماذا؟
- 5.6** كم عدد المستشارين الدوليين المنخرطين في المساعدة الانتخابية في البلاد (إذا كانت المساعدة طويلة الأجل، اذكر عددهم في الدورة الانتخابية الماضية)؟ ما هو التوزيع المبني على النوع الاجتماعي من حيث العدد والمستوى والأدوار؟
- 6.6** إذا كانت هناك مساعدة دولية، فهل اشتملت تقييمات تلك المساعدة على تقييم أثرها على النوع الاجتماعي؟
- 7.6** ما هي الدروس الرئيسية المستفادة من عملية تقديم المساعدة الانتخابية المستهدفة للنوع الاجتماعي؟ من هم الميسرون الرئيسيون لمشاركة المرأة كناخبة ومرشحة كما يتضح من الجهود السابقة؟ كيف كان من الممكن إجراء البرمجة بصورة مختلفة؟ ما هي التوصيات من أجل المستقبل؟
- 8.6** ما هو الدعم الموجه لتعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي الذي سيكون له النفع الأكبر في المستقبل (مثلاً توفير خبرات النوع الاجتماعي، التدريب ضمن مشروع بريدج، تبادل الخبرات مع هيئات إدارة الانتخابات الأخرى، إلخ)؟
- 9.6** ما هي التوصيات المقدمة من أجل تحسين دعم المرأة كي تتجح في الدورة الانتخابية (من خلال الدعم المباشر للنساء، دعم أنشطة هيئة إدارة الانتخابات أو جهود تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي، إلخ)؟

الهوامش

- 23 اللجنة المركزية للانتخابات في البوسنة والهرسك، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 24 هيئة الانتخابات الكندية، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 25 لجنة الانتخابات في جنوب أفريقيا، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 26 لا يعرض هذا الجدول سوى بعض الأفكار والأمثلة لما يمكن إدراجه في خطة العمل، ولا يُقصد به أن يكون خطة نهائية أو ثابتة. فلا بد أن يضع خطة العمل شركاء العملية الانتخابية الوطنيون وأن تكون الخطة ذات صلة بالسياق الوطني.
- 27 اللجنة المستقلة للانتخابات في أفغانستان، 2010
http://www.iec.org.af/pdf/gender/ll_gender_workshop.pdf
- 28 Australian Parliament, JSCEM, 2011. *The 2010 Federal Election - Report on the conduct of the election and related matters*, http://www.aph.gov.au/Parliamentary_Business/Committees/House_of_Representatives_Committees?url=em/elect10/report/index.htm
- 29 اللجنة المستقلة للانتخابات في أفغانستان، الخطة الإستراتيجية-2006-2009
http://aceproject.org/ero-en/regions/asia/AF/2009-afghanistan-iec-strategic-plan-2006
- 30 المرجع السابق.
- 31 المحكمة الانتخابية العليا، السياسة المؤسسية للمساواة والإنصاف بين الجنسين
http://www.tse.go.cr/pdf/normativa/igualdadyequidaddegenero.pdf
- 32 لجنة الانتخابات في باكستان، الخطة الإستراتيجية الخمسية لأعوام 2010-2014
http://www.ecp.gov.pk/sp/downloads/ECP%205-Year%20Strategic%20Plan,%20Full%20Version,%20English,%20May%202010.pdf
- 33 لجنة الانتخابات في سيراليون، 2001، الخطة الإستراتيجية 2001-2005
http://aceproject.org/ero-en/topics/electoral-management/.strategic-nec.pdf
- 34 لجنة الانتخابات في جنوب أفريقيا،
http://www.elections.org.za/content/
- 35 اللجنة المستقلة للانتخابات في أفغانستان، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 36 المعلومات الواردة من منظمة الدول الأمريكية بشأن تقارير المراقبة الانتخابية.
- 37 اللجنة المستقلة للانتخابات في أفغانستان، 2010.
http://www.iec.org.af/pdf/gender/ll_gender_workshop.pdf
- 38 TSE Costa Rica, 2008. Política institucional para la igualdad y equidad de género, aprobada por la Comisión de Género del TSE, en Sesión Extraordinaria n.º 10-2008, Art. n.º 2, de 25 de agosto de 2008. Aprobada por el TSE en Sesión Ordinaria N.º 92-2008, Art. n.º 4, celebrada el 16 de Octubre de 2008
http://www.tse.go.cr/pdf/elector/octubre2011.pdf
- 39 اللجنة المستقلة للانتخابات في جمهورية الكونغو الديمقراطية، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 40 مكتب البرنامج الإنمائي في غانا، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
http://www.tse.hn/web/dir_participacion/index.html
- 42 UNDP and Election Commission of Nepal, 2010.
- 1 مشروع شبكة آيس للمعرفة الانتخابية، نهج الدورة الانتخابية،
http://aceproject.org/ace-en/focus/focus-on-effective-electoral-assistance/the-electoral-cycle-approach
- 2 مشروع شبكة آيس للمعرفة الانتخابية، المساعدة الانتخابية،
http://aceproject.org/electoral-advice/electoral-assistance
- 3 البرنامج الإنمائي، 2007، دليل المساعدة الانتخابية، نيويورك، ص. 1.
- 4 United Nations/DPA, 2012. Policy Directive, *Principles and Types of Electoral Assistance*, p. 5.
- 5 United Nations/DPA, 2014. Policy Directive, *UN Support to the Design or Reform of Electoral Management Bodies*, p. 3.
- 6 http://unstats.un.org/unsd/genderstatmanual/Glossary.ashx
- 7 الأمم المتحدة، 1997، تقرير المجلس الاجتماعي والاقتصادي للعام 1997، نيويورك.
- 8 منقول بتصرف عن الأمم المتحدة، 1997، تقرير المجلس الاجتماعي والاقتصادي للعام 1997.
- 9 http://unstats.un.org/unsd/genderstatmanual/Glossary.ashx
- 10 المرجع السابق نفسه.
- 11 اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، 2004، التوصية العامة رقم 25 التي اعتمدها اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.
- 12 United Nations/DPA, 2013. Policy Directive. *Promoting Women's Electoral and Political Participation through UN Electoral Assistance*, p. 3.
- 13 المرجع السابق نفسه.
- 14 اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، 18 ديسمبر/كانون الأول 1979.
قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 180 (XXXIV 1979).
- 15 المرجع السابق نفسه.
- 16 انظر أيضاً إدارة عمليات حفظ السلام / إدارة الدعم الميداني / إدارة الشؤون السياسية، "المبادئ التوجيهية حول تحسين دور المرأة في العمليات الانتخابية فيما بعد النزاعات" (2007)، وقد حدد هذا الإصدار الحاجة إلى إدماج منظور المساواة في النوع الاجتماعي في المساعدة الانتخابية في أوضاع ما بعد النزاع.
- 17 مقتبس بتصرف عن الاتحاد البرلماني الدولي، 2011. البرلمانات المراعية للنوع الاجتماعي: استعراض دولي للممارسات الجيدة، جنيف، ص. 6.
- 18 البرنامج الإنمائي، 2007، تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في الممارسة العملية: مجموعة أدوات (الطبعة الثالثة)، المكتب الإقليمي لأوروبا ورابطة الدول المستقلة، براتسلافا، ص. 17.
- 19 UNDP, 2014. *Lessons Learned on Gender Mainstreaming in Electoral Assistance*, BPPS, New York; UNDP and Election Commission of Nepal, 2010, *Report on Gender Mapping in the Field of Elections*, Kathmandu. http://www.undp.org/content/dam/nepal/docs/reports/UNDP_NP_Gender%20Mapping%20in%20the%20Field%20of%20Elections.pdf
- 20 اللجنة المستقلة للانتخابات في أفغانستان، 2010، هل تحقق تقدير جيد؟ الدروس المستفادة من مشاركة المرأة في الانتخابات البرلمانية الأفغانية للعام 2010، وحدة قضايا النوع الاجتماعي التابعة للجنة المستقلة للانتخابات، أفغانستان،
http://www.iec.org.af/pdf/gender/ll_gender_workshop.pdf
- 21 مكتب هيئة الأمم المتحدة للمرأة في باكستان، 2013، التقرير السنوي حول مشروع دعم الدورة الانتخابية.
- 22 مكتب البرنامج الإنمائي في تنزانيا، 2010، قصص نجاح للمكتب الإنمائي في تنزانيا: الدعم الانتخابي،
http://www.tz.undp.org/content/dam/tanzania/UNDP%20Tanzania%20Success%20Stories%20-%20Election%20Support%202010.pdf

- 43 المعلومات مقدمة من منظمة الدول الأمريكية. انظر أيضاً
<http://tsje.gov.py/unidad-de-igualdad-de-genero.html>
- 44 المكتب القطري التابع للبرنامج الإنمائي في اليمن، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي وتمكين المرأة في العمليات الانتخابية في المكاتب القطرية التابعة للبرنامج الإنمائي.
 البرنامج الإنمائي، 2014.
- 45 International IDEA, 2006, *Electoral Management Design – The International IDEA Handbook*, Stockholm, p. 85.
- 46 هذا في هيئة إدارة الانتخابات المستقلة. أما في هيئة إدارة الانتخابات الحكومية، فإن الموظفين العموميين قد يضطلعون بوظيفة وضع السياسات ووظيفة إدارة الانتخابات. انظر المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية، 2006.
http://www.idea.int/publications/emd/upload/EMD_chapter4.pdf
- 47 الأمانة الفنية لإدارة الانتخابات في موزمبيق، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
 البرنامج الإنمائي، 2014.
- 48 اللجنة الوطنية للانتخابات في تنزانيا، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
 OSCE/ODIHR, 2009, *Republic of Albania Parliamentary Elections 28 June 2009*, OSCE ODIHR Election Observation Mission Final Report, OSCE ODIHR, Warsaw, <http://www.osce.org/odihr/elections/albania/38598>;
- 49 OSCE/ODIHR, 2013. *Albania, Parliamentary Elections: Final Report*, OSCE ODIHR, Warsaw, <http://www.osce.org/odihr/elections/106963>
- 50 المادة 12، قانون الهيئة الانتخابية متعددة القوميات، من تاريخ 16 يونيو/حزيران 2010.
- 51 المادة 14-2 و المادة 2-2 (4) من قانون الانتخابات في البوسنة والهرسك (وتعديلاته للعام 2013).
- 52 المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق، القانون رقم 11 لسنة 2007.
- 53 اللجنة المركزية للانتخابات في قبرغيزستان، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
 Chinaud, J. 2007, *A Gender Perspective Audit of Timor Leste's Presidential Elections of 2007*, UNMIT, http://www.etan.org/etanpdf/2007/UNMIT_EAS%20Gender%20Audit%20Pres%20Elections%20Apr07.pdf.
- 54 Federal Republic of Ethiopia, 2007, *Electoral Law of Ethiopia, Proclamation No 532/2007*, Part II, Chapter I, article 6, <http://www.electionethiopia.org/en/images/stories/directives/Proclamation/532.pdf>.
- 55 اللجنة المركزية للانتخابات في مولدوفا، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 56 اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات في بنين، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
 البرنامج الإنمائي، 2014.
- 60 لجنة الانتخابات في ملاوي، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 62 المكتب القطري التابع للبرنامج الإنمائي في غانا، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 63 اللجنة الوطنية للانتخابات في سيراليون، <http://www.nec-sierraleone.org/>
- 64 المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية، 2006، صفحة 120.
- 65 لا يهدف هذا الدليل إلى إجراء استعراض شامل لأنواع التوظيف في الأمانات العامة. يتوفر استعراض شامل من هذا القبيل لدى المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية، 2006
http://www.idea.int/publications/emd/upload/EMD_chapter4.pdf
- 66 www.aceproject.org
- 67 اللجنة المركزية للانتخابات في البوسنة والهرسك، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 68 الموقع الإلكتروني الخاص باللجنة المستقلة للحدود والانتخابات في كينيا، <http://www.iebc.or.ke/>
- 69 الدائرة العامة لشؤون الانتخابات في جمهورية الكونغو، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 70 لجنة الانتخابات في جمهورية الملديف، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 71 السلطة الانتخابية الدائمة في رومانيا، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 72 لجنة الانتخابات في جنوب أفريقيا، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 73 اللجنة الوطنية للانتخابات في تنزانيا، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 74 لجنة الانتخابات في أوغندا، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 75 اللجنة المستقلة للانتخابات في أفغانستان، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 76 الموقع الإلكتروني التابع للجنة الانتخابات في باكستان، <http://www.ecp.gov.pk/>
- 77 SADC-ESN Electoral Support Network, 2002, *Gender Checklist for Free and Fair Elections in Southern Africa*, Electoral Institute of Southern Africa, Auckland Park, <http://www.un.org/womenwatch/osagi/feature/postconflict/sadc-genderchklist.pdf>
- 78 المكتب القطري للمكتب الإنمائي في إثيوبيا، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي وتمكين المرأة في العمليات الانتخابية في المكاتب القطرية للبرنامج الإنمائي.
- 79 اللجنة المركزية للانتخابات في كازاخستان، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي وتمكين المرأة في العمليات الانتخابية في المكاتب القطرية للبرنامج الإنمائي.
- 80 اللجنة المركزية للانتخابات في مولدوفا، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.

- 99 لجنة الخدمات العامة الكندية، إطار سياسة التعيينات، <http://www.psc-cfp.gc.ca/plcy-pltq/frame-cadre/index-eng.htm> و <http://www.psc-cfp.gc.ca/plcy-pltq/frame-cadre/policy-politique/index-eng.htm>؛ مجلس الخزانة للأمانة العامة الكندية، سياسة المساواة في التوظيف، <http://www.tbs-sct.gc.ca/pol/doc-eng.aspx?section=text&id=12543>؛ سياسة حول منع وإنهاء التحرش في مكان العمل، <http://www.tbs-sct.gc.ca/pol/doc-eng.aspx?id=12414>؛ مفوضية حقوق الإنسان الكندية، مكان العمل الشامل للجميع، <http://www.chrc-ccdp.ca>.
- 100 اللجنة المستقلة للانتخابات في أفغانستان، 2010. http://www.iec.org.af/pdf/gender/IL_gender_workshop.pdf.
- 101 المرجع السابق نفسه.
- 102 معلومات مقدمة من منظمة الدول الأمريكية. للاطلاع على مزيد من المعلومات، انظر: Maria del Carmen Alanis Figueroa، "Votar y Juzgar con Perspectiva de Género" ("To Vote and to Judge from a Gender Perspective"). <http://www.juridicas.unam.mx/publica/librev/rev/qdiuris/cont/14/cnt/cnt2.pdf>.
- 103 اللجنة المركزية للانتخابات في أوكرانيا، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 104 الهيئة المشتركة لإدارة الانتخابات في أفغانستان، 2003، دليل مدربي تسجيل الناخبين والناخبات. العملية وقسم التدريب، <http://aceproject.org/ero-en/regions/asia/AF/Afghanistan%20-%20Voter%20Registration%20Trainers%20Manual.pdf>.
- 105 المكتب القطري التابع للبرنامج الإنمائي في غانا، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 106 البرنامج الإنمائي، 2014.
- 107 المكتب القطري التابع للبرنامج الإنمائي في ليبيريا، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي وتمكين المرأة في العمليات الانتخابية في المكاتب القطرية للبرنامج الإنمائي.
- 108 اللجنة المستقلة للانتخابات في أفغانستان، وحدة قضايا النوع الاجتماعي، 2010.
- 109 مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، 2010، S/2010/498، تقرير الأمين العام: المرأة والسلام والأمن، http://www.peacewomen.org/assets/file/SecurityCouncilMonitor/Reports/Thematic/wps_oct2010.pdf.
- 110 إجابات على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 111 المرجع السابق نفسه.
- 112 لجنة الانتخابات في جنوب أفريقيا، 2009، تقرير حول الانتخابات الوطنية والإقليمية.
- 113 المكتب القطري لهيئة الأمم المتحدة في باكستان، 2013، التقرير السنوي حول مشروع دعم الدورة الانتخابية.
- 114 القانون رقم 35/2008، انتخابات مجلس النواب والشيوخ، القانون رقم 67/2004، انتخابات سلطات الإدارة المدنية المحلية، القانون رقم 215/2001 الإدارة العامة المحلية، القانون رقم 393/2004 نظام انتخاب المسؤولين المحليين (المادة 22).
- 115 لجنة الانتخابات الأوغندية، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 81 لجنة الانتخابات في أوغندا، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 82 المادة 2-2 (4) من قانون الانتخابات في البوسنة والهرسك (تغييرات وتعديلات صدرت عام 2013). اللجنة المركزية للانتخابات في البوسنة والهرسك، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 83 ACE Project, 2011, *Practices Associated with Combating Political Violence Against Women*, <http://aceproject.org/electoral-advice/archive/questions/replies/310338957>.
- 84 المكتب القطري للبرنامج الإنمائي في إثيوبيا، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي وتمكين المرأة في العمليات الانتخابية في المكاتب القطرية للبرنامج الإنمائي.
- 85 البرنامج الإنمائي-هيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2014. مسح وتقييم مشترك لمشاركة المرأة في الانتخابات في لبنان: نتائج أولية وتوصيات.
- 86 لجنة الانتخابات في جمهورية الملديف، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 87 البرنامج الإنمائي ولجنة الانتخابات في نيبال، 2010.
- 88 Amber R. Maltbie, 2010, "When the Veil and the Vote Collide: Enhancing Muslim Women's Rights through Electoral Reform," *McGeorge Law Review* 41.4. See also Palestinian National Authority Election Law, Article 73.
- 89 لجنة الانتخابات في باكستان، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 90 البرنامج الإنمائي تنزانيا، 2010.
- 91 Chinaud, J. 2007, *A Gender Perspective Audit of Timor Leste's Presidential Elections of 2007*, UNMIT, http://www.etan.org/etanpdf/2007/UNMIT_EAS%20Gender%20Audit%20Pres%20Elections%20Apr07.pdf.
- 92 اللجنة المستقلة للانتخابات في أفغانستان، 2010، http://www.iec.org.af/pdf/gender/IL_gender_workshop.pdf.
- 93 هيئة الانتخابات الكندية، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 94 TSE Costa Rica, 2008. *Política institucional para la igualdad y equidad de género*, aprobada por la Comisión de Género del TSE, en Sesión Extraordinaria n.º 10-2008, Art. n.º 2, de 25 de agosto de 2008. Aprobada por el TSE en Sesión Ordinaria N.º 92-2008, Art. n.º 4, celebrada el 16 de Octubre de 2008. <http://www.tse.go.cr/pdf/elector/octubre2011.pdf>.
- 95 اللجنة المركزية للانتخابات في جورجيا، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 96 السلطة الدائمة للانتخابات في رومانيا، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 97 IFES, 2011, Women Count. http://www.ifes.org/~media/Files/Publications/Brochure/2011/IFES_Women_Count_brochure.pdf.
- 98 اللجنة المستقلة للانتخابات في أفغانستان، 2010. http://www.iec.org.af/pdf/gender/IL_gender_workshop.pdf.

- 137 مشروع إدارة الانتخابات وتكلفتها. *Identification of voters wearing a veil* [التعرف على هوية الناخبات المنقيات]. ردود موحدة. 9 نوفمبر / تشرين الثاني 2007. <http://aceproject.org/electoral-advice/archive/questions/replies/419301685>.
- 138 تقرير صادر عن مكتب البرنامج الإنمائي في بنغلاديش، 2011.
- 139 موقع مركز رصد التشرد الداخلي، www.internal-displacement.org.
- 140 International Organisation for Migration, Participatory Elections Project (PEP), 2003, *Case Studies on the Participation of Conflict Forced Migrants in Elections*, <http://geneseo.edu/~iompress/PEP%20Case%20Studies%202003.pdf>.
- 141 البرنامج الإنمائي، 2014، دراسة حالة بوروندي.
- 142 International Organisation for Migration, Participatory Elections Project (PEP), 2003, *Case Studies on the Participation of Conflict Forced Migrants in Elections*, <http://geneseo.edu/~iompress/PEP%20Case%20Studies%202003.pdf>.
- 143 مركز كارتر، 2003، مراقبة انتخابات عام 2002 سيراليون. أتلانتا، <http://www.cartercenter.org/documents/1349.pdf>.
- 144 مركز كارتر، 2003.
- 145 الأمم المتحدة، 2005.
- 146 البرنامج الإنمائي، المكتب القطري في اليمن، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي وتمكين المرأة في العمليات الانتخابية في المكاتب القطرية للبرنامج الإنمائي.
- 147 جمع معلومات العملية الانتخابية، وهو مشروع مشترك للمعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية والبرنامج الإنمائي والمؤسسة الدولية للنظم الانتخابية.
- 148 <http://canadaonline.about.com/cs/elections/g/enumeration.htm>
- 149 لجنة الانتخابات في بنغلاديش، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 150 البرنامج الإنمائي، 2014، دراسة حالة نيبال.
- 151 لجنة الانتخابات الباكستانية، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 152 SADC-ESN Electoral Support Network, 2002, *Gender Checklist for Free and Fair Elections in Southern Africa*, Electoral Institute of Southern Africa, Johannesburg, <http://www.un.org/womenwatch/osagi/feature/postconflict/sadc-genderchklist.pdf>.
- 153 مركز كارتر، 2011. *Presidential and Legislative Elections in the Democratic Republic of the Congo* [الانتخابات الرئاسية والتشريعية في جمهورية الكونغو الديمقراطية]، أتلانتا.
- 154 تقرير المكتب القطري لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2012.
- 155 "Gender Sensitive Voter Registration" [تسجيل الناخبين والناخبات المراعي لاعتبارات النوع الاجتماعي]، صحيفة ذي زمبابويان، 10 يوليو / تموز 2013. <http://www.thezimbabwean.co/life/66745/gender-sensitive-voter-registration.html>
- 156 الهيئة المشتركة لإدارة الانتخابات في أفغانستان، 2005، كتيب التسجيل لانتخابات مجلس الولسي جيرغا (مجلس العموم) والمجلس البلدي.
- 116 اللجنة المركزية للانتخابات في مولدوفا، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 117 اللجنة المركزية للانتخابات في جورجيا، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 118 المكتب القطري التابع للبرنامج الإنمائي في إثيوبيا، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي وتمكين المرأة في العمليات الانتخابية في المكاتب القطرية التابعة للبرنامج الإنمائي.
- 119 فريق التصديق على صحة الانتخابات التابع للأمم المتحدة، 2007.
- 120 الأمم المتحدة/شعبة الشؤون السياسية، 2014. توجيهات بشأن السياسة العامة. دعم الأمم المتحدة لتصميم هيئات إدارة الانتخابات أو إصلاحها.
- 121 الأمم المتحدة/شعبة الشؤون السياسية، 2013. توجيهات بشأن السياسة العامة لتعزيز المشاركة السياسية والانتخابية للمرأة من خلال المساعدة الانتخابية المقدمة من الأمم المتحدة.
- 122 IDEA, 2006. *Electoral Management Design*, pp. 43-44.
- 123 الأمم المتحدة، 2005، *Women and Elections: Guide to Promoting the Participation of Women in Elections* [المرأة والانتخابات: دليل تعزيز مشاركة المرأة في الانتخابات]، <http://www.un.org/womenwatch/osagi/wps/publication/WomenAndElections.pdf>.
- 124 الأمم المتحدة، 2005.
- 125 يعتبر التسجيل بإجراءات خاصة والتبثت من قوائم الناخبين الناخبات جزءاً من الفترة الانتخابية ويجري الانتهاء منها قبل أشهر من يوم الانتخاب لإتاحة الوقت لطباعة أوراق الاقتراع وتحديد مراكز الاقتراع للناخبين والناخبات.
- 126 مقابلة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة مع السكرتير القانوني المشترك، لجنة الانتخابات في نيبال، كتمانكو، أبريل / نيسان 2013.
- 127 هيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2012. التقرير السنوي 2011-2012.
- 128 مركز كارتر، 2003، مراقبة انتخابات سيراليون لعام 2002، أتلانتا، <http://www.cartercenter.org/documents/1349.pdf>.
- 129 البرنامج الإنمائي، 2010، *Bringing Out the Rural Vote* [إظهار الصوت القروي]، <http://www.undp.org/content/undp/en/home/ourwork/womenempowerment/successstories/bringing-out-rural-woman-vote-timor-leste/>
- 130 المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 131 لجنة الانتخابات النيوزيلندية، *Unpublished Roll* [قائمة عدم النشر]، <http://www.elections.org.nz/voters/get-ready-enrol-and-vote/unpublished-roll>
- 132 لجنة الانتخابات النيوزيلندية، *Unpublished Roll* [قائمة عدم النشر].
- 133 اللجنة المركزية للانتخابات في البوسنة والهرسك، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 134 موقع الانتخابات الكندية على الإنترنت، <http://www.elections.ca/home.aspx>.
- 135 المكتب القطري للبرنامج الإنمائي، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 136 الأمم المتحدة، 2005.

- 178 بالإضافة إلى العقوبات المالية، هناك آلية تتيح المجال لفرض عقوبات إضافية بموجب الفقرة 2 من المادة 175 من القانون؛ حيث يجوز للجنة المركزية للانتخابات أن تجري عمليات إحلال/ استبدال مرشح مكان آخر عندما يكون تمثيل أحد الجنسين أقل من المطلوب في تلك المناطق الانتخابية التي لم تستوف فيها شروط الحصص الانتخابية القائمة على النوع الاجتماعي. رسالة بريد إلكتروني إلى ليفيرجي لوزي (Lefterije Luzi)، رئيسة اللجنة المركزية للانتخابات، ألبانيا، 2014؛ ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، 2013. تقرير المراقبين الدوليين للانتخابات: ألبانيا. تم اقتباسه في بيلنجتون وكاهان، 2014.
- 179 مراسلات بالبريد الإلكتروني مع زوراب خاراتيشفيلي (Zurab Kharatishvili)، رئيس اللجنة المركزية للانتخابات في جورجيا في يوليو/ تموز 2013. تم اقتباسها في (Ballington and Kahane, 2014).
- 180 الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، قرار الجمعية العامة رقم (XXI) 2200A، الوثائق الرسمية للجمعية العامة (رقم 16) 52، وثيقة الأمم المتحدة رقم 171 U.N.T.S. 999 (1966) A/6316، دخل حيز النفاذ في مارس/ آذار 1976 المادة 25.
- 181 الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي- شبكة الدعم الانتخابي، 2002.
- 182 Antonio Spinelli, ACE consolidated replies
www.aceproject.org
المرجع السابق نفسه.
- 183 iKNOW Politics, 2009. 184
Consolidated Response on the Prevention of Family Voting,
http://iknowpolitics.org/en/
knowledge-library/expert-responses/
consolidated-response-prevention-family-voting
- 185 Gabrielle Bardall. 2011, Breaking the Mold: Understanding Gender and Electoral Violence, IFES, Washington, D.C.
Bardall, 2011 186
- 187 iKNOW politics, 2009
- 188 اللجنة الانتخابية الحكومية في مقدونيا، 2010، إستراتيجية لجنة الانتخابات لمكافحة التصويت العائلي والتصويت بالوكالة.
المرجع السابق نفسه.
- 189 اللجنة الانتخابية ولجنة الانتخابات في نيبال، 2010.
- 191 اللجنة المركزية للانتخابات في أوزبكستان، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
iKNOW Politics, 2009 192
- 193 مراسلات مع ساليينا جوشي، مستشارة شؤون النوع الاجتماعي لمشروع الانتخابات بالبرنامج الإنمائي، أغسطس/ آب 2014.
- 194 Julie Ballington, 1998, Women's Participation in South Africa's First Democratic Election: Lessons from the Past and Recommendations for the Future, Electoral Institute of South Africa (EISA).
هيئة الانتخابات الكندية، 2012،
http://www.elections.ca/home.aspx
www.internal-displacement.org 196
مركز رصد التشرّد الداخلي،
- 197 International Organisation for Migration, Participatory Elections Project (PEP), 2003, *Case Studies on the Participation of Conflict Forced Migrants in Elections*,
http://geneseo.edu/~iompress/PEP%20Case%20Studies%202003.pdf
المرجع السابق نفسه.
- 199 مركز كارتر، 2003.
- 200 Amber R. Maltbie, 2010
- 157 الهيئة المشتركة لإدارة الانتخابات في أفغانستان، 2003،
"Voter Registration Trainers"
[مدربو تسجيل الناخبين] في أفغانستان. قسم العملية والتدريب،
http://aceproject.org/ero-en/regions/asia/AF/
Afghanistan%20-%20Voter%20Registration%20Trainers%20Manual.pdf.
المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية، 2006، صفحة 63.
- 159 المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية، 2006، صفحة 66.
- 160 مايكل مولي، 2000. "Nomination Procedures" [إجراءات الترشح]، في ريتشارد روز (محررون)، الموسوعة الدولية للانتخابات، صفحة 173.
- 161 مشروع إدارة الانتخابات وتكلفتها، *Electoral Administration* [الإدارة الانتخابية]
http://aceproject.org/main/english/em/emc04a.htm
المرجع السابق نفسه.
- 163 مولي، 2000.
- 164 www.quotaproject.org
- 165 مراسلات مع ساليينا جوشي، مستشارة شؤون النوع الاجتماعي لمشروع الانتخابات بالبرنامج الإنمائي، أغسطس/ آب 2014.
- 166 البرنامج الإنمائي، 2014.
- 167 GNDEM,
http://www.gndem.org/resources_search/results/
taxonomy%3A52. See also the OAS, "Systematization of Tribunals Decision on Electoral Matters: Women's Political Inclusion: Gender Quotas and Parity" which contains information on judicial decisions regarding the implementation of gender quotas in Argentina, Costa Rica, Ecuador, Mexico and Peru.
- 168 المحكمة الانتخابية للسلطة القضائية الاتحادية، المكسيك،
http://www.trife.gob.mx/en/contenido/about-us
المرجع السابق نفسه.
- 170 Santiago Hernán Corcuera and Luis Antonio Sobrado, 2012, "Foreword" in Analysis of Court Sentences on the Electoral Inclusion of Women: Quotas and Parity, Organisation of the American States.
المرجع السابق نفسه.
- 172 OAS, 2012. Analysis of Court Sentences on the Electoral Inclusion of Women: Quotas and Parity, Organisation of the American States, p. 33.
- 173 M. Jager Contreras, 2008, "Costa Rica: Good Practices for Promoting the Participation of Women In Politics: Beyond Quotas," in B. Llanos and K. Sample (eds.), *From Words To Action: Best Practices For Women's Participation in Latin American Political Parties*, Stockholm: International IDEA.
- 174 UN Women, UNDP, International IDEA, 2013, Political participation of Women in Mexico. A 60-year Recognition of Women's Right to Vote, p. 16.
- 175 OAS, 2012. *Analysis of Court Sentences on the Electoral Inclusion of Women: Quotas and Parity*, Organisation of the American States, p. 37.
- 176 Julie Ballington and Muriel Kahane, 2014. "Women in Politics: Financing for Gender Equality" in International IDEA, *Funding of Political Parties and Election Campaigns*.
Ballington and Kahane, 2014. 177

- UN Women and Centre for Social Research, 2014. Violence against Women in Politics: A study conducted in India, Nepal and Pakistan, <http://www.unwomensouthasia.org/assets/VAWIP-Report.pdf>
- ACE Project. "Anonymous registration", <http://aceproject.org/ace-en/topics/vr/vra/vra14>
- البرنامج الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، يصدر قريباً. 226
- مكتب عمليات حفظ السلام / دائرة الدعم الميداني -إدارة الشؤون السياسية، المبادئ التوجيهية المشتركة بشأن تعزيز دور المرأة في العمليات الانتخابية بعد انتهاء النزاعات. 227
- Bardall, Gabrielle. *Breaking the Mold: Gender and Election Violence*. IFES 2011. 228
- البرنامج الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، يصدر قريباً، العنف ضد النساء في الانتخابات: إطار التحليل والمنع. 229
- Carroll, 1994, quoted in Julie Ballington, 2003. 'Gender Equality in Political Party Funding', in Reginald Austin and Maja Tjernström (eds.), *Funding of Political Parties and Election Campaigns*. Stockholm: International IDEA. 230
- المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2011، *Election Coverage from a Gender Perspective. A Media Monitoring Manual*، [تغطية الانتخابات من منظور النوع الاجتماعي: كتيب رصد الإعلام]. http://www.idea.int/publications/election_coverage_gender_perspective/
- Bardall, 2011. 232
- انظر أيضاً: 233
- http://www.elections.org.zm/conflict_management.php
- Bardall, 2012. 234
- البرنامج الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، يصدر قريباً، العنف ضد النساء في الانتخابات: إطار التحليل والمنع. 235
- اللجنة المستقلة للانتخابات في أفغانستان، 2010. 236
- اللجنة المركزية للانتخابات في قبرغيزستان، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات. 237
- تقرير من المكتب القطري التابع للبرنامج الإنمائي في نيجيريا. 238
- مشروع الدعم الانتخابي التابع للبرنامج الإنمائي، ولجنة الانتخابات في نيبال، 2010. 239
- مكتب عمليات حفظ السلام / دائرة الدعم الميداني -إدارة الشؤون السياسية، المبادئ التوجيهية المشتركة بشأن تعزيز دور المرأة في العمليات الانتخابية بعد انتهاء النزاعات. 240
- اللجنة المستقلة للانتخابات في أفغانستان، وحدة قضايا النوع الاجتماعي؛ 2010. 241
- اللجنة المستقلة للانتخابات في جمهورية الكونغو الديمقراطية، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات. 242
- البرنامج الإنمائي في ألبانيا، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي وتمكين المرأة في العمليات الانتخابية. 243
- مراسلات عبر البريد الإلكتروني مع ليفيرجي لوزي، رئيسة اللجنة المركزية للانتخابات، ألبانيا، 2014. 244
- معلومات واردة من مكتب البرنامج الإنمائي في كمبوديا، 2011. 245
- اللجنة المركزية للانتخابات في البوسنة والهرسك، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات. 246
- البرنامج الإنمائي ولجنة الانتخابات في نيبال، 2012. 247
- المرجع السابق نفسه. 248
- Paul H. Lewis, 2004. "The 'Gender Gap' in Chile," *Journal of Latin American Studies*, Vol. 36. 201
- ACE Project 2007, *Identification of voters wearing a veil consolidated response*, <http://aceproject.org/electoral-advice/archive/questions/replies/419301685>. 202
- Amber R. Maltbie, 2010. 203
- ACE Project 2007, *Identification of voters wearing a veil consolidated response*. 204
- iKNOW Politics, 2009. <http://iknowpolitics.org/en/2009/07/consolidated-response-prevention-family-voting>. 205
- لجنة الانتخابات في بابوا غينيا الجديدة، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات. 206
- مركز كارتر، 2003. 207
- مشروع الدعم الانتخابي للبرنامج الإنمائي ولجنة الانتخابات في نيبال، 2010. 208
- ACE Project, 2011, *Practices Associated with Combating Political Violence Against Women*, <http://aceproject.org/electoral-advice/archive/questions/replies/310338957>. 209
- لجنة الانتخابات في أوغندا، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات. 210
- Chinaud, J. 2007, *A Gender Perspective Audit of Timor Leste's Presidential Elections of 2007*, UNMIT, http://www.etan.org/etanpdf/2007/UNMIT_EAS%20Gender%20Audit%20Pres%20Elections%20Apr07.pdf. 211
- البرنامج الإنمائي، تنزانيا، 2010. 212
- مركز كارتر، 2003. 213
- مشروع الدعم الانتخابي للبرنامج الإنمائي ولجنة الانتخابات في نيبال، 2012. 214
- Gabrielle Bardall, 2011. *Breaking the Mold: Gender and Election Violence*. IFES, Washington D.C. 215
- المرجع السابق نفسه. 216
- البرنامج الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، يصدر قريباً، العنف ضد النساء في الانتخابات: إطار التحليل والمنع. 217
- Election Commission of India, No. 464/*Instructions/ EPS/ 2011*, http://eci.nic.in/eci_main/CurrentElections/ECL_Instructions/ins05032011A.pdf 218
- اللجنة المستقلة للانتخابات في أفغانستان، 2010. 219
- http://www.iec.org.af/pdf/gender/ll_gender_workshop.pdf
- Leena Rikkila Tamang, Elections in Nepal remain vulnerable to violence, International IDEA. <http://www.idea.int/elections/elections-in-nepal-remain-vulnerable-to-violence.cfm> 220
- UN Kenya, Newsletter. 2013. Women's Situation Room: A Unique Type of Response Mechanism in Elections, http://www.unicnairobi.org/newsletter/UNNewsletter_March2013.pdf; and UNDP and UN Women, forthcoming. 221
- Gabrielle Bardall, 2013. 'Gender-Specific Election Violence: The Role of Information and Communication Technologies.' *Stability: International Journal of Security and Development* 2 (3):60, DOI: <http://dx.doi.org/10.5334/sta.cs> 222
- البرنامج الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، يصدر قريباً. 223


- 249 المكتب القطري للبرنامج الإنمائي في اليمن، إجابة على استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي وتمكين المرأة في العمليات الانتخابية في المكاتب القطرية التابعة للبرنامج الإنمائي.
- 250 GenderLinks, South African Gender Elections and Media Training Report, summarized at Eldis, 2005. <http://www.eldis.org/assets/Docs/22746.html>
- 251 <http://www.unesco.org>
- 252 غابرييل باردال. خبير في العنف الانتخابي، المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية – بوروندي / أماتورا مو ماهورو. www.burundi.ushahidi.org
- 253 البرنامج الإنمائي، 2014. دراسة حالة إفرادية حول تونس.
- 254 مقتبس بتصريف عن شبكة المعرفة الانتخابية (ACE)، توعية الناخبين والتربية المدنية، <http://aceproject.org/ace-en/topics/ve/vea>
- 255 لجنة الانتخابات الملاوية، <http://www.mec.org.mw/>
- 256 البرنامج الإنمائي ولجنة الانتخابات في نيبال، 2010. <http://www.ecp.gov.pk/>
- 257 لجنة الانتخابات الباكستانية،
- 258 لجنة الانتخابات في جنوب أفريقيا، 2009. تقرير حول الانتخابات الوطنية وانتخابات الأقاليم 2009. <http://www.elections.org.za/content/Dynamic.aspx?id=1344&name=Elections&LeftMenuId=100&BreadCrumbId=220>
- 259 البرنامج الإنمائي، 2014.
- 260 فريق الدعم الانتخابي التابع للأمم المتحدة في تيمور ليشتي، 2012.
- 261 البرنامج الإنمائي، 2014. دراسة حالة إفرادية لبوروندي.
- 262 شبكة المعارف الدولية للنساء العاملات في ميدان السياسة، 2008، استجابة مدمجة حول العمل مع المرشحات والناخبات أثناء الانتخابات. <http://iknowpolitics.org/en/knowledge-library/expert-responses/consolidated-response-working-women-candidates-and-women-voters>
- 263 أمانة منتدى جزر المحيط الهادئ، 2007، تقرير فريق مراقبة الانتخابات التابع لمنتدى جزر المحيط الهادئ الذي تأنخ الانتخابات البرلمانية في جمهورية جزر مارشال، نوفمبر/تشرين الثاني 2007، أمانة منتدى جزر المحيط الهادئ.
- 264 الموقع الإلكتروني التابع للجنة الانتخابات الكينية، <http://www.iebc.or.ke/>
- 265 فريق الأمم المتحدة للدعم الانتخابي في تيمور ليشتي، 2012.
- 266 معلومات وفرتها اللجنة المركزية للانتخابات في ألبانيا، <http://www.ccc.org.al/>
- 267 ليفتيرجي لوزي، رئيسة اللجنة المركزية للانتخابات، ألبانيا، 2014.
- 268 اللجنة الحكومية المقدونية للانتخابات، 2010. إستراتيجية لمكافحة التصويت العائلي والتصويت بالوكالة للجنة الحكومية للانتخابات.
- 269 iKNOW Politics, 2009
- 270 شبكة الدراسات الإنمائية، 2002، المرأة والنوع الاجتماعي والتنمية في منطقة المحيط الهادئ: النوع الاجتماعي والمجتمع المدني والمشاركة السياسية، https://crawford.anu.edu.au/rmap/devnet/devnet/gen/gen_civil.pdf
- 271 لجنة الانتخابات الغانية، 1995. نشرة "أخبار تسجيل الناخبين".
- 272 الكومنويلث وأمانة منتدى جزر المحيط الهادئ، 2007. تقرير الكومنويلث فريق مراقبة الانتخابات التابع لمنتدى جزر المحيط الهادئ الذي تابع الانتخابات الوطنية في بابوا غينيا الجديدة، يونيو/حزيران – أغسطس/أب 2007.
- 273 البرنامج الإنمائي في تنزانيا، 2010.
- 274 البرنامج الإنمائي في تنزانيا، 2010.
- 275 اللجنة المركزية للانتخابات في البوسنة والهرسك، إجابة إلى استطلاع البرنامج الإنمائي حول تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في هيئات إدارة الانتخابات.
- 276 معلومات وفرتها اللجنة المركزية للانتخابات في جورجيا.
- 277 فريق الأمم المتحدة للدعم الانتخابي 2012.
- 278 Sanjay Gathia and Somsri Hananuntasak, 2006, *Afghanistan Ushering in a New Era of Democracy*, Asian Network for Free Elections. https://openlibrary.org/works/OL15974194W/Afghanistan_ushering_in_a_new_era_of_democracy
- 279 اللجنة المستقلة للانتخابات في أفغانستان، وحدة قضايا النوع الاجتماعي، 2010. <http://www.mec.org.mw/>
- 280 لجنة الانتخابات المالوية،
- 281 اللجنة الحكومية للانتخابات في مقدونيا، 2010.
- 282 معلومات مقدمة من مكتب البرنامج الإنمائي في اليمن.
- 283 شبكة المعارف الدولية للنساء العاملات في ميدان السياسة، 2020، رد مدمج حول تأثير الأمية على المشاركة السياسية للنساء الشابات، <http://iknowpolitics.org/en/knowledge-library/expert-responses/consolidated-response-impact-illiteracy-young-womens-political>
- 284 البرنامج الإنمائي، تقرير مشروع الدعم الانتخابي، 2013.
- 285 معلومات وفرها مكتب البرنامج الإنمائي في سيراليون، 2009.
- 286 iKNOW Politics, 2010
- 287 مكتب البرنامج الإنمائي في تنزانيا، 2010.
- 288 iKNOW Politics, 2010
- 289 iKNOW Politics, 2009
- 290 الانتخابات اللبنانية للعام 2013 – تفصيل واحد قد يمنعك من التصويت، <https://www.youtube.com/watch?v=aX0sfk2ovuk>
- 291 تقرير مشروع الدعم الانتخابي، البرنامج الإنمائي، 2013.
- 292 iKNOW Politics, 2009
- 293 البرنامج الإنمائي، 2014، دراسة حالة إفرادية لتونس.
- 294 معلومات وفرتها اللجنة المركزية للانتخابات في جورجيا.
- 295 البرنامج الإنمائي، تقرير مشروع الدعم الانتخابي، 2013.

المراجع

- ACE Project, 2011. *Practices Associated with Combating Political Violence Against Women*, <http://aceproject.org/electoral-advice/archive/questions/replies/310338957>
- ACE Project. "Anonymous registration", <http://aceproject.org/ace-en/topics/vr/vra/vra14>
- ACE Project, *Civic and Voter Education*, <http://aceproject.org/ace-en/topics/ve/vea>
- ACE Project, *Electoral Administration*, <http://aceproject.org/main/english/em/eme04a.htm>
- ACE Project, *Electoral Assistance*, <http://aceproject.org/electoral-advice/electoral-assistance>
- ACE Project. *Identification of voters wearing a veil. Consolidated responses. 9 November 2007*. <http://aceproject.org/electoral-advice/archive/questions/replies/419301685>
- ACE Project, *The Electoral Cycle Approach*, <http://aceproject.org/ace-en/focus/focus-on-effective-electoral-assistance/the-electoral-cycle-approach>.
- Afghanistan Joint Electoral Management Body, 2003. *Voter Registration Trainers Manual. Process and training section*, <http://aceproject.org/ero-en/regions/asia/AF/Afghanistan%20-%20Voter%20Registration%20Trainers%20Manual.pdf>
- Australian Parliament, JSCEM, 2011. *The 2010 Federal Election – Report on the conduct of the election and related matters*, http://www.aph.gov.au/Parliamentary_Business/Committees/House_of_Representatives_Committees?url=em/elect10/report/index.htm
- Ballington, Julie and Muriel Kahane, 2014. "Women in Politics: Financing for Gender Equality" in International IDEA, *Funding of Political Parties and Election Campaigns*.
- Ballington, Julie, 2003. 'Gender Equality in Political Party Funding', in Reginald Austin and Maja Tjernström (eds.), *Funding of Political Parties and Election Campaigns*. Stockholm: International IDEA. http://www.idea.int/publications/election_coverage_gender_perspective/
- Ballington, Julie, 1998. *Women's Participation in South Africa's First Democratic Election: Lessons from the Past and Recommendations for the Future*, Electoral Institute of South Africa (EISA).
- Bardall, Gabrielle. 2011. *Breaking the Mold: Gender and Election Violence* IFES, Washington, D.C.
- Canadian Human Rights Commission, *Inclusive Workplace*, <http://www.chrc-ccdp.ca/>
- Carter Center, 2011. *Presidential and Legislative Elections in the Democratic Republic of the Congo*, Atlanta. <http://www.cartercenter.org/news/pr/drc-022312.html>
- Carter Center, 2003. *Observing the 2002 Sierra Leone Elections*, Atlanta, <http://www.cartercenter.org/documents/1349.pdf>
- CEDAW, 18 December 1979. *United Nations General Assembly Resolution 180 (XXXIV 1979)*.
- Chinaud, J. 2007. *A Gender Perspective Audit of Timor Leste's Presidential Elections of 2007*, UNMIT, http://www.etan.org/etanpdf/2007/UNMIT_EAS%20Gender%20Audit%20Pres%20Elections%20Apr07.pdf.
- Commonwealth and PIFS, 2007. *Report of the Commonwealth-Pacific Islands Forum Election Assessment Team for Papua New Guinea National Elections*, June – August 2007.
- Development Studies Network, 2002. *Women, Gender and Development in the Pacific: Gender, Civil Society and Political Participation*, https://crawford.anu.edu.au/rmap/devnet/devnet/gen/gen_civil.pdf
- Election Commission of Pakistan, *Five year strategic plan for 2010-2014*, <http://www.ecp.gov.pk/sp/downloads/ECP%205-Year%20Strategic%20Plan,%20Full%20Version,%20English,%20May%202010.pdf>
- Electoral Commission of South Africa, 2009. *Report on National and Provincial Elections 2009*, <http://www.elections.org.za/content/Dynamic.aspx?id=1344&name=Elections&LeftMenuId=100&BreadcrumbId=220>
- Election Commission of India, No. 464/*Instructions/ EPS/ 2011*, http://eci.nic.in/eci_main/CurrentElections/ECI_Instructions/ins05032011A.pdf
- Electoral Tribunal of the Federal Judicial Branch, Mexico, <http://www.trife.gob.mx/en/contenido/about-us>
- Federal Republic of Ethiopia, 2007. *Electoral Law of Ethiopia, Proclamation No 532/2007*, Part II, Chapter 1, article 6, <http://www.electionethiopia.org/en/images/stories/directives/Proclamation/532.pdf>
- Gathia, Sanjay and Somsri Hananuntasuk, 2006. *Afghanistan Ushering in a New Era of Democracy*, Asian Network for Free Elections. https://openlibrary.org/works/OL15974194W/Afghanistan_ushering_in_a_new_era_of_democracy
- GenderLinks, South African Gender Elections and Media Training Report, summarized at Eldis, 2005. <http://www.eldis.org/assets/Docs/22746.html>

- “Gender Sensitive Voter Registration,” *The Zimbabwean*. 10 July 2013.
<http://www.thezimbabwean.co/life/66745/gender-sensitive-voter-registration.html>
- Hernán Corcuera, Santiago and Luis Antonio Sobrado, 2012. “Foreword” in *Analysis of Court Sentences on the Electoral Inclusion of Women: Quotas and Parity*, Organisation of the American States.
- iKNOW Politics, 2010, *Consolidated Response on the Impact of Illiteracy on Young Women’s Political Participation*, <http://iknowpolitics.org/en/knowledge-library/expert-responses/consolidated-response-impact-illiteracy-young-womens-political>
- iKNOW Politics, 2009. *Consolidated Response on the Prevention of Family Voting*, <http://iknowpolitics.org/en/knowledge-library/expert-responses/consolidated-response-prevention-family-voting>
- iKNOW Politics, 2008. *Consolidated Response on Working with Women Candidates and Women Voters During Elections*, <http://iknowpolitics.org/en/knowledge-library/expert-responses/consolidated-response-working-women-candidates-and-women-voters>
- Independent Election Commission of Afghanistan, 2010. *Getting the Grade? Lessons learnt on women’s participation in the 2010 Afghan Parliamentary Elections*, Independent Election Commission Gender Unit, Afghanistan, http://www.iec.org.af/pdf/gender/11_gender_workshop.pdf
- Independent Election Commission of Afghanistan, *Strategic Plan 2006-2009*, <http://aceproject.org/ero-en/regions/asia/AF/afghanistan-iec-strategic-plan-2006>
- International IDEA, 2006. *Electoral Management Design - The International IDEA Handbook*, International IDEA, Stockholm, p. 85.
- International IDEA, *Political Finance Database*, <http://www.idea.int/political-finance>
- International IDEA and UN Women, 2011. *Election Coverage from a Gender Perspective. A Media Monitoring Manual*, http://www.idea.int/publications/election_coverage_gender_perspective/
- International IDEA, IPU and Stockholm University, *Global Database of Quotas for Women*, <http://www.quotaproject.org/>
- International Organisation for Migration, Participatory Elections Project (PEP), 2003. *Case Studies on the Participation of Conflict Forced Migrants in Elections*, <http://geneseo.edu/~iompress/PEP%20Case%20Studies%202003.pdf>
- Inter-Parliamentary Union, 2011. *Gender-sensitive Parliaments: A Global Review of Good Practice*, Geneva, p. 6.
- Jager Contreras, M., 2008. “Costa Rica: Good Practices for Promoting the Participation of Women In Politics: Beyond Quotas,” in B. Llanos and K. Sample (eds.), *From Words To Action: Best Practices For Women’s Participation in Latin American Political Parties*, Stockholm: International IDEA.
- Lewis, Paul H, 2004. “The ‘Gender Gap’ in Chile,” *Journal of Latin American Studies*, Vol. 36.
- Macedonia State Election Commission, 2010. *Strategy against Family and Proxy Voting of the State Election Commission*.
- Maley, Michael, 2000. “Nomination Procedures,” in Richard Rose (ed.), *International Encyclopedia of Elections*, p. 173.
- Malthbie, Amber R., 2010. “When the Veil and the Vote Collide: Enhancing Muslim Women’s Rights through Electoral Reform,” *McGeorge Law Review* 41.4. See also Palestinian National Authority Election Law, Article 73.
- National Electoral Commission Sierra Leone, 2001, *Strategic Plan 2001-2005*, <http://aceproject.org/ero-en/topics/electoral-management/strategic-nec.pdf>
- New Zealand Electoral Commission, *Unpublished Roll*, <http://www.elections.org.nz/voters/get-ready-enrol-and-vote/unpublished-roll>
- OAS, 2012. *Analysis of Court Sentences on the Electoral Inclusion of Women: Quotas and Parity*, Organisation of the American States, p. 33.
- OSCE/ODIHR, 2009. *Republic of Albania Parliamentary Elections 28 June 2009, OSCE ODIHR Election Observation Mission Final Report*, OSCE ODIHR, Warsaw, <http://www.osce.org/odihr/elections/albania/38598>
- Organization for Security and Co-operation in Europe, 2013. *International Election Observation Report: Albania*. Quoted in Ballington and Kahane, 2014.
- Pacific Islands Forum Secretariat (PIFS), 2007. *Report of the Pacific Islands Forum Election Observer Team to the Republic of the Marshall Islands’ Parliamentary Elections*, November 2007, Pacific Islands Forum Secretariat.
- Public Service Commission of Canada, Appointment Policy Framework, <http://www.psc-cfp.gc.ca/plcy-pltq/frame-cadre/policy-politique/index-eng.htm>
- Public Service Commission of Canada, Policy on Prevention and Resolution of Harassment in the Workplace, <http://www.tbs-sct.gc.ca/pol/doc-eng.aspx?id=12414>

- SADC-ESN Electoral Support Network, 2002. *Gender Checklist for Free and Fair Elections in Southern Africa*, Electoral Institute of Southern Africa, Johannesburg, <http://www.un.org/womenwatch/osagi/feature/postconflict/sadc-genderchkst.pdf>
- Treasury Board of Canada Secretariat, Employment Equity Policy, <http://www.tbs-sct.gc.ca/pol/doc-eng.aspx?section=text&id=12543>
- TSE Costa Rica, 2008. *Política institucional para la igualdad y equidad de género*, aprobada por la Comisión de Género del TSE, en Sesión Extraordinaria n.º 10-2008, Art. n.º 2, de 25 de agosto de 2008. <http://www.tse.go.cr/pdf/elector/octubre2011.pdf>
- TSE Costa Rica, Institutional Policy for Equality and Gender Equity, <http://www.tse.go.cr/pdf/normativa/igualdadequidaddegenero.pdf>
- UNDP, 2014. *Lessons Learned on Gender Mainstreaming in Electoral Assistance*, BPPS, New York.
- UNDP, Electoral Support Project report, 2013.
- UNDP, 2010. *Timor Leste: Bringing Out the Rural Vote*, <http://www.undp.org/content/undp/en/home/ourwork/womenempowerment/successstories/bringing-out-rural-woman-vote-timor-leste/>
- UNDP, 2007. *UNDP Electoral Assistance Implementation Guide*, New York, p. 1.
- UNDP, 2007. *Gender Mainstreaming in Practice: A Toolkit* (3rd edition), Regional Bureau for Europe & CIS, Bratislava, p. 17.
- UNDP and Election Commission of Nepal, 2010. *Report on Gender Mapping in the Field of Elections*, Kathmandu, http://www.undp.org/content/dam/nepal/docs/reports/UNDP_NP_Gender%20Mapping%20in%20the%20Field%20of%20Elections.pdf
- UNDP Tanzania, 2010. *UNDP Tanzania Success Stories: Election Support*, <http://www.tz.undp.org/content/dam/tanzania/UNDP%20Tanzania%20Success%20Stories%20-%20Election%20Support%202010.pdf>
- UN-Women Pakistan, 2013, *Annual report on The Electoral Cycle Support Project*.
- UNDP and UN-Women, 2014. *Joint Mapping and Assessment of Women's Participation in Elections in Lebanon: Preliminary Findings and Recommendations*. Beirut.
- United Nations Electoral Support Team in Timor-Leste (UNEST), 2012
- United Nations, 2005. *Women and Elections: Guide to Promoting the Participation of Women in Elections*, <http://www.un.org/womenwatch/osagi/wps/publication/WomenAndElections.pdf>
- United Nations, 1997, *Report of the Economic and Social Council for 1997*, New York.
- United Nations Committee on the Elimination of Discrimination against Women (CEDAW), 2004. *CEDAW General Recommendation No. 25*.
- United Nations/DPA, 2012. Policy Directive, *Principles and Types of Electoral Assistance*, p. 5.
- United Nations/DPA, 2014. Policy Directive, *UN Support to the Design or Reform of Electoral Management Bodies*, p. 3.
- United Nations/DPA, 2013. Policy Directive. *Promoting Women's Electoral and Political Participation through UN Electoral Assistance*, p. 3.
- United Nations, DPKO/DFS-DPA, 2007. *Joint Guidelines on Enhancing the Role of Women in Post-Conflict Electoral Processes*. New York.
- United Nations Kenya, Newsletter. 2013. *Women's Situation Room: A Unique Type of Response Mechanism in Elections*, http://www.unicnairobi.org/newsletter/UNNewsletter_March2013.pdf
- United Nations Security Council, 2010, S/2010/498. *Report of the Secretary-General: Women and peace and security*, http://www.peacewomen.org/assets/file/SecurityCouncilMonitor/Reports/Thematic/wps_oct2010.pdf
- UN-Women, 2012. *Annual Report 2011-2012*. <http://www.unwomen.org/~media/Headquarters/Attachments/Sections/Library/Publications/2012/UN-Women-AR-2012%20pdf.pdf>
- UN-Women and Centre for Social Research, 2014. *Violence against Women in Politics: A study conducted in India, Nepal and Pakistan*, <http://www.unwomensouthasia.org/assets/VAWIP-Report.pdf>
- UN-Women Pakistan Country Office, 2013. *Annual report on The Electoral Cycle Support Project*.
- UN-Women, UNDP, International IDEA, 2013, *Political Participation of Women in Mexico. A 60-year Recognition of Women's Right to Vote*, p. 16.
- United Nations. *International Covenant on Civil and Political Rights*, G.A. res. 2200A (XXI), 21 U.N. GAOR Supp. (No. 16) at 52, U.N. Doc. A/6316 (1966), 999 U.N.T.S. 171, entered into force Mar. 23, 1976 Article 25.



العمليات الانتخابية
الشاملة للجميع: دليل
لهيئات إدارة الانتخابات
حول تعزيز المساواة
في النوع الاجتماعي
ومشاركة المرأة.

